


## مختلف أحاديث جنائيات البهائم

عيد بن فرج بن عياد العصيمي

قسم الدراسات الإسلامية – كلية الشريعة والقانون

جامعة المجمعة





## مختلف أحاديث جنائيات البهائم

د. عيد بن فرج بن عياد العصيمي

قسم الدراسات الإسلامية – كلية الشريعة والقانون  
جامعة المجمعة

تاريخ تقديم البحث: ٤ / ٤ / ١٤٤٥ هـ تاريخ قبول البحث: ٢٣ / ٥ / ١٤٤٥ هـ

### ملخص الدراسة:

يدرس البحث الأحاديث المتعارضة في مسألة جنائيات البهائم ، من حيث تحريمها ودراسة أسانيدھا، وبيان وجه الاستدلال بها، وبيان وجهي الاستدلال المتعارضين فيها، وقوة الاستدلال وضعفه، وذكر المرجحات للقول المختار فيها، ومن أهداف البحث: جمع طرق حديث ( العجماء جبار)، والأحاديث المعارضة له، ودراستها رواية ودراية، ودفع التعارض بينها ببيان مسالك العلماء فيها، ودراسة أهم المسائل الفقهية المستنبطة، ومنهج البحث استقرائي تحليلي، ومن أهم نتائجه: حديث ( العجماء جبار) مخرج في الصحيحين، وورد له روايات في غيرهما استدلل بها بعض الفقهاء، وأكثرها مثل: ( الرجل جبار )، و( النار جبار )، و( السائمة جبار)، وهي لا تصح، وأولى المسالك في دفع التعارض: مسلك الجمع، وهو قول الجمهور، فحملوا عموم حيث ( العجماء جبار) على حديث ( ناقة البراء) وجعلوا الضمان على صاحب البهائم في الليل، وإن أتلفت البهيمة غير الزرع، لم يضمن مالكها، ما لم تكن يده عليها، وإذا صالت بهيمة على إنسان، فلم يقدر على دفعها إلا بالقتل، فقتلها؛ فإنه لا يضمن – وهو قول الجمهور-.، ومن أهم التوصيات: دراسة الآثار الواردة في قضاء الصحابة ومن بعدهم في مسائل الضمان.

الكلمات المفتاحية: البهائم، ضمان، العجماء، جبار.

## **Difference Hadiths About Animal Crimes**

**Dr. Eid bin Faraj bin Ayad Al-Osaimi**

Department of Islamic Studies - College of Sharia and Law

Al-Majmaah University

### **Abstract:**

Abstract: The research studies the conflicting hadiths on the issue of animal crimes, in accordance with, studying their chains of transmission, explaining the reasoning behind them, explaining the two opposing sides of reasoning regarding them, the strength and weakness of the reasoning, and mention what is likely to be the chosen opinion regarding them. Among the objectives of the research: collecting the methods of the hadith (a dumb animal is growling{no retaliation or fine}). The hadiths that oppose it, and their narrative and acknowledge study, and the contradiction between them is avoided by explaining the paths of the scholars about them, and studying the most important issues of jurisprudence that have been deduced. The research method is inductive and analytical, the most important results among it are: the hadith (a dumb animal is growling) narrated in the two Sahihs, and narrations were reported for it in others that some jurists used as evidence. Most of them are like: (a man growling{no retaliation or fine}), (fire is growling{no retaliation or fine}), and (a pasturing animal growling{no retaliation or fine}), and they are not correct. The best way to reject the contradiction is the way of pluralization, which is the opinion of the majority, so they interpreted the generality of which (an animal is growling) on the hadith (the she-camel of Al-Baraa). They made the guarantee borne by who gather animals at night, and if the animal destroyed anything other than crops, its owner would not be liable for what it destroyed, whether by night or day, unless he had controlled it. If an animal attacked a human being, he was unable to repel it except by killing, then killed it, so he does not guarantee - and this is the opinion of the majority -. One of the most important recommendations is: studying the effects contained in the judgments of the Companions and those after them in matters of guarantee.

**key words:** animals, guarantee, a dumb animal, growling.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من العلوم التي اهتم بها الصحابة رضي الله عنهم وبينوها لمن بعدهم: علم مختلف الحديث، وهو إزالة ما يتوهم من التعارض بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، فنلقفها أهل العلم من بعدهم عنايةً وحفظاً وتأليفاً، فظهرت المؤلفات المستقلة فيه، وكثر الكلام عنه في أبواب العلم المتفرقة من الفقه، والأصول، والعقيدة، والآداب، والسير والمغازي.

وكان من هذه المسائل ما هو مبينٌ مبسوطٌ ظاهرٌ في أبواب العلم - وهو الأكثر -، وبعضها قد تفرق في الكتب ودق الكلام فيه وتشعب؛ فكان لزاماً على أهل العلم إظهاره وجمعه وبيان الأقوال فيه وبذل الغاية في ذلك.

ومن ضمن هذه المسائل التي تحتاج إلى جمع أحاديثها ودراستها وبيان استدلال العلماء بها: (أحاديث جنائيات البهائم)، وهي الأحاديث التي استدل بها أهل العلم في حكم ما أتلفته البهائم، من الأموال أو الأبدان.

### أهمية البحث:

- ١ - كونه يجمع الأحاديث في مسألة جنائيات البهائم، وهي أصلٌ في باب الضمان فيما يركب من المراكب الحديثة.
- ٢ - أن في تلك الأحاديث عللاً إسنادية ومتمنية مؤثرة، اختلف أهل العلم في قبولها وردّها، واختلفوا كذلك في الاستدلال بها ما بين مجيز ومانع.

- ٣- أن فيه بياناً لتأثير الرواية بالمعنى على الأحكام الفقهية، فقد وردت فيه ألفاظ للحديث الواحد؛ تغيرت بسببه أحكام الفقهاء، وبعضها من تصرف الرواة.
- ٤- أنه لا يوجد - حسب علمي - من أفرد هذه الأحاديث بدراسة عللها وتخرجها بشواهداها.

### مشكلة البحث:

ورد عن النبي ﷺ ما يدل على إهدار جنائيات البهائم، كحديث ( العجماء جبار )، وقد ورد من تسعة أوجه متعددة؟ وفي بعضها زيادات في المتن، وبعضها مختصر؟ فهل هي صحيحة؟ وهل يعد الحديث مضطرباً في سنده ومتنه؟ وهل الألفاظ الواردة فيه مؤثرة؟ كرواية (الرجل جبار) ورواية ( السائمة جبار)، ورواية ( جرحها جبار ) ورواية ( عقلها جبار )؟ وكيف سلك العلماء في دفع التعارض بينه وبين الأحاديث الدالة على ضمان ما أتلقت البهائم بالليل دون النهار؟ وهل هذه الأحاديث صحيحة؟ وما هي الفروع الفقهية المستنبطة من هذه الأحاديث؟

### أهداف البحث:

- ١- جمع طرق حديث ( العجماء جبار)، ودراستها رواية ودراية.
- ٢- جمع الأحاديث المعارضة لحديث ( العجماء جبار)، ودراستها رواية ودراية.
- ٣- دفع ما يتوهم من التعارض بين الأحاديث في مسألة (جنائيات البهائم).

٤ - ذكر أهم المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الأحاديث.

### حدود البحث:

جمع الأحاديث في مسألة (جنايات البهائم)، وتخريجها، ودراسة أسانيدها، ووجه الاستدلال بها، وذكر مسالك العلماء في دفع التعارض الظاهر بينها، وبيان أهم المسائل الفقهية المستنبطة منها، مع ذكر الراجح من الاستدلال وبيان وجه الترجيح.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والتحري لم أجد دراسة حديثة فقهية مستقلة بموضوع البحث، غاية ما وجدته بحوث فقهية أو أصولية، وليس فيها من الكلام على الأسانيد والاختلافات المتنية المؤثرة إلا اليسير، وهي:

- أحكام جناية البهائم والجناية عليها في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة-، د. إسماعيل شندي، بحث محكم منشور في الجامعة الإسلامية بغزة. عام ٢٠٠٧.

- قاعدة (جناية العجماء جبار)- دراسة فقهية تطبيقية-، د. مروان أبجيص، بحث محكم منشور في المركز القومي للبحوث، غزة، عام ٢٠٢١.

- ضمان ما أتلفته البهائم، د. عبدالله علي بصفر، بحث محكم منشور في مجلة كلية العلوم، جامعة القاهرة، عام ٢٠١٢.

وهذه البحوث لم تتطرق لعلل الأحاديث واختلافاتها الإسنادية والمتنية، وأطولها كلاماً في الأحاديث (البحث الثالث) ولم يتجاوز فيه ثلاث صفحات،

ولم يخرج الأحاديث ويدرسها، وإنما ذكر المتن مع الزيادات التي يراها هو كروايات للحديث، مع أن في بعضها كلاماً لأهل العلم في ردها، وجميع هذه البحوث لم تتطرق لمسالك العلماء في دفع هذا التعارض، وإنما ذكرت المسائل الفقهية وتفريعات الفقهاء عليها.

### إجراءات البحث ومنهجه:

المنهج المتبع هو: المنهج الاستقرائي التحليلي، مراعيًا هذه الأمور:

- ١- أوردت نص الحديث في المتن.
- ٢- خرجت الحديث بإيراد طرقه والاختلاف فيها في صلب البحث، في الأغلب.
- ٣- عزوت مصادر طرق الأحاديث في الحاشية؛ حتى لا يتشتت نظر القارئ بسبب كثرة الأرقام.
- ٤- درست الاختلاف والترجيح مع بيان سبب الترجيح، وذكرت أقوال العلماء في علل الأحاديث والأحكام عليها صحةً وضعفًا إن وجدت.
- ٥- لم أتوسع في دراسة تراجم الرجال، فاكتفيت لمن أئفق عليه ضعفًا أو توثيقًا بما ذكره ابن حجر في التقريب، وما عداهم مما يحتاجه البحث فإني أكتفي فيه بإيراد قولٍ من أقوال الأئمة فيه مما ترجح لي بعد النظر في الأقوال الأخرى.
- ٦- في تراجم الرواة: إذا كان الطريق قد رواه أئمة حفاظ وشاركهم



غيرهم؛ فإني لا أتوسع في ذكر حالهم حتى لا يطول البحث ولأن فائدته قليلة.

٧- لم أتوسع في بيان درجة كل رواية الطريق الواحد؛ إنما أنظر في رجاله فإن وجدت ضعيفاً أو علة بينها، وإن كان الطريق إلى رواية الوجه صحيحاً لم أتعرض له، وإنما أوضح درجة راوي الوجه فقط عند مخالفته لغيره إذا كان هذا مما يفيد في ترجيح الوجه أو تضعيفه.

٨- ذكرت منهج العلماء في التوفيق بين هذه الأحاديث، وبيان وجه الدلالة، مع ذكر المرجحات مما وقفت عليه من كلامهم.

٩- درست أهم المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الأحاديث، مع ذكر القائلين بكل حكم، وأدلتهم، ثم ذكرت الراجع منها مؤيداً ذلك بذكر المرجحات.

### خطة البحث:

البحث اشتمل على مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع:

- المقدمة، وفيها: أهمية البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، وإجراءاته ومنهجه، والدراسات السابقة.

- المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إهدار ما جنته البهائم. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه (العجماء جبار)

- المطلب الثاني: حديث هنزيل بن شرحبيل (العجماء جبار)
  - المطلب الثالث: حديث جابر رضي الله عنه (العجماء جبار)
  - المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ضمان ما جنته البهائم.  
وفيه مطلبان:
  - المطلب الأول: حديث ناقة البراء بن عازب رضي الله عنه.
  - المطلب الثاني: حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه (من أوقف دابة ..)
  - المبحث الثالث: معاني مفردات الأحاديث.
  - المبحث الرابع: مسالك العلماء في دفع التعارض الظاهر بين الأحاديث.
  - المبحث الخامس: أهم المسائل الفقهية في جنايات البهائم.  
وفيه ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: مسألة جنابة البهائم على الزروع والثمار، وليس معها أحد.
  - المطلب الثاني: مسألة ما أصابت جنابة البهائم ومعها سائقها أو راكبها أو قائدها.
  - المطلب الثالث: مسألة البهيمة الصئول.
  - الخاتمة
  - فهرس المصادر والمراجع.
- هذا وأسأل الله أن يتقبل هذا العمل، ويجعله مباركاً أينما حل وارتحل، وأن يغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إهدار ما جنته البهائم.

وردت عدة أحاديث في (جناية البهائم) وفي بعضها اختلافات مؤثرة في  
السند والمتن، وهذا بيانها:

المطلب الأول : حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:  
:«الْعَجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالنَّارُ جُبَارٌ، وَفِي  
الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

وهذا أشهر حديث في الباب، وقفت على عشرة طرق له، وهي كالتالي:  
أولاً: طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة:  
• روى هذا الزهري، واختلف عليه على اثني عشر وجهاً:

١- طريق مالك، عن الزهري:

٢- فرواه عدد من الرواة عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن

المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه

رواه: محمد بن الحسن<sup>(١)</sup>، وأبو مصعب الزهري<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن يحيى<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه في الموطأ ص ٢٣٢ (٦٧٧).

(٢) أخرجه في الموطأ ٢/٢٥٥ (٢٣٣٨).

(٣) أخرجه في الموطأ ٢/٨٦٨ (١٢).

والشافعي<sup>(١)</sup> ، وإسحاق بن عيسى<sup>(٢)</sup>، وابن أبي أويس<sup>(٣)</sup>، وخالد بن مخلد<sup>(٤)</sup>، وعبدالله بن يوسف<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن رافع<sup>(٦)</sup>، وجويرية مختصراً<sup>(٧)</sup>، وبشر بن عمر<sup>(٨)</sup>، وقتيبة<sup>(٩)</sup>، وأبو عاصم النبيل<sup>(١٠)</sup>، وابن وهب<sup>(١١)</sup>، وأحمد بن أبي بكر<sup>(١٢)</sup>، وابن بكير<sup>(١٣)</sup>، ومصعب الزبيري<sup>(١٤)</sup>.

- (١) أخرجه في مسنده ص ١٩٥، وفي السنن ص ٤٢٨ (٦٣٥)
- (٢) أخرجه ابن زنجويه في الأموال ٧٣٧/٢ (١٢٥٨)، ومسلم في صحيحه ١٣٣٥/٣ (١٧١٠)،
- (٣) أخرجه ابن زنجويه في الأموال ٧٣٧/٢ (١٢٥٨)،
- (٤) أخرجه الدارمي في مسنده ١٠٣٧/٢ (١٧١٠)، وفي ١٥٣٨/٣ (٢٤٢٣)، والدارقطني في اللعل ٣٩٠/٩،
- (٥) أخرجه البخاري في صحيحه ٥٤٥/٢ (١٤٢٨)،
- (٦) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٥/٣ (١٧١٠)،
- (٧) أخرجه ابن أبي عاصم في الديات ص ٤٣،
- (٨) أخرجه البزار في مسنده ٢٧٤/١٤ (٧٨٦٣)،
- (٩) أخرجه النسائي ٤٥/٥ (٢٤٩٧)، وفي الكبرى ٣٥/٣ (٢٢٨٨)،
- (١٠) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٤٦/٤ (٢٣٢٦)،
- (١١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠٣/٣ (٥٠٦٢)، والدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠٣)،
- (١٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٧/٤ (٣٦٧٥)،
- (١٣) أخرجه البيهقي في الكبرى ٢٥٤/٨ (٧٧٢٢)،
- (١٤) أخرجه في حديثه ص ١٤٠ (٢١٨) -. تنبيه: ذكر الدارقطني أن مصعب الزبيري يرويه مثل رواية القعني ( عن ابن المسيب وحده)، والذي وقفت عليه موافقته لرواية الجماعة.

جميعهم، عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب- ورواه القعني، عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رواه أحمد بن موسى، عن القعني<sup>(١)</sup>، وخالفه علي بن عبدالعزيز، عن القعني، فرواه كما رواه الجماعة عن مالك<sup>(٢)</sup>.

ت- ورواه ابن وهب، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ذكره الدارقطني في العلل ٣٨٨/٩-، والذي وقفت عليه موافقته لرواية الجماعة-أخرجها الطحاوي والدارقطني - كما تقدم - عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب.

ث- ورواه ابن القاسم -في رواية سحنون - عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن رسول الله ﷺ مرسلًا. ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/٧، ولم أقف عليه.

والرواية الأولى هي الأولى فرواتها أكثر، والروايات الأخرى رويت من طريق آخر بمثل رواية الجماعة، فلعله من اختصار بعض الرواة عنهم، والله أعلم.

٢- طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري:

(١) أخرجه بكر بن العلاء في أحكام القرآن ١١٨/٢ (٤٣)-.

(٢) أخرجه الجوهري في مسند الموطأ ص ١٤٣ (١٤١).

رواه الشافعي<sup>(١)</sup>، والحميدي<sup>(٢)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup>، و(يحيى بن يحيى،  
 وزهير بن حرب، وعبد الأعلى بن حماد)<sup>(٤)</sup>، ومسدد<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن منيع<sup>(٦)</sup>،  
 وابن المقرئ<sup>(٧)</sup>، وأحمد بن شيبان<sup>(٨)</sup>، ويونس بن عبد الأعلى<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن

(١) أخرجه في السنن ص ٤٢٨ (٦٣٤)، - ومن طريقه أحمد في المسند ١٩٦/١٢ (٧٢٥٤)،

وابن أبي عاصم في الديات ص ٤٢ - . ولم يذكر الشافعي (الركاز)

(٢) أخرجه في مسنده ٢٤٧/٢ (١١١٠).

(٣) أخرجه في المصنف ١٤٦/١٥ (٢٩١٥٩)، - ومن طريقه: مسلم في صحيحه

١٣٣٤/٣ (١٧١٠)، وابن ماجه في سننه ٨٩١/٢ (٢٦٧٣)، - والبيهقي في المعرفة

١٧١/٦ (٨٣٩١). ولم يذكر ابن ماجه (أبا سلمة)، وهو اختصار منه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٤/٣ (١٧١٠)،

(٥) أخرجه أبو داود في سننه ٦٤٧/٦ (٤٥٩٣)،

(٦) أخرجه الترمذي في سننه ٥٤/٣ (١٣٧٧)،

(٧) أخرجه ابن الجارود في المنتقى ص ١٤٧ (٤٠٩)، ص ٢٩٦ (٨٥٨)، و(٨٥٩)، ونقل ابن

الجارود في الموضوع الثاني، عن ابن المقرئ قوله (وَحَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: وَالْبُرُّ

جُبَّازٌ).

(٨) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠١/١٣ (٦٧٩٦)، والدارقطني في السنن

١٨٢/٤ (٣٣٠٢)، والبيهقي في الكبرى ٥٧٣/١٧ (١٧٧٤٩)،

(٩) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠١/١٣ (٦٧٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار

٢٠٣/٣ (٥٠٦٣)، والدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠١)، لكن قال ابن المسيب

وحده، وفي آخره: " فقال السائل: يا أبا محمد معه أبو سلمة؟ قال: إن كان معه فهو

معه".

ميمون الخياط<sup>(١)</sup>، وعبدالرحيم بن منيب<sup>(٢)</sup>، وعلي بن المدني<sup>(٣)</sup>، وعلي بن حرب الموصل<sup>(٤)</sup>.

جميعهم، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة،

عن أبي هريرة

وطريق ابن عيينة لم يختلف عليه أحد في إسناده ومثنته، وقد ورد في بعض الطرق ما يدل على أنه قد سمعه قديماً، وكان لوحده مع شيخه الزهري.

### ٣- طريق معمر، عن الزهري:

رواه عبدالرزاق<sup>(٥)</sup>، والحسين بن مهدي<sup>(٦)</sup>، كلاهما، عن معمر، عن

الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة

### ٤- طريق عقيل، عن الزهري:

أخرجه الدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠٣)، من طريق عقيل، عن

الزهري، عن أبي سلمة وسعيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة

، عن أبي هريرة

(١) أخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات ١٥٧/٢ (١٢٦٩)،

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٣/٨ (٧٧٢٠)، وفي السنن الصغير ٥٨/٢ (١٢١١)،

(٣) أخرجه قاضي المارستان في مشيخته ١٣٠٠/٣ (٦٦٣)،

(٤) أخرجه ابن عساكر في معجمه ٦٤٣/٢ (٧٩٤)،

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٧٢/٩ (١٩٦٢٣) - ومن طريقه: أحمد في المسند

١٣٣/١٣ (٧٧٠٤)، والنسائي ٤٤/٥ (٢٤٩٥)، وفي الكبرى ٣٤/٣ (٢٢٨٦)، وأبو عوانة

في المستخرج ٤٠٥/١٣ (٦٨٠٤)، والدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠٣)،

(٦) أخرجه البزار في مسنده ١٣٠/١٤ (٧٦٤٠).

## ٥- طريق ابن جريج، عن الزهري:

رواه عبدالرزاق<sup>(١)</sup>، ومحمد بن بكر<sup>(٢)</sup>، وأبو عاصم النبيل<sup>(٣)</sup>، وحجاج بن محمد<sup>(٤)</sup>.

أربعتهم (عبدالرزاق، ومحمد بن بكر، وأبو عاصم، وحجاج) عن ابن جريج، أخبرني الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه

## ٦- طريق الليث، عن الزهري، واختلف عليه:

رواه عبد الله بن يوسف<sup>(٥)</sup>، وقتيبة بن سعيد<sup>(٦)</sup>، ويحيى بن يحيى<sup>(٧)</sup> ومحمد بن رمح<sup>(٨)</sup>، (ومروان بن محمد الأسدي، والحسن بن موسى الأشيب، وأحمد

- 
- (١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٧٢/٩ (١٩٦٢٣)، - وعنه أحمد في المسند ٤٢٥/١٢ (٧٤٥٧)، وأبو عوانة في المستخرج ٤٠٥/١٣ (٦٨٠٤) -
- (٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٨/١٣ (٧٨٢٨)،
- (٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٤٦/٤ (٢٣٢٦)،
- (٤) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠٥/١٣ (٦٨٠٣)، والدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠٣)،
- (٥) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٥٣٣/٦ (٦٥١٤)،
- (٦) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٤/٣ (١٧١٠)، والترمذي في سننه ٢٦/٢ (٦٤٢) والنسائي في الكبرى ٣٥٥/٥ (٥٨٠٢)
- (٧) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٤/٣ (١٧١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٥٣/٨ (٧٧٢١)، وفي ٤١٤/١٦ (١٦٤٧٦)
- (٨) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٤/٣ (١٧١٠)



بن عبد الله بن يونس<sup>(١)</sup>، ويزيد بن موهب<sup>(٢)</sup>، وحجاج بن محمد، وشعيب بن الليث<sup>(٣)</sup>، وموسى بن داود<sup>(٤)</sup>.

جميعهم عن الليث: حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

وخالفهم: يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٥)</sup>، فرواه، عن الليث، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ، بنحوه.

ويعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، مدني ثقة فاضل<sup>(٦)</sup>، وقد خالفه الأئمة الأثبات، وطريقهم مخرج في الصحيحين، فروايتهم أرجح، وقد توبعوا عليها - كما تقدم -.

قال ابن حجر: "فأما من روايته عن سالم فعجب جداً، قد رواه مروان بن محمد، وأحمد بن يونس، وغير واحد، عن الليث، عنه، عن سعيد، وأبي سلمة،

(١) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠٥/١٣ (٦٨٠٦)

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه ١٠٦/٥ (٤٠٨٥)

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن ١٨٢/٤ (٣٣٠٣)، وفي العلل ٣٨٩/٩

(٤) أخرجه الدارقطني في العلل ٣٨٩/٩

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في الدييات ص ٤٢، والنسائي في الكبرى ٣٥٥/٥ (٥٨٠١)، وأبو

عوانة في المستخرج ٤١٣/١٣ (٦٨١٥)، والطبراني في الأوسط ١٨٥/٤ (٣٩٢٨). تنبيه:

في سند ابن أبي عاصم قال: "يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن الزهري، به"، فجعل

أبي (مكان الليث) وأظنها خطأ من الناسخ، فقد رواها الطبراني بنفس طريق ابن أبي

عاصم على الصواب.

(٦) التقريب (٧٨١١)

جميعاً عن أبي هريرة»<sup>(١)</sup>.

## ٧- طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، واختلف عليه:

رواه (أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري، وحرمله بن يحيى التجيبي)<sup>(٢)</sup>، ويونس بن عبد الأعلى<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب<sup>(٤)</sup>.

قالوا: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

وخالفه: شبيب بن سعيد<sup>(٥)</sup>، فرواه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد،

وأبي سلمة، عن أبي هريرة.-

وشبيب بن سعيد الحبطي، قال ابن حجر: "لا بأس بحديثه من رواية ابنه

---

(١) إتخاف المهرة لابن حجر (٣٩٤/٦) وللحديث طريق آخر: رواه الطبراني في الأوسط (٩٨/٧) (٦٩٦٨)، من طريق يحيى بن معاذ أبو معاذ، ثنا أبي، نا بكير بن عبد الله بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، بنحوه» قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن بكير بن عبد الله إلا معاذ أبو بكر، تفرد به: ابنه، عنه". ومعاذ أبو بكر لم أقف عليه، ولا على ابنه، وتفردهم عن بكير الأشج العالم الحافظ الثقة، مع مخالفتها لطريق الجماعة؛ يوجبان التردد في قبول ما رواه، لا سيما وحديث نافع عن ابن عمر مشهور بين الرواة، والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم ٣/١٣٣٥ (١٧١٠)

(٣) أخرجه النسائي ٥/٤٤٤ (٢٤٩٦)، وفي الكبرى ٣/٣٤٤ (٢٢٨٧) وأبو عوانة في المستخرج ١٣/٤٠٤ (٦٨٠١)، وفي ١٣/٤٠٥ (٦٨٠٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٢٠٣ (٥٠٦٤)، والدارقطني في السنن ٤/١٨٦ (٣٣٠٤) وفي العلل ٩/٣٩٠.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/١٨٦ (٣٣٠٤)

(٥) ذكره الدارقطني في العلل ٩/٣٨٩، ولم أقف عليه.

أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب<sup>(١)</sup>، والمخالف له أوثق منه وأحفظ، وهو عبدالله بن وهب بن مسلم المصري، ثقة حافظ عابد<sup>(٢)</sup>، قال الدارقطني: "لا أعلم أحداً ذكر في إسناده عبيد الله بن عبد الله غير يونس بن يزيد"<sup>(٣)</sup>، ولعله ذهل عن الطريق الآخر الذي ذكره هو في العلل ٣٨٩/٩-: "من رواية إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله وحده، عن أبي هريرة.

وإسحاق بن راشد الجزري، في حديثه عن الزهري بعض الوهم - قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup> -، لكنه قد توبع على هذه الرواية من يونس - في الوجه الراجح عنه - ، فلعله مما حفظه عن الزهري.

وتابع يونس في ذكر عبيدالله أيضاً: الأوزاعي، لكن قال عن ابن عباس، بدل أبي هريرة، وهو وهم من الراوي عنه: يوسف بن خالد، كما نبه عليه ابن عدي. ذكر ذلك ابن حجر<sup>(٥)</sup>، والذي وقفت عليه في الكامل ٢١٨/٢، من رواية أيوب بن خالد، عن الأوزاعي، عن محمد بن مسلم، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، مرفوعاً، وأيوب بن خالد: حدث عن الأوزاعي

(١) التقريب (٢٧٣٩)

(٢) التقريب (٣٦٩٤)

(٣) في السنن ١٦٨/٤ :

(٤) التقريب لابن حجر (٣٥٠).

(٥) «فتح الباري بشرح البخاري - ط السلفية» (١٢ / ٢٥٤):

بالمناكير<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: " وحديثه عن عبيدالله غير مدفوع لأنه قد اجتمع عليه اثنان، والله أعلم"<sup>(٢)</sup>. يعني: يونس، وإسحاق بن راشد.

#### ٨ - طريق الزبيدي، عن الزهري:

رواه يزيد بن عبدربه وأحمد بن الفرغ الحمصي، قالوا: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثنا الزُّبَيْدِيُّ، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، "<sup>(٣)</sup>. وبقيّة بن الوليد، : صدوق كثير التدليس عن الضعفاء<sup>(٤)</sup>، وقد صرح بالسماع، وروايته هنا عن الثقة الثبت محمد بن الوليد الزبيدي، قاضي أهل الشام، وقد ذكر أئمة الجرح والتعديل أن رواية بقيّة عن أهل الشام مقبولة، وكذا روايته عن الثقات المشهورين<sup>(٥)</sup>، فحديثه هنا مقبول إن شاء الله، وقد تابعه الأئمة الحفاظ - كما سبق-، قال ابن المديني: "صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جدا"<sup>(٦)</sup>.

#### ٩ - طريق زمعة بن صالح، عن الزهري:

(١) الكامل لابن عدي ٢/٢١٨.

(٢) العلل للدارقطني ٩/٣٨٩.

(٣) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ١٣/٤٠٥ (٦٨٠٥)، والدارقطني في السنن ٤/١٨٢ (٣٣٠٣)، وفي العلل ٩/٣٩٠.

(٤) التقريب (٧٣٤).

(٥) ينظر: «تهذيب التهذيب» (١/٤٧٨).

(٦) «تهذيب التهذيب» (١/٤٧٨).

رواه أبو داود الطيالسي<sup>(١)</sup>، عن زمعة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أو غيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه. "

وزمعة بن صالح: ضعيف<sup>(٢)</sup>. لكنه قد توبع على هذا الوجه فتقبل روايته. ولزمعة طريق آخر: رواه محمود بن حمدان الخشاب، عن عمرو بن علي الفلاس، عن أبي داود الطيالسي، عن زمعة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه، استغريه ابن عدي<sup>(٣)</sup>، وفيه محمود بن حمدان الخشاب، ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً<sup>(٤)</sup>، حدث عن: عمرو بن علي، وحמיד بن الربيع، وروى عنه ابن عدي، وهو قليل الرواية في كتب الحديث، ومثله لا يحتمل تفردَه عن الإمام الفلاس بمثل هذا الطريق - المشهور في كتب السنة - أعني طريق زمعة، عن ابن طاووس، عن أبيه.

#### ١٠ - طريق سفيان بن حسين، عن الزهري:

فرواه: عبدالله بن محمد النفيلي<sup>(٥)</sup>، وداود بن رشيد<sup>(٦)</sup>، وعبدالله بن

(١) أخرجه في مسنده ٦٧/٤ (٢٤٢٤)، - ومن طريقه أبو عوانة في المستخرج ٤٠٨/١٣ (٦٨٠٨)، وابن عدي في الكامل ٢٠١/٤ - لم يقل أبو عوانة وابن عدي أو غيره، وكذا قال الدارقطني في العلل ٣٨٩/٩ -.

(٢) التقريب (٢٠٣٥).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل ٢٠١/٤، ثم قال: "وهذا غريب، عن الزهري"، وليس هو عن الزهري، فإن زمعة يروي عن ابن طاوس مباشرة، وطريقه مشهور في المصنفات، ولم أر للزهري رواية عن ابن طاووس، فلعله وهم من ابن عدي بسبب جمع الإسنادين لهذا الحديث، والله أعلم.

(٤) تاريخ بغداد ١١٤/١٥

(٥) أخرجه البيهقي في الكبرى ٥٤٧/١٧ (١٧٧٥٠)

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل ٤٧٦/٤ - ومن طريقه البيهقي في المعرفة ٩٥/١٣ (١٧٥٨٨) -

ورواه الدارقطني في السنن ١٨٦/٤ (٣٣٠٥)، والعلل ١٢١/٩.

الربيع<sup>(١)</sup>، وبشر بن آدم<sup>(٢)</sup>، أربعتهم، عن عباد بن العوام.  
 وتابعه: محمد بن يزيد الواسطي<sup>(٣)</sup>، وإبراهيم بن صدقة<sup>(٤)</sup>.  
 ثلاثتهم (عباد، ومحمد بن يزيد، وإبراهيم بن صدقة) عن سفيان بن  
 حسين، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ  
 قال: "الرَّجُلُ جُبَّارٌ".

والحديث: ليس بمحفوظ، فسفيان بن حسين ضعيف في الزهري، وقد  
 خالف الثقات الأثبات من أصحاب الزهري، قال عثمان بن سعيد الدارمي:  
 "سألت يحيى بن معين عن سفيان بن حسين فقال: ثقة، وهو ضعيف الحديث  
 عن الزهري"<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عدي: "لم يأت به، عن الزهري غير سفيان بن حسين فيما

(١) أخرجه النسائي في الكبرى ٣٣٥/٥ (٥٧٥٦)

(٢) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤١٣/١٣ (٦٨١٦). تنبيه: ذكر الدارقطني في العلل ١٢١/٩،  
 أن أبا أمية الطرسوسي، يرويه عن بشر بن آدم، عن عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين،  
 عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة جمع بينهما. ثم قال: "وليس أبو سلمة  
 بمحفوظ في هذا الحديث". أ. ه والذي وقفت عليه عند أبي عوانة في المستخرج بدون ذكر  
 (أبي سلمة)، والله أعلم.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٦٤٧/٦ (٤٥٩٢)، والدارقطني في السنن ١٨٦/٤ (٣٣٠٥)،  
 «الفصل للوصول المدرج في النقل» (٧٨٢ / ٢):

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في الدييات (ص ٤٣).

(٥) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي - ص ٤٤ (١٩).

علمت»<sup>(١)</sup>، وقال الدارقطني: "لم يتابع سفيان بن حسين على قوله: «الرجل جبار»، وهو وهم لأن الثقات الذين قدمنا أحاديثهم خالفوه ولم يذكروا ذلك، وكذلك رواه أبو صالح السمان، وعبد الرحمن الأعرج، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن زياد وغيرهم عن أبي هريرة، ولم يذكروا فيه «الرجل جبار»، وهو المحفوظ عن أبي هريرة"<sup>(٢)</sup>

قال البيهقي: "وإنما تعرف هذه اللفظة من حديث أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل بن شرحبيل، عن النبي ﷺ رسلاً"<sup>(٣)</sup> وسيأتي تحريجها.

### ١١ - طريق جعفر بن برقان، عن الزهري:

من طريق العلاء بن هلال، عن أبيه، عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة،<sup>(٤)</sup>.

وفيه: العلاء بن هلال الرقي، منكر الحديث ضعيف الحديث - قاله أبو

حاتم<sup>(٥)</sup>، وجعفر بن برقان الرقي، "صدوق، يهمل في حديث الزهري"<sup>(٦)</sup>

### ١٢ - طريق سليمان المحاربي، عن الزهري:

من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي، حدثني أبي، عن أبيه

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٤/ ٤٧٧)

(٢) العلل للدارقطني ١٢١/٩.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٥٧٤/١٧.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/ ١٨٢ (٣٣٠٣).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٣٦١.

(٦) التقريب (٩٣٢).

يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، أنه أصابه من الوليد بن سريع المحاربي، يرده إلى سليمان بن حبيب المحاربي، عن محمد بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة، " (١).

وفيه: أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة البتلهي (٢) الدمشقي، قال الذهبي: " عن أبيه، له مناكير، قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر" (٣)، وقد روى عن أبيه محمد بن يحيى بن حمزة بن واقد، وأبوه قال عنه ابن حبان: "ثقة في نفسه، يتقى حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، وأخوه عبيد، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء" (٤)، وهذا الحديث من رواية ابنه أحمد.

قال ابن عساكر: " «وحدِيث العجماء يرويه الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، ... ، فأما هذا الإسناد فليس يحيى به هذا الحديث من وجه صحيح» (٥).

**وخلاصة ما مر من الاختلاف على الزهري، فقد روي عنه من عدة**

**أوجه:**

١- فرواه مالك، وابن عيينة، ومعمر، وعقيل، وابن جريج، والليث - في

---

(١) أخرجه تمام في فوائده ١٩٧/٢ (١٥١٧) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ١٣٤/٦٣ -

(٢) نسبة إلى ( بيت لها ) من أعمال دمشق بالغوطة، اللباب لابن الجزري ١١٩/١ .

(٣) ميزان الاعتدال ١٥١/١ .

(٤) الثقات لابن حبان ٧٤/٩

(٥) «تاريخ دمشق لابن عساكر» (٦٣ / ١٣٥):



الوجه الراجح عنه-، ويونس - في أحد الوجهين عنه- عن الزهري،  
عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه  
عن رسول الله ﷺ قال: " الْعَجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ،  
وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ).

٢- ورواه زمعة - في أحد الوجهين عنه-، والزُّبَيْدِي، وجعفر بن برقان،  
عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.  
وروي عن زمعة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه.  
وهو غريب

٣- ورواه سفيانُ ابن حسين ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي  
هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: " الرَّجُلُ جُبَارٌ".

٤- ورواه يونس - في الوجه الآخر-، عن ابن شهاب، عن سعيد بن  
المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، بنحوه. - وتابعه  
إسحاق بن راشد، في عبيد الله بن عبد الله وحده.

٥- ورواه الليث -في وجه مرجوح عنه- ، عن الزهري، عن سالم، عن ابن  
عمر، عن عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ، بنحوه.

والصحيح: عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد، باللفظ الوارد عن الجماعة  
في الوجه الأول، فمن رواه أئمة أثبات كبار، وهم أكثر عدداً، وذكر عبيد الله  
بن عبد الله فيه غير مدفوع - كما قال الدارقطني<sup>(١)</sup> - ذلك أنه اجتمع عليه

(١) علل الدارقطني (٩/ ٣٨٩)

اثنان، وأما بقية الأوجه فقد تقدم الكلام عليها، وأنها إما شاذة أو منكرة.

ثم إن الزهري قد توبع في أبي سلمة وحده:

رواه محمد بن عمرو<sup>(١)</sup>، والأسود بن العلاء<sup>(٢)</sup>.

ثلاثتهم (الزهري - في أحد الأوجه عنه-، ومحمد بن عمرو، والأسود)،  
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «العجماء جرحها  
جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس».

وتوبع الزهري في ابن المسيب وحده: رواه موسى بن زكريا، نا محمد بن  
جامع العطار، نا مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن ابن المسيب،  
عن أبي هريرة رضي الله عنه «<sup>(٣)</sup>.

وفيه: محمد بن جامع العطار، ضعيف الحديث<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: طريق عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

روي من ثلاثة طرق:

١- رواه أبو الزناد عبدالله بن ذكوان:

---

(١) أخرجه إسماعيل بن جعفر في حديثه ص ٢٦٦ (١٨٦)، - ومن طريقه أبو عبيد الهروي في  
"غريب الحديث" ٣ / ٢٥٤ (٤٥٨) - وأحمد في المسند ١٦ / ١٣٤ (١٠١٤٧)، وفي  
١٦ / ٢٦٣ (١٠٤١٦)، وفي ١٦ / ٣٠٧ (١٠٥١٥)، والدارمي في مسنده  
٣ / ١٥٣٧ (٢٤٢٢) وابن زنجويه في الأموال ٢ / ٧٣٧ (١٢٥٦)، وأبو عوانة في المستخرج  
١٣ / ٤٠٨ (٦٨٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣ / ٢٠٣ (٥٠٦٥)، (٥٠٦٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٣ / ١٣٣٥ (١٧١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ٨ / ١٦٦ (٨٢٨٩)

(٤) «الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» (٧ / ٢٢٣)

رواه عنه: مالك<sup>(١)</sup>، و عيسى بن أبي عيسى أبو جعفر الرازي<sup>(٢)</sup>، وابن عيينة<sup>(٣)</sup>، وعبدالرحمن بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، وشعيب بن أبي حمزة<sup>(٥)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٦)</sup> جميعهم، عن أبي الزناد عبدالله بن ذكوان.

٢- ورواه جعفر بن ربيعة:

(١) أخرجه الشافعي في السنن ص ٤٢٩ (٦٣٦)، - ومن طريقه البيهقي في المعرفة ١٦٢/١٢ (١٦٣١٧) - والنسائي في الكبرى ٣٥٦/٥ (٥٨٠٥)، - ومن طريقه الجوهري في مسنده ص ٤٥٣ (٥٥٧)، - ولم يذكر الشافعي الركاذ- تنبيه: قال البيهقي: "حديثه- أي الشافعي - عن مالك ، عن أبي الزناد ، غريب ليس في الموطأ، وإنما رواه الربيع، عن الشافعي ، عن سفيان ، وهو المحفوظ ، وحديثه عن مالك ، عن ابن شهاب محفوظ ، مخرج في الصحيحين"، والحديث رواه جماعة عن مالك، - كرواية الشافعي - منهم: ابن وهب، وابن القاسم، وابن عفير، ذكرهم الجوهري في «مسند الموطأ للجوهري» ص ٤٥٣ (٥٥٧)، - فانتفت غرابته، ولعله ليس بمشهور عن مالك، فرواة الموطأ المشهورون كالعقني، وأبي مصعب، ويحيى الليثي، وابن بكير، لم يذكروه في رواياتهم عن مالك.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥٢٧/١٤ (٨٩٧١)، والطبراني في الأوسط ٣٣٣/٧ (٧٦٥٢).

(٣) أخرجه الحميدي في مسنده ٢٤٧/٢ (١١١١)، والدارمي (٢٣٧٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده ٢٠١/١١ (٦٣٠٨).

(٥) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤١١/١٣ (٦٨١٣)، والطبراني في مسند الشاميين ٢٧٤/٤ (٣٢٦٦).

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠٣/٣ (٥٠٧٠).

رواه عنه: الليث<sup>(١)</sup>، وابن لهيعة<sup>(٢)</sup>.

٣- ورواه عبدالرحمن بن أبي الزناد:

رواه عنه: لوين محمد بن سليمان<sup>(٣)</sup>.

ثلاثتهم (أبو الزناد، وجعفر بن ربيعة، ولوين)، عن الأعرج، عن أبي

هريرة.

**ثالثاً: طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:**

رواه عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، واختلف عليه في لفظه:

١- فرواه أحمد بن يوسف السلمي<sup>(٤)</sup>، والحسن بن أبي الربيع

الجزجاني<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن حماد الطهراني<sup>(٦)</sup>، ثلاثتهم، عن

عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه،: «الْعَجْمَاءُ

جَرَحَهَا جُبَارٌ، وَالْبَيْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَالنَّارُ جُبَارٌ، وَفِي

(١) أخرجه محمد الرازي في مشيخته ص ١٣٣ (٣٤)،

(٢) ذكره الدارقطني في العلل ١١/١٢٧- ولم أقف عليه، وقال أيضاً: رواه ابن لهيعة، عن جعفر

بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، وسئل عن سماع ابن لهيعة، عن الأعرج، قال:

صحيح قدم الأعرج مصر، وابن لهيعة كبير». وهذا الطريق مرجوح، لم يتابعه عليه أحد.

(٣) أخرجه ابن شاهين في فوائده ص ٩١ (١٤)،

(٤) رواه أحمد بن يوسف السلمي - كما في صحيفة همام (١٣٧)، - ومن طريقه أبو عوانة

في المستخرج ١٣/٤٠٨ (٦٨١٠)، والبيهقي في الكبرى ١٧/٥٧٨ (١٧٧٥٤) - ولم يذكر

أبو عوانة والبيهقي (البر جبار).

(٥) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ١٣/٤٠٨ (٦٨١٠).

(٦) أخرجه ابن البخاري في مشيخته ٢/١٢٣٦.

## الرِّكَازِ الْخُمْسِ».

٢- وورد بلفظ (النار جبار)، هكذا - مختصراً-.

رواه: سلمة بن شبيب<sup>(١)</sup>، ومحمد بن المتوكل العسقلاني<sup>(٢)</sup>، وأبو الأزهري أحمد بن الأزهري بن منيع<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن سعيد<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن إسحاق بن شُبُويَه المكي<sup>(٥)</sup>، وزهير بن محمد<sup>(٦)</sup>، وأحمد بن منصور الرمادي<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن عبيدالله الماسوراباذي<sup>(٨)</sup>، جميعهم، عن عبدالرزاق، به. وزاد: أحمد بن سعيد (والبئر جبار).

٣- وخالفهم الإمام أحمد<sup>(٩)</sup>، فرواه عن عبدالرزاق، به، تاماً، ولم يذكر (النار).

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الدييات ص ٤٢

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٦/٦٤٩ (٤٥٩٤) - ومن طريقه الخطابي في "غريب الحديث" ١/٦٠٠ - ٦٠١ -

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ٣/٦٨٣ (٢٦٧٦)، وأبو عوانة في المستخرج ٤٠٩/١٣ (٦٨١١).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى ٥/٣٣٦ (٥٧٥٧)،

(٥) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠٩/١٣ (٦٨١١).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/١٨٨ (٣٣٠٧).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/١٨٨ (٣٣٠٧) - ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٥٧٨/١٧ (١٧٧٥٥) -.

(٨) أخرجه السهمي في تاريخ جرجان ص ٣٧٨ (٦٣٢)،

(٩) أخرجه أحمد في المسند ١٣/٥٤٧ (٨٢٥٢).

ورواة هذه الأوجه فيهم الثقات الأثبات، روهها هكذا عن عبدالرزاق، فهي ثابتة عنه، ويحمل تعددها على الاختصار، لكن لفظة ( النار ) الثابتة عن عبدالرزاق، تكلم في صحتها أهل العلم، فمنهم من ردها وبين سبب الرد لها - وهم الأكثر-، ومنهم من قبلها، وهذا بيانها:

١ - من قبل الراوية وصححها: أبو عوانة<sup>(١)</sup>، وابن عبدالبر<sup>(٢)</sup>، وابن حزم<sup>(٣)</sup>، واختلف فيه قول الخطابي، فقبله في موضع<sup>(٤)</sup>، وتردد فيه في موضع آخر فقال ( إن صح)<sup>(٥)</sup>.

وأيدوا رأيهم : بورود متابعه لعبدالرزاق، رواها جعفر بن مسافر التنيسي، عن زيد بن المبارك، عن عبدالملك الصنعائي، عن معمر، به، بنحوه<sup>(٦)</sup>. قال الخطابي: " لم أزل أسمع أهل الحديث يقولون: غلط فيه عبد الرزاق، إنما هو "البئر جبار" حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنعائي عن معمر، فدل أن الحديث لم ينفرد به عبدالرزاق." <sup>(٧)</sup>

(١) مستخرج أبي عوانة ٤٠٩/١٣.

(٢) الاستذكار ١٤٦/٨، والتمهيد ٢٧/٧.

(٣) المحلى ٢٠ / ١١.

(٤) معالم السنن ٤٠/٤، و«مختصر سنن أبي داود» للمنذري (٣ / ٢٤٤).

(٥) معالم السنن ٤٠/٤.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه ٦٤٩/٦ (٤٥٩٤)، - وعنه أبو عوانة في المستخرج

٤١١/٣ (٦٨١٢).

(٧) معالم السنن ٤٠/٤، و«مختصر سنن أبي داود» للمنذري (٣ / ٢٤٤).

وذكر ابن عبد البر<sup>(١)</sup> متابعة قاصرة - تؤيد هذا الرأي- : فقال بعد استدراكه على ابن معين: " في قوله ( أصله البير جبار ولكنه صحفه معمر): في قول ابن معين هذا نظر ولا يسلم له حتى يتضح"، ثم ذكر المتابعة: " عن مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "النار جبار"<sup>(٢)</sup>.

وهاتان المتابعتان، لا تصحان، أما المتابعة الأولى: ففيها جعفر بن مسافر، قال النسائي: صالح<sup>(٣)</sup>. وقال أبو حاتم: شيخ<sup>(٤)</sup>. وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: ربما أخطأ<sup>(٥)</sup>، وعبد الملك بن محمد الحِميري الصنعاني. قال أبو حاتم: يكتب حديثه<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حبان: " وكان يجيب فيما يسئل عنه ينفرد بالموضوعات لا يجوز الاحتجاج بروايته" وقال الذهبي: " ليس بحجة"<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: "الين الحديث"<sup>(٨)</sup>. فهذه متابعة لا ترقى لتقوية طريق عبدالرزاق، وهو ما حمل المنذري على الاستدراك على الخطابي فقال: "وعبد الملك

(١) التمهيد ٢٧/٧.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ١٦٦/٨ (٨٢٨٩)

(٣) تهذيب الكمال (١٠٨ / ٥).

(٤) الجرح والتعديل (٤٩١ / ٢).

(٥) "الثقات" [١٦١ / ٨]

(٦) الجرح والتعديل (٣٦٩ / ٥).

(٧) الكاشف (٣٤٧٩).

(٨) التقريب (٤٢١١)

الصنعاني: ضعفه هشام بن يوسف، وأبو الفتح الأزدي<sup>(١)</sup>.  
وأما المتابعة الأخرى: ففيها : جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، قال  
الدارقطني: يضع الحديث، وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها.<sup>(٢)</sup>  
٢- من رد الراوية، وهم : معمر<sup>(٣)</sup>، وأحمد<sup>(٤)</sup>، وابن معين<sup>(٥)</sup>،  
والدارقطني<sup>(٦)</sup>، وابن عدي<sup>(٧)</sup>، وتبعهم: ابن العربي<sup>(٨)</sup>،  
والذهبي<sup>(٩)</sup>، وابن حجر<sup>(١٠)</sup>.

قال الأثرم: "سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث: النار جبار. فقال: هذا  
باطل. من يحدث به عن عبد الرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبيب، قال:  
هؤلاء سمعوا منه بعد ما عمي، كان يُلقَّن فَلَقَّنَه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا  
عنه أحاديث ليست في كتبه كان يلقنها بعدما عمي"<sup>(١١)</sup>.

(١) «مختصر سنن أبي داود» (٢٤٤ / ٣)

(٢) ميزان الاعتدال ٤١٢/١.

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه ١٨٨/٤، وسنده صحيح.

(٤) «ميزان الاعتدال» (٦٠٩ / ٢):

(٥) التمهيد ٢٦/٧.

(٦) العلل ١٦٤/١١.

(٧) الكامل ٥٣٨/٧.

(٨) فتح الباري ٢٥٥/١٢

(٩) سير أعلام النبلاء (٥٦٩ / ٩).

(١٠) فتح الباري ٢٥٥/١٢

(١١) «ميزان الاعتدال» (٦٠٩ / ٢):



وبين الإمام أحمد سبب الخطأ، فقال: "إنما هو البئر جبار، وأهل صنعاء يكتبون النار بالباء<sup>(١)</sup> على الإمالة لفظهم، فصحفوا على عبد الرزاق البئر بالنار، والصحيح البئر"<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن معين أن المصحف لها: معمرًا، فقال: "أصله البير جبار، ولكنه صحفه معمر"<sup>(٣)</sup>.

وأيده ابن حجر، فقال "ويؤيد ما قال ابن معين: اتفاق الحفاظ من أصحاب أبي هريرة على ذكر البئر دون النار..، ويؤيده أيضاً أنه وقع عند أحمد من حديث جابر بلفظ (والجب جبار) بجيم مضمومة وموحدة ثقيلة وهي البئر"<sup>(٤)</sup>.

ونقل الرمادي عن عبد الرزاق: قال معمر: "لا أراه إلا وهماً"، وهذا النص من معمر يفيد أن الوهم ليس من عبد الرزاق، خلافاً لنصوص الإمام أحمد السابقة الدالة على أن هذه اللفظة ليست في كتب عبد الرزاق القديمة، وإنما جاءت ممن رواها عنه بعد تغييره، وهو مشكل جداً، وقد يقال إن عبد الرزاق لم يكتب هذا الوهم في كتابه - مع علمه به - ، فرواه الإمام أحمد عنه هكذا، ويرويه - أحياناً - كما سمعه من معمر فتلقاه عامة أصحابه عنه، لا سيما وأن أكثرهم ممن سمعه متأخراً - كما ذكر الإمام أحمد -.

(١) كذا في المطبوع، ولعل صوابه ( بالياء).

(٢) علل الدارقطني ١١/١٦٤.

(٣) التمهيد ٧/٢٦.

(٤) فتح الباري ١٢/٢٥٥.

وعلى أية حال فإن هذه الآراء تدل على تضعيف هذه الزيادة، وهو الصواب، لاسيما وأن القائلين بها من أئمة هذا الشأن، وفيهم من روى هذا الحديث - كمعمر، وأحمد- وهما أعلم به ممن جاء بعدهما، ومما يؤيد رأيهما أيضاً: ورود الحديث من غير طريق همام بدونها، رواها ابن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهي في الصحيحين، وسيأتي بيانها.

#### رابعاً: طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

رواه شعبة، عن محمد بن زياد، واختلف عليه:  
فرواه: علي بن الجعد<sup>(١)</sup>، والنضر بن شميل<sup>(٢)</sup>، وعفان<sup>(٣)</sup>، وحجاج<sup>(٤)</sup>،  
ومحمد بن جعفر<sup>(٥)</sup>، ومسلم بن إبراهيم<sup>(٦)</sup>، ومعاذ العنبري<sup>(٧)</sup>، وهاشم بن القاسم  
الليثي<sup>(٨)</sup>، وحفص بن عمر أبو عمر الحوضي<sup>(٩)</sup>، وعبدالصمد بن  
عبدالوارث<sup>(١٠)</sup>، ( ويزيد بن هارون، وعاصم بن علي، وعبدالرحمن بن مهدي،

(١) أخرجه في المسند ص ١٧٤ (١١٢١).

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده ١٣٧/١ (٦٤)

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢١٨/١٥ (٩٣٧٠)

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥٣٢/١٥ (٩٨٥٨)،

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٥٤٤/١٥ (٩٨٨٢)، ومسلم في صحيحه ١٣٣٥/٣ (١٧١٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٥٣٣/٦ (٦٥١٥)

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٣٥/٣ (١٧١٠)

(٨) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤٠١/١٣ (٦٧٩٦)

(٩) أخرجه البيهقي في الكبرى ٤١٤/١٦ (١٦٤٧٧)، وفي السنن الصغير ٢٥٢/٣ (٣٠٩٣)

(١٠) أخرجه البيهقي في الكبرى ٤١٤/١٦ (١٦٤٧٧)

وشبابه بن سوار<sup>(١)</sup>، وحبان بن هلال البصري<sup>(٢)</sup> جميعهم عن شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "الْبُرُّ جَرْحُهَا جُبَارٌ. وَالْمَعْدِنُ جَرْحُهَا جُبَارٌ. وَالْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ. وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ".  
وخولفوا:

فرواه محمد بن إسماعيل الفارسي، عن جعفر القلانسي، عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به، وزاد: "والرَّجُلُ جِبَارٌ"<sup>(٣)</sup>.

ورواية الأكثر أرجح، وفيهم المختص بحديث شعبة والمقدم فيه: محمد بن جعفر، وهي الرواية التي اختارها البخاري ومسلم، والمخالف لهم: آدم بن أبي إياس عبدالرحمن الخراساني، ثقة عابد<sup>(٤)</sup>، فروايته شاذة.

قال الدارقطني - عن زيادة آدم-: "كذا قال، وهو وهم، ولم يتابعه عليه أحد عن شعبة"، وبنحوه قال البيهقي<sup>(٥)</sup>.  
وتويع شعبة في الوجه الراجح عنه:

---

(١) أخرجه الخطيب في فصل المدرج ٧٧٥/٢-٧٧٧

(٢) ذكره أبو عوانة في المستخرج ٤٠٢/١٣ معلقاً.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن ١٩٠/٤ (٣٣١٢)-، ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٥٧٥/١٧ (١٧٧٥١)-، والخطيب في فصل المدرج ٧٧٣/٢ (٨٦).

(٤) التقريب (١٣٢)

(٥) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي (١٧/٥٧٦).

رواه حماد بن سلمة<sup>(١)</sup>، وميسور بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، والربيع بن مسلم<sup>(٣)</sup>.

أربعتهم) شعبة - في الوجه الراجح عنه-، وحماد بن سلمة، وميسور، والربيع بن مسلم)، عن محمد ابن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، باللفظ السابق.

**خامساً: طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه :**

روى هذا الحديث ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " البهيمة عقلها جبار، والمعدن عقله جبار، والبئر عقلها جبار، وفي الركاز الخمس". واختلف عليه في وقفه ورفعته:

من رواه موقوفاً عن ابن سيرين: عبدالله بن عون- من رواية وكيع<sup>(٤)</sup>، وابن علي<sup>(٥)</sup>، وعاصم الأحول<sup>(٦)</sup>، وأيوب السخيتاني - من رواية وابن علي،

---

(١) أخرجه يحيى بن سلام في تفسيره ٣٢٩/١، وابن أبي شيبة في المصنف ١٤٦/١٥ (٢٩١٦٠)، وأحمد في المسند و١٤/٥٥٠ (٩٠٠٥)، و١٥١/١٥ (٩٢٦٦)، و١٦/٧٨ (١٠٠٣٥)، و١٦/١٧٧ (١٠٢٥٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" ٣/

٢٠٤، وأبو عوانة في المستخرج ٤١٥/١٣ (٦٨١٧)

(٢) أخرجه أبو عوانة في المستخرج ٤١٥/١٣ (٦٨١٧)

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٣٣٥ (١٧١٠)، وأبو عوانة في المستخرج ٤٠٢/١٣ (٦٧٩٧)

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٤٦/١٥ (٢٩١٦١)

(٥) ذكره الدارقطني في العلل ٢٧/١٠ (ولم أقف عليه).

(٦) أخرجه البزار في مسنده ٢٥٨/١٧ (٩٩٤٣)

وعبدالوهاب الثقفي<sup>(١)</sup>، - وهشام بن حسان - من رواية ابن عليّة<sup>(٢)</sup> - .  
ومن رواه مرفوعاً: ابن عون - من رواية يزيد بن هارون<sup>(٣)</sup> -، وعوف  
الأعرابي<sup>(٤)</sup>، (ومنصور بن زاذان، وهشام بن حسان - من رواية محمد بن جعفر،  
وهشيم -)<sup>(٥)</sup>، وخالد الحذاء<sup>(٦)</sup>، و(أيوب - من رواية حماد بن سلمة -، وحبیب  
ابن الشهيد)<sup>(٧)</sup>، وقتادة<sup>(٨)</sup>، وسليمان بن أبي سليمان أبو محمد القافلاني<sup>(٩)</sup>،  
(وعبد الله بن بكر المزني، وعمران بن خالد، ويونس بن عبيد - من رواية حاتم  
بن وردان -، وهشام من رواية حماد بن زيد)<sup>(١٠)</sup>

وكلا الوجهين ثابتان، فإن من رواها ثقات أثبات، وبعضهم روي عنه

(١) ذكره الدارقطني في العلل ٢٧/١٠ (ولم أقف عليه).

(٢) ذكره الدارقطني في العلل ٢٧/١٠ (ولم أقف عليه).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠٣/٣ (٥٠٦٧)

(٤) أخرجه إسحاق بن راهويه ٤٤٠/١ (٥١٠)، والحرث في مسنده ٥٧٥/٢ (٥٢٩)

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١٥/١٢ (٧١٢٠)، والنسائي ٤٥/٥ (٢٤٩٨) وفي الكبرى

٣٥/٣ (٢٢٨٩) ٣٥٦/٥ (٥٨٠٤)، وأبو يعلى في مسنده ٤٥٩/١٠ (٦٠٧٢)، وفي

٤٦١/١٠ (٦٠٧٥)، والطبراني في الأوسط ٣٨/٣ (٢٣٩٩)

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٢٩٢/١٦ (١٠٤٨٤)

(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط ٣٨/٣ (٢٣٩٩)

(٨) أخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٣٧/١٠ (٦٠٥٠)، والطبراني في الصغير ٢٠٩/١ (٣٣٤)،

والأوسط ٣٥٥/٣ (٣٣٩٠)، وابن عدي في الكامل ٤٩٩/٢، وفي ١٩/٣، والخطيب في

فصل المدرج ٧٨٢/٢، وتمام في فوائده ١٦٦/١ (٣٨٦)،

(٩) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٧٤/٤

(١٠) ذكرها الدارقطني في العلل ٢٧/١٠ (ولم أقف عليها).

الوجهين وهي ثابتة عنه، كابن عون، وأيوب، وهشام، ولعل سبب الاختلاف ما اشتهر عن ابن سيرين من توقيه رفع الأحاديث - أحياناً - كعادة البصريين، قال الإمام أحمد: "وقد كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه"<sup>(١)</sup>، وقال موسى بن هارون الحمال: "إذا قال حماد بن زيد والبصريون (قال قال)، فهو مرفوع. قلت لليرقاني: أحسب أن موسى عنى بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة، فقال: كذا تحسب"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن سيرين: "كل شيء حدثت عن أبي هريرة فهو مرفوع"<sup>(٣)</sup>.

وصحح الطريقتين: الدارقطني، فقال: "ورفعه صحيح، لأن ابن سيرين كان شديد العوا في رفع الحديث"<sup>(٤)</sup>.

**سادساً: طريق نعيم بن عبدالله الجمر، عن أبي هريرة رضي الله عنه:**

أخرجه يحيى بن سلام في تفسيره ٣٢٩/١، حدثني عثمان، عن نعيم بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

وفيه : عثمان بن مقسم البري، شيخ يحيى بن سلام، قال الإمام أحمد: "حديثه منكر"<sup>(٥)</sup>، ويحيى بن سلام، ضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: يكتب

(١) العلل ومعرفة الرجال - رواية المروزي - (٧٨).

(٢) الكفاية للخطيب (٤١٨).

(٣) المعرفة والتاريخ ١٣٦/٣.

(٤) العلل ٢٧/١٠.

(٥) ميزان الاعتدال للذهبي ٥٦/٣.

حديثه مع ضعفه»<sup>(١)</sup>.

**سابعاً: طريق موسى بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه :**

من طريق محمد بن إسحاق، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه «<sup>(٢)</sup> وفيه ابن إسحاق، ولم يصرح بالسماع.

**ثامناً: طريق المطلب، عن أبي هريرة رضي الله عنه :**

من طريق كثير بن زيد الأسلمي عن المطلب، عن أبي هريرة رضي الله عنه «<sup>(٣)</sup>.

وفيه : كثير بن زيد الأسلمي، صدوق يخطئ<sup>(٤)</sup>، وشيخه: المطلب بن عبدالله بن حنطب، صدوق كثير الإرسال والتدليس<sup>(٥)</sup>، وذكر أبو حاتم أن روايته عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسله<sup>(٦)</sup>.

**تاسعاً: طريق أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه :**

من طريق الوليد بن أبي ثور، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه «<sup>(٧)</sup>

وفيه: الوليد بن عبدالله بن أبي ثور الهمداني، ضعيف<sup>(٨)</sup>.

(١) ميزان الاعتدال للذهبي (٤ / ٣٨١)

(٢) أخرجه البزار في مسنده ٤٠ / ١٥ (٨٢٤١)

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٢٨٣)

(٤) التقريب لابن حجر (٥٦١١).

(٥) التقريب (٦٧١٠).

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٩ (٧٨٠).

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٣٥٧):

(٨) التقريب (٧٤٣١).

المطلب الثاني : حديث هزيل بن شرحبيل قال: قال النبي ﷺ: "المعدن جبار، والسائمة جبار، وفي الركاز الخمس، والرجل جبار".  
رواه أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان، عن هزيل، واختلف عليه، وعلى الرواة عنه:

أولاً: رواه الثوري، عن أبي قيس، واختلف عليه:

فرواه عبدالرزاق<sup>(١)</sup>، ووكيع<sup>(٢)</sup>، وابن مهدي<sup>(٣)</sup>، وابن وهب<sup>(٤)</sup>، أربعتهم عن الثوري، ، عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان، عن هزيل، به، بمثله، وزاد ابن مهدي ( البئر جبار)، واقتصر وكيع على ( الرجل جبار)، ولم يذكر ابن وهب ( الرجل جبار).

وذكر (الرجل جبار) فيه محفوظ، فقد رواه الأئمة وكيع وعبدالرزاق وابن مهدي، ولا يضر ترك ابن وهب له، فقد يكون اختصاراً منه.

وتوبع الثوري في الوجه الراجح عنه، تابعه: شعبة والأعمش - كما سيأتي.

ثانياً: ورواه شعبة، عن أبي قيس، واختلف عليه في متنه:

رواه يزيد بن زريع<sup>(٥)</sup>، عن شعبة، عن أبي قيس، عن هزيل بن شرحبيل أن رسول الله ﷺ قال: "الرجل جبار، والمعدن جبار، والعجماء جبار، وفي الركاز

(١) أخرجه في المصنف ٢٧٣/٩ (١٩٦٢٦)

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٤٥/١٥ (٢٩١٥٣).

(٣) أخرجه الخطيب في فصل المدرج ٢/٧٨٠، والبيهقي في الكبرى ١٧/٥٧٦ (١٧٧٥٢)،

(٤) اختلاف العلماء للطحاوي - اختصار الجصاص - ١٥١/٥.

(٥) أخرجه الخطيب في فصل المدرج ٢/٧٧٨



الخمس".

ورواه غندر محمد بن جعفر<sup>(١)</sup>، عن شعبة، به، وقال ( الرجل جبار )  
مختصراً.

وخولفا:

فرواه آدم بن أبي إياس، وعلي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به، فلم يذكر  
الرجل، وزادا ذكر الدابة والبئر كذلك<sup>(٢)</sup>.

ولعل ذلك من تصرف شعبة واختصاره، فمن رواه عنه ثقات أثبات، فأما  
يزيد بن زريع البصري، قال عنه أحمد: "إليه المنتهى في الثبوت في البصرة"<sup>(٣)</sup>،  
وقال عمرو بن علي: "أعلى من روى عن شعبة: يزيد بن زريع، ويحيى بن سعيد  
وذكر جماعة"<sup>(٤)</sup>، وأما غندر محمد بن جعفر الهذلي البصري، ريب شعبة،  
والمقدم فيه، قال ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب  
غندر حكم بينهم"<sup>(٥)</sup>، وأما آدم بن أبي إياس، قال عنه أحمد "كان من الستة  
أو السبعة الذين يضبطون الحديث عند شعبة"<sup>(٦)</sup>، وأما ابن الجعد، فهو صاحب  
المسند، قال ابن معين: "أثبت البغداديين في شعبة"<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: "متقناً

(١) أخرجه الدارقطني في سننه ٢٣٥/٤ (٣٣٨١).

(٢) فأخرجه الخطيب في فصل المدرج ٧٧٨/٢

(٣) تهذيب التهذيب ٣٢٦/١١

(٤) تهذيب التهذيب ٣٢٧/١١

(٥) تهذيب التهذيب ٩٧/٩.

(٦) «تهذيب التهذيب» (١٩٦ / ١)

(٧) تهذيب التهذيب ٢٩٢/٧.

صدوقالم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يُغَيَّرُهُ..  
وذكر منهم: علي بن الجعد في حديثه<sup>(١)</sup>، وقد توبع في هذه الزيادة - كما  
تقدم-.

ثالثاً: ورواه الأعمش، عن أبي قيس، واختلف عليه:

فرواه عبدالله بن نمير<sup>(٢)</sup>، وأبو حمزة السكري<sup>(٣)</sup>، عن الأعمش، عن أبي  
قيس، عن هزيل بن شرحبيل قال: قال رسول الله ﷺ "العجماء جبار، والبئر  
جبار، والمعدن جبار، والرجل جبار، وفي الركاز الخمس".  
وخولفا:

فرواه زياد بن عبد الله البكائي<sup>(٤)</sup>، عن الأعمش، عن أبي قيس، عن هزيل،  
عن أبي هريرة، مرفوعاً. بنحوه. قال الخطيب: "تفرد بروايته زياد البكائي عن  
الأعمش"<sup>(٥)</sup>.

وعبدالله بن نمير: ثقة صاحب حديث<sup>(٦)</sup>، وأبو حمزة السكري محمد بن  
ميمون، ثقة فاضل<sup>(٧)</sup>، رواه عنه: علي بن الحسن بن شقيق، وهو ثقة حافظ<sup>(٨)</sup>،

(١) الجرح والتعديل ١٧٨/٦

(٢) أخرجه إبراهيم الحربي في غريبه ٤١٦/٢.

(٣) أخرجه البيهقي في الكبرى ٥٧٦/١٧ (١٧٧٥٢)،

(٤) فأخرجه الخطيب في فصل المدرج ٧٨١/٢

(٥) فصل المدرج ٧٨١/٢

(٦) التقريب (٣٦٦٨)

(٧) التقريب (٦٣٤٨)

(٨) التقريب (٤٧٠٦).

وروايته عنه من أصح الروايات - قاله الإمام أحمد<sup>(١)</sup> -، وقد روى هذا الحديث عن الأعمش مراسلاً، كرواية شعبة والثوري، فروايته أرجح، والمخالف لهما زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي - بفتح الموحدة وتشديد الكاف -، صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، ولم يثبت أن وكيعاً كذبه<sup>(٢)</sup> قال أبو زرعة: "يهم كثيراً وهو حسن الحديث"<sup>(٣)</sup> فلعل هذا من أوهامه، والله أعلم.

**رابعاً: ورواه ابن أبي ليلى، عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان، عن هزيرل بن شرحبيل قال: قال رسول الله ﷺ: "الرجل جبار".**  
 رواه سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup>، عن ابن أبي ليلى، به.  
 وخولف الثوري، وشعبة، والأعمش، وابن أبي ليلى:  
 فرواه محمد بن طلحة<sup>(٥)</sup>، وقيس بن الربيع<sup>(٦)</sup>، كلاهما، عن أبي قيس، عن هزيرل، عن عبدالله بن مسعود، أظنه مرفوعاً، قال: «العجماء جبار، والمعدن جبار، والبئر جبار، والرجل جبار، وفي الركاز الخمس».

(١) شرح علل الترمذي ٥٨٢/٢.

(٢) التقريب (٢٠٨٥)

(٣) سؤالات البرذعي لأبي زرعة ص ١١٢ (١٠١).

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في الدييات ص ٤٤، عن ابن أبي عمر، والبيهقي في الخلافيات ٢٣٦/٧ (٥٢١٩) من طريق أحمد بن شيبان الرملي، كلاهما، عن ابن عيينة، به.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/١٩٠ (٣٣١١) - ومن طريقه الخطيب في فصل المدرج

٧٨١/٢

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن ٤/٢٣٥ (٣٣٨٢)

ومحمد بن طلحة بن مصرف الياامي، صدوق له أوهام<sup>(١)</sup>، قال أبو داود:  
"يخطئ"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن معين: "ثلاثة كان يُتقى حديثهم، وذكر محمد بن  
طلحة بن مصرف منهم"<sup>(٣)</sup>، وفي الطريق إليه: سلام بن سلم الطويل التميمي  
المدائني، قال ابن معين: "ليس بشيء"<sup>(٤)</sup>. ومتابعة قيس بن الربيع له لا تغني  
شيئاً، قال ابن معين: "ليس بشيء"<sup>(٥)</sup>، وكذا قال الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>.

وعليه: فإن الراجح مما تقدم هي رواية الإرسال، ولفظ (الرجل جبار،  
والمعدن جبار، والعجماء جبار، وفي الركاز الخمس)، فهي من رواية الأكاير:  
الثوري وشعبة والأعمش.

قال الدراقطني: « والمرسل هو الصواب في الروايتين »<sup>(٧)</sup>، وكذا قال  
الخطيب<sup>(٨)</sup>، والبيهقي<sup>(٩)</sup>.

والحديث من وجهه الراجح: ضعيف؛ لإرساله، ومداره على عبدالرحمن

---

(١) التقريب (٣٠٣).

(٢) سؤالات الآجري لأبي داود ص ١٥٥ (١٣٢).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد - رواية ابنه عبد الله - ٢ / ٥٩٦ (٣٨٢٦).

(٤) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٧٥ (٨٢٦).

(٥) سؤالات الدارمي لابن معين ١٩٢ (٧٠٧).

(٦) مسائل ابن هانئ" (٢٢٦٧).

(٧) علل الدارقطني ١١ / ١٦٥.

(٨) فصل المدرج ٢ / ٧٨١.

(٩) الخلافيات ٧ / ٢٣٦.

بن ثروان أبي قيس الأودي الكوفي، صدوق ربما خالف<sup>(١)</sup>.

**المطلب الثالث: حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "السائمة**

**جبار، والجُبُّ جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس".**

رواه إسماعيل بن محمد أبي إبراهيم المعُتَب<sup>(٢)</sup>، وخلف بن الوليد<sup>(٣)</sup>، والخضر بن محمد الحراني<sup>(٤)</sup>، ثلاثتهم، عن عباد بن عباد، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، به، بمثله.

لكن قال المعُتَب: "السائمة"، وإسماعيل بن محمد أبي إبراهيم السراج المعُتَب، ثقة<sup>(٥)</sup>، ولم يتابع على هذه اللفظة، فلعلها مما صحفه النساخ، فإن من روى السائمة أكثر، وهم ثقات، فخلف بن الوليد أبو الوليد العتكي الجوهري، وثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين<sup>(٦)</sup>، والخضر بن محمد الحراني، قال الإمام أحمد: ثقة<sup>(٧)</sup>.

وقد توبع عباد -في هذا الوجه-: تابعه حماد بن زيد<sup>(٨)</sup>، وجريز بن

(١) التقريب (٣٨٢٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٥/٢٢ (١٤٥٩٢)،

(٣) أحمد في المسند ١١٦/٢٣ (١٤١٨٠)،

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠٣/٣ (٥٠٦١)

(٥) تاريخ بغداد ٦/٢٦٦.

(٦) الجرح والتعديل ٣/٣٧١.

(٧) الجرح والتعديل ٣/٣٩٩.

(٨) أخرجه البزار ٤٢٣/١ (٨٩٤) كشف الأستار، وأبو يعلى في مسنده ١٠١/٤ (٢١٣٤)،

وأبو عوانة في المستخرج ٤١٧/١٣ (٦٨١٩)،

حازم<sup>(١)</sup>.

وخولفوا:

فرواه عبيدة بن الأسود<sup>(٢)</sup>، عن مجالد، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «البئر جبار، والمعدن جبار».

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا عبيدة، تفرد به: عبد الله بن عمر".

والوجه الأول أولى بالصواب، فهم أكثر عدداً وأحفظ، فعباد بن عباد بن حبيب المهلبى، ثقة ربما وهم<sup>(٣)</sup>، وحماد بن زيد الجهضمي، ثقة ثبت فقيه<sup>(٤)</sup>، وجريير بن حازم البصري، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه<sup>(٥)</sup>، وقد رووه تماماً لم يختصروه، والمخالف لهم عبيدة بن الأسود الهمداني: قال أبو حاتم: "ما بحديثه بأس"<sup>(٦)</sup>، وقال أبو زرعة: "ثقة"<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: "يعتبر به"<sup>(٨)</sup>، ووصفه ابن حبان بالتدليس، فقال: "يعتبر حديثه إذا

(١) ذكره الدارقطني - العلل ١٦٢/٣ - ولم أفق عليه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٣٨/٥ (٥١٩٢)،

(٣) التقريب (٣١٣٢).

(٤) التقريب (١٤٩٨).

(٥) التقريب (٩١١).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩٥ / ٦).

(٧) سؤالات البردعي لأبي زرعة ص ١٢٢ (١٣٣).

(٨) سؤالات البرقاني (٣٢٩).

روى وبين السماع في روايته وكان فوقه ودونه ثقات<sup>(١)</sup>، ولخص حاله ابن حجر فقال: "صدوق ربما دلس"<sup>(٢)</sup>.

وقد يحمل هذا الاختلاف على مجالد بن سعيد، فإن رواية القدماء عنه أقوى وأثبت، قال عبدالرحمن بن مهدي: "حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبي أسامة ليس بشيء، ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء القدماء"<sup>(٣)</sup> قال ابن أبي حاتم: "يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره"<sup>(٤)</sup>.

ورجح الدارقطني طريق الجماعة<sup>(٥)</sup>.

وسند هذا الحديث : ضعيف؛ فيه مجالد بن سعيد، قال ابن معين: "مجالد ضعيف واهي الحديث"<sup>(٦)</sup>

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه شواهد ضعيفة أعرضت عن ذكرها لعدم فائدتها<sup>(٧)</sup>

(١) الثقات لابن حبان ٤٣٧/٨.

(٢) التقريب (٤٤١٥).

(٣) الجرح والتعديل ٣٦٢/٨ (١٦٥٣)

(٤) الجرح والتعديل ٣٦٢/٨ (١٦٥٣)

(٥) العلل للدارقطني ١٦٢/٣.

(٦) الجرح والتعديل ٣٦٢/٨ (١٦٥٣)

(٧) وهي: حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "إِنَّ مِنْ قِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ الْمَعْدِنَ جِبَارَ، وَالْبَيْرَ جِبَارَ، وَالْعَجْمَاءَ جَرَحَهَا جِبَارٌ". أخرجه ابن ماجه في السنن ٨٩١/٢ (٢٦٧٥)، وعبدالله في زوائده على المسند ٤٣٦/٣٧ (٢٢٧٧٨)، (٢٢٧٧٩)، وأبو عوانة في المستخرج ٤١٦/١٣ (٦٨١٨)، والشاشي في مسنده ١٣٠/٣ (١١٩٩)، وابن عدي في الكامل

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ضمان ما جنته البهائم.

المطلب الأول : حديث ناقة البراء بن عازب رضي الله عنه :

عن البراء بن عازب قال: كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطاً فأفسدت فيه، ففضى رسول الله ﷺ أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها، وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها، وأن على أهل المواشي ما أصابت ماشيتهم بالليل».

١٢٩/٧، من طريق إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عباد بن الصامت، عن عباد، به. وفيه إسحاق بن يحيى، قال ابن حجر- التقريب (٣٩٢)-: "أرسل عن عباد، وهو مجهول الحال" حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «العجماء والمعدن جبار، والسائمة جبار، وفي الركاز الخمس» أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٨٧) (١٠٠٣٩)، من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود. وفي إسناده: الحكم بن عمارة البجلي، متروك - التقريب (١٢٦٤)-. حديث عوف بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "العجماء جبار والمعدن جبار والركية جبار وفي الركاز الخمس". أخرجه ابن ماجه في السنن ٦٨٣/٣ (٢٦٧٤)، من طريق خالد بن مخلد، الطبراني في الكبير ١٧/١٤ (٦)، من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وابن عدي في الكامل ٧/١٩٣، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/١٦٣ من طريق مروان بن معاوية ثلاثتهم، عن كثير ابن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جده، ولم يذكر خالد بن مخلد) الركية، ولا الركاز. قال البوصيري - مصباح الزجاجة (٣/١٣٢)-: "هذا إسناد ضعيف، كثير بن عبد الله: كذبه الشافعي وأبو داود وضعفه أحمد وابن معين وقال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه" حديث علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ما قتلت البهائم فهو جبار" أخرجه ابن عدي في الكامل ٥/٩٦ من طريق شمر بن غير، عن حسين بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي. قال ابن عدي: وأحاديث شمر هذا منكراً



مدار هذا الحديث على الزهري، واختلف عليه، وعلى الرواة عنه:  
 أولاً: رواه الأوزاعي عن الزهري واختلف عليه، وعلى أحد الرواة عنه:  
 أ- رواه محمد بن كثير، عن الأوزاعي، واختلف عليه:  
 رواه العباس بن عبد الله الأنطاكي<sup>(١)</sup>، عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي،  
 عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن أبيه، عن النبي ﷺ .  
 وخالفه أبو الوليد محمد بن أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي<sup>(٢)</sup>، فرواه عن  
 محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء.  
 ومحمد بن أحمد ابن برد الأنطاكي ، (قال مسلمة والدارقطني: ثقة، وقال  
 النسائي: صالح)<sup>(٣)</sup>، وقال الذهبي: «الإمام، الثبت»<sup>(٤)</sup>، والعباس بن عبد الله  
 الأنطاكي، روى عنه النسائي ولم يكثر عنه، وقال عنه: " لا بأس به"<sup>(٥)</sup>، ولعل  
 الوجهين واردان عن محمد بن كثير، فهو "صدوق كثير الغلط"<sup>(٦)</sup>، وسياق  
 النسائي لروايته مشعر بضعفه، فقد رواه عقب الراوية الأخرى - رواية الوليد  
 بن مسلم الآتية- التي قدمها في الباب، والله أعلم.

- 
- (١) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" ٣٣٤/٥ (٥٧٥٣) وابن عساكر في "تاريخ دمشق"  
 (٢٣١ / ٣٦)،  
 (٢) أخرجه الحاكم (٢ / ٤٧ - ٤٨)  
 (٣) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ١٦١/٨، تاريخ بغداد ٢٣٨/٢.  
 (٤) سير أعلام النبلاء» ٣١١ / ١٣.  
 (٥) مشيخة النسائي (ص ٩٠):  
 (٦) التقريب (٦٢١٥).

ب - ورواه أيوب بن سويد<sup>(١)</sup>، ومحمد بن مصعب القرظي<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن يوسف الفريابي<sup>(٣)</sup>، والوليد بن مسلم<sup>(٤)</sup>.  
جميعهم (محمد بن كثير - في أحد الوجهين عنه-، وأيوب، ومحمد بن مصعب، والفريابي، والوليد) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء بن عازب، به.

ت - ورواه شعيب بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، وبقية بن الوليد<sup>(٦)</sup>، وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج<sup>(٧)</sup>.

ثلاثتهم (شعيب، وبقية، وأبو المغيرة) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن

---

(١) أخرجه الشافعي في "المسند" (ص ٤٠٦)، وفي "اختلاف الحديث" (ص ٥٦٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣/٢٠٣)، وابن عدي في "الكامل" (١/٣٦١)، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحدثين" (٢/٥٥٩)، والدارقطني في "السنن" (٣/١٥٥) والبيهقي (٨/٣٤١)،

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥٦٨/٣٠ (١٨٦٠٦)، والدارقطني (٣/١٥٥) والبيهقي (٨/٣٤١)

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤٢٢/٥ (٣٥٧٠) - ومن طريقه الجصاص في أحكام القرآن ٥٣/٥ -، والحاكم في "المستدرک" (٢/٤٧ - ٤٨) والبيهقي (٨/٣٤١) وابن عبد البر في "التمهيد" (١١/٨٩)،

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في "الديات" (ص ٨٠)، والنسائي في "السنن الكبرى" ٣٣٤/٥ (٥٧٥٣) - ومن طريقه النحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٥٥٨ -،

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٦٢/١٥ (٦١٥٧)

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٦٢/١٥ (٦١٥٨)

(٧) أخرجه البيهقي في الكبرى (٨/٣٤١)

حرام وحده، أن ناقة للبراء.

ث - ورواه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي<sup>(١)</sup>، حدثني أبي، عن أبيه يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، وقال فيه: عن محمد بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة.

ورواة الوجه الأول: محمد بن كثير، صدوق كثير الغلط<sup>(٢)</sup>، وأيوب بن سويد الرملي، صدوق يخطئ<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن مصعب القرقيساني، صدوق كثير الغلط<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن يوسف الفريابي، ثقة فاضل<sup>(٥)</sup>، والوليد بن مسلم الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية<sup>(٦)</sup>، وكان عالماً بكتاب الأوزاعي<sup>(٧)</sup>، ورواة الوجه الآخر: شعيب بن إسحاق الدمشقي، ثقة رمي بالإرجاء<sup>(٨)</sup>، وكان الأوزاعي يقربه ويدنيه<sup>(٩)</sup>، وبقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء<sup>(١٠)</sup>، لكن في سند - رواية شعيب وبقية - محمد بن سنان الشيزري،

(١) أخرجه تمام في فوائده ١٩٧/٢ (١٥١٧)

(٢) التقريب (٦٢١٥).

(٣) التقريب (١١٦).

(٤) التقريب (٥٠٧).

(٥) التقريب (٦٤١٥).

(٦) التقريب (٧٤٥٥).

(٧) الجرح والتعديل ١٧/٩.

(٨) التقريب (٢٧٩٣).

(٩) الجرح والتعديل ٣٤١/٤.

(١٠) التقريب (٧٣٤).

قال الذهبي: "صاحب مناكير يُثأني فيه"<sup>(١)</sup>، وتابعهم: عبد القدوس بن الحجاج الخولاني أبو المغيرة الحمصي، ثقة<sup>(٢)</sup>.

ولعل الوجه الأول أقرب للصواب، فمن رواه أكثر عدداً، وفيهم الثقة المتقن الفريابي، والوليد بن مسلم وهو من أعلم الناس بحديث الأوزاعي، وقد يحمل الوجه الآخر عليه، فيحتمل أن يكون قول من قال فيه: عن البراء، أي عن قصة ناقة البراء فتجتمع الروايات - كما قال ابن حجر<sup>(٣)</sup> -.

وأما الوجه الثالث: فرواية شاذة عن الأوزاعي، في سندها: محمد بن يحيى، قال ابن حبان: "ثقة في نفسه، ويتقى حديثه ما روى عنه: أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد؛ فإنهما يدخلان عليه كل شيء"<sup>(٤)</sup>. وهذا الخبر من رواية ابنه أحمد".

ثانياً: ورواه معمر بن راشد، عن الزهري، واختلف عليه:

رواه عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>، عن معمر، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن

(١) المغني في الضعفاء (٥٦٠٢)

(٢) التقريب (٤١٤٥).

(٣) فتح الباري لابن حجر ٢٥٨/١٢.

(٤) الثقات ٧٤ / ٩

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٤٣٧) - ومن طريقه أحمد في المسند ١٠٢/٣٩ (٢٣٦٩٧)، وأبو داود في السنن ٤٢١/٥ (٣٥٦٩)، وابن أبي عاصم في الدييات (ص ٨٠)، وابن حبان في صحيحه ٦٤٦/٧ (٧١٧٠) والطبراني في "الكبير" ٤٧/٦ (٥٤٦٩)، والجصاص في أحكام القرآن ٥٣/٥، والدارقطني (٣ / ١٥٤ - ١٥٥) وأبو نعيم في "الصحابة" (٣٢٠٠) والبيهقي (٣٤٢ / ٨) وابن عبد البر (١ / ٨٨) والواحدي

أبيه، عن النبي ﷺ.

وخولف عبدالرزاق:

فرواه وهيب بن خالد<sup>(١)</sup>، وأبو مسعود الزجاج<sup>(٢)</sup> عن معمر، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، مرسلاً، ولم يذكر: "عن أبيه".  
وتابع معمرًا على هذا الوجه: النعمان بن راشد، ومالك. - رواه عنهما أيضاً: وهيب بن خالد<sup>(٣)</sup>، وأبو مسعود الزجاج<sup>(٤)</sup>.  
والوجه الثاني أرجح، فمن رواه أكثر، وقد حمل الأئمة الوهم فيه على عبدالرزاق.

قال ابن عبد البر " ولم يتابع عبد الرزاق على ذلك، وأنكروا عليه قوله فيه: عن أبيه " ثم ساق بسنده عن أبي داود أنه قال: " لم يتابع أحد عبد الرزاق على قوله في هذا الحديث: عن أبيه " <sup>(٥)</sup>.

وقال في موضع آخر " هكذا قال أبو داود: لم يتابع عبد الرزاق. قال محمد بن يحيى الذهلي: لم يتابع معمر على ذلك، فجعل محمد بن يحيى الخطأ فيه من معمر، وجعله أبو داود من عبد الرزاق، على أن محمد بن يحيى لم يرو حديث

---

في "الوسيط" (٣ / ٢٤٦) -

(١) أخرجه الطبراني في " الكبير " ٤٧/٦ (٥٤٧٠)

(٢) قاله الدارقطني في " السنن " (٣ / ١٥٤)، والبيهقي (٨ / ٣٤٢) - ولم أقف عليه. "

(٣) أخرجه الطبراني في " الكبير " ٤٧/٦ (٥٤٧٠)

(٤) قاله الدارقطني في " السنن " (٣ / ١٥٤)، والبيهقي (٨ / ٣٤٢) - ولم أقف عليه. "

(٥) التمهيد لابن عبدالبر (١١ / ٨١).

معمر هذا، ولا ذكره في كتابه في علل حديث الزهري إلا عن عبد الرزاق لا غير. ثم قال محمد بن يحيى: اجتمع مالك والأوزاعي ومحمد بن إسحاق وصالح بن كيسان وابن عيينة على رواية هذا الحديث عن الزهري، عن حرام، لم يقولوا: عن أبيه، إلا معمرًا فإنه قال فيه: عن أبيه، فيما حدثنا عنه عبد الرزاق، إلا أن ابن عيينة جمع إلى حرام سعيد بن المسيب<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء.:

رواه ابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>، والحسن بن علي بن عفان العامري<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن علي بن محرز البغدادي<sup>(٤)</sup>.

ثلاثتهم ( ابن أبي شيبة، والحسن، وابن محرز)، عن معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، به.

وخالفهم: القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي<sup>(٥)</sup>، فرواه عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية وعبد الله بن عيسى، به، فزاد ( إسماعيل بن

(١) التمهيد لابن عبد البر (١١ / ٨٢).

(٢) أخرجه في المصنف ٢٧٨/٢٠ (٣٩٠٥٥) - وعنه ابن أبي عاصم في "الدييات" (ص ٨٠) -

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢ / ٧٨١)، وابن الأعرابي في معجمه ٦٨٦/٢ (١٣٨٢)، والبيهقي (٨ / ٣٤١ - ٣٤٢)،

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣ / ١٥٥)،

(٥) أخرجه النسائي في "الكبرى" ٣٣٤/٥ (٥٧٥٣) - وعنه: الطحاوي في شرح مشكل الآثار

٤٦١/١٥ (٦١٥٦)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٥٥٨ -

أمية).

والوجه الأول أكثر عدداً وأحفظ، وقد توبع فيه معاوية:

فرواه مؤمل بن إسماعيل البصري<sup>(١)</sup>.

كلاهما ( معاوية بن معاوية، ومؤمل ) عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى،

به.

ومعاوية بن هشام القصار، صدوق حسن الحديث، في حديثه عن الثوري بعض الكلام، قال أبو حاتم: " صدوق "<sup>(٢)</sup>، وقال أبو داود: " ثقة"، وسئل ابن معين عن حديثه في الثوري، فقال: " صالح وليس بذاك "<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: " «ولمعاوية بن هشام غير ما ذكرت حديث صالح، عن الثوري وقد أغرب عن الثوري بأشياء وأرجو أنه لا بأس به» "<sup>(٤)</sup>، فلعل هذه الرواية مما أغرب فيها عن سفيان، فأنها لم ترد إلا عن طريقه، ومتابعة مؤمل بن إسماعيل له لا تغني شيئاً، فهو كثير الخطأ، قال أبو زرعة " في حديثه خطأ كثير "<sup>(٥)</sup>.

---

(١) أخرجه الدارقطني (٣ / ١٥٥) والبيهقي (٨ / ٣٤٢)

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» (٨ / ٣٨٥):

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي - ص ٦١ (٩٤).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال» (٨ / ١٤٧):

(٥) ميزان الاعتدال للذهبي ٤ / ٢٢٨

رابعاً: ورواه عدد من الرواة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب.

رواه سفيان بن عُيينة<sup>(١)</sup>، و بحر السقاء<sup>(٢)</sup>، وزَمَعَة بن صالح اليماني<sup>(٣)</sup>، و سفيان بن حسين الواسطي<sup>(٤)</sup>، أربعتهم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة، مرسلًا.

لكن زاد بحر السقاء: في سنده، عن البراء بن عازب. وقال في أوله: " فقال ﷺ: «ما أجد لكم إلا قضاء سليمان بن داود...». وبحر هو ابن كُنيز السقاء، ضعيف<sup>(٥)</sup>

خامساً: ورواه عدد من الرواة، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب

(١) أخرجه ابن المبارك في "المسند" (١٣٩)، والشافعي في "السنن المأثورة" (٥٢٥)، وفي اختلاف الحديث ص ٢٢٥ - ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٦٢/١٥ (٦١٦٠) - وسعيد بن منصور في سننه ٢٩٨/٦ (١٤٥٥)، - ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٨/ ٣٤٢) -، وابن أبي شيبه في المصنف ٢٩٩/١٥ (٢٩٨٢٣)، وفي ٦٧/١٦ (٣١٠٠٨)، وفي ٢٧٨/٢٠ (٣٩٠٥٤)، وأحمد في المسند ١٠١/٣٩ (٢٣٦٩٤)، وابن الجارود في المنتقى ص ٣٠٧ (٨٦٠)، وابن عبد البر (١١ / ٨٩)،

(٢) أخرجه يحيى بن سلام في تفسيره ٣٢٩/١

(٣) أخرجه الروياني في مسنده ٢٨١/١ (٤١٨)

(٤) قاله الدارقطني - (السنن ٣ / ١٥٦) - ولم أقف عليه.

(٥) التقريب (٦٣٧).



رواه مالك<sup>(١)</sup>، والليث بن سعد<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي<sup>(٤)</sup>، ويونس بن يزيد الأيلي<sup>(٥)</sup>، والنعمان بن راشد<sup>(٦)</sup>، (وصالح بن كيسان المدني، وعُقيل بن خالد الأيلي، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر من غير رواية عبد الرزاق)<sup>(٧)</sup>.

جميعهم، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، مرسلاً.

سادساً: ورواه قتادة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.

من طريق حسين المرزوي، عن شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، وسنده صحيح<sup>(٨)</sup>.

سابعاً: ورواه محمد بن ميسرة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

(١) أخرجه في الموطأ - رواية أبي مصعب - ٤٧٠/٢ (٢٩٠٤)، - ومن طريقه أخرجه الشافعي في المسند ص ١٩٥، السنن المأثورة" (٥٢٦) وأحمد في المسند ٩٧/٣٩ (٢٣٦٩١)، والطحاوي في "شرح المعاني" (٢٠٣/٣) وفي شرح مشكل الآثار ٤٦٢/١٥ (٦١٥٩)، والطبراني (٥٤٧٠) والدارقطني (١٥٦/٣) والبيهقي (٣٤١/٨) والبغوي في "شرح السنة" (٢١٦٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٣٢)

(٣) أخرجه ابن جرير في "تفسيره" (٣٢٧/١٦)، وابن البخري في "الجزء الرابع من حديثه" (٤٨/ مجموع فيه مصنفاته)

(٤) أخرجه ابن البخري في "الجزء الرابع من حديثه" (٤٨)

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١٥٦/٣)،

(٦) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٦/ رقم ٥٤٧٠)

(٧) قاله الدارقطني (السنن ١٥٦/٣) ولم أقف عليهم.

(٨) أخرجه الدارقطني - كما في أطراف الغرائب - ٢٨٩/٢ (١٣٨٧) -

عن البراء بن عازب، أن ناقة له

أخرجه إبراهيم بن طهمان الخراساني، وقال: محمد بن ميسرة هو ابن أبي حفصة وهو ضعيف" (١)

ثامناً: ورواه ابن جريج قال: قال ابن شهاب: حدثني أبو أمامة بن سهل أن ناقة دخلت حائط قوم... الحديث.

أخرجه عبد الرزاق (٢) عن ابن جريج به.

وهي شاذة، لم يتابع ابن جريج عليها أحد.

تاسعاً: ورواه ابن أبي ذئب، عن الزهري أنه بلغه أن ناقة للبراء.

قاله ابن عبد البر في التمهيد (١١ / ٨١) وقال: "ولم يصنع ابن أبي ذئب شيئاً؛ لأنه أفسد إسناده".

● وخلاصة ما سبق فمدار الحديث على ابن شهاب الزهري، واختلف عليه:

١- فرواه الأكثر، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب..

رواه: مالك، والليث، ويونس بن يزيد، والأوزاعي - في أحد الوجهين عنه-، ومعمر - في الوجه الراجح عنه-، وصالح بن كيسان، وغيرهم .

٢- ورواه ابن عيينة وغيره، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد

---

(١) أخرجه ابن طهمان في "المشيخة" ص ٢٣٠ (١٩٨) - ومن طريقه النسائي في "السنن الكبرى" ٣٣٤/٥ (٥٧٥٣)-

(٢) في المصنف (١٨٤٣٨) - ومن طريقه ابن عبد البر (١١ / ٨٨)-

بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب.. فزادوا فيه ( ابن المسيب).

٣- ورواه قتادة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.

٤- وروي عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام، عن البراء، وقد يحمل على الوجه الأول السابق، وله وجه آخر ضعيف، رواه يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، وقال فيه: عن محمد بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة.

٥- ورواه عبدالرزاق، عن معمر، وزاد بعد حرام: ( عن أبيه )، عن النبي ﷺ. وهو وهم.

٦- وروي عن الثوري، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وإسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء. والطريق إليه ضعيف.

٧- ورواه محمد بن ميسرة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن البراء بن عازب. وابن ميسرة، ضعيف.

٨- ورواه ابن جريج قال: قال ابن شهاب: حدثني أبو أمامة بن سهل أن ناقة دخلت. وهو شاذ لم يتابعه أحد.

٩- ورواه ابن أبي ذئب، عن الزهري أنه بلغه أن ناقة للبراء. فاختصر إسناده فأفسده.

والراجع من هذه الروايات: الوجه الأول؛ لكثرة من رواه وهم أحفظ، و قد يقال بالوجه الثاني كذلك، فقد رواه عنه ابن عيينة وهو من أحفظ الناس

لحديثه، وتابعه عليه: قتادة، وغيره، كما تقدم، فلا يبعد أن يكون للزهري فيه شيخان: ابن المسيب وحرام، فيرويه أحياناً بهما، وأحياناً يقتصر على أحدهما. وأما الروايات الأخرى فشاذة أو منكرة. وقد تقدم الكلام عليها.

قال الشافعي: "فأخذنا به، يعني بحديث البراء بن عازب، قضاء لثبوتِه واتصاله ومعرفة رجاله" (١) وقال البيهقي: "فقد صح وصل الحديث من هذين الوجهين، فالذين وصلوه ثقات، وانضم إليهما مرسل سعيد بن المسيب من حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، ومرسل أبي أمامة بن سهل بن حنيف من حديث ابن جريج، عن الزهري، عن أبي أمامة، وهما من أكابر التابعين" (٢).

وقال ابن عبد البر: "هذا الحديث وإن كان مرسلًا، فهو حديث مشهور أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينة به العمل. وقد زعم الشافعي أنه تتبع مراسيل سعيد بن المسيب فألفاها صحاحاً، وأكثر الفقهاء يحتجون بها، وحسبك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث" (٣).

وقال في موضع آخر: "وجائز أن يكون الحديث عند ابن شهاب، عن ابن محيصة، وعن سعيد بن المسيب، وعن أبي أمامة، والله أعلم، فحدث به من شاء منهم على ما حضره وكلهم ثقات أثبات، وعلى أي حال كان

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٩٥/١٣.

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٩٥/١٣.

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١١ / ٨٢)

فالحديث من مراسيل الثقات لأن جميعهم ثقة وهو حديث تلقاه أهل الحجاز وطائفة من أهل العراق بالقبول والعمل"<sup>(١)</sup>

وقال ابن حجر: "فاختلف فيه على الزهري على ألوان، والمسند منها طريق حرام عن البراء، وحرام...اختلف هل هو ابن محيصة نفسه أو ابن سعد بن محيصة؟ قال ابن حزم: وهو مع ذلك مجهول لم يرو عنه إلا الزهري ولم يوثقه أحد، قلت: وقد وثقه ابن سعد وابن حبان لكن قال: إنّه لم يسمع من البراء، انتهى، وعلى هذا فيحتمل أن يكون قول من قال فيه: عن البراء، أي عن قصة ناقة البراء فتجتمع الروايات، ولا يمتنع أن يكون للزهري فيه ثلاثة أشياخ"<sup>(٢)</sup>.  
وقال النحاس: "فقد رواه من تقوم به الحجة متصلاً لأن إسماعيل بن أمية، وعبد الله بن عيسى نبيلان جليلا المقدار وقد تابعهما الأوزاعي فلا معنى لمعارضة الأئمة فيما رووا بغيره"<sup>(٣)</sup>، وكلامه هنا معارض بما تقدم في التخريج من ضعف طريق إسماعيل وابن عيسى، ورواية الأوزاعي - التي قد تدل على اتصال الحديث بين حرام بن محيصة والبراء - تُحمل على الرواية الأخرى الدالة على الإرسال؛ كما ذكره ابن حجر - آنفاً -، وتقدم فيه قول ابن حبان أن حراماً لم يسمع من البراء.

ولأجل هذا الانقطاع؛ ضعف الحديث: ابن حزم، والطحاوي قبله، فقال ابن حزم: "لو صح هذا لما سبقونا إلى القول به، ولكنه خبر لا يصح، لأنه إنما

(١) الاستذكار لابن عبد البر ٢٠٥/٧

(٢) فتح الباري لابن حجر ٢٥٨/١٢

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ٥٥٨

رواه الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه - ورواه الزهري أيضاً عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة للبراء، فصح أنه مرسل لأن حراماً ليس هو ابن محيصة لصلبه إنما هو ابن سعد بن محيصة، وسعد لم يسمع من البراء ولا أبو أمامة؛ ولا حجة في منقطع<sup>(١)</sup>. وقال الطحاوي: " فعاد الحديث إلى الانقطاع"<sup>(٢)</sup>.

**ولحديث ناقة البراء، شاهد لا يصح :** رواه محمد بن عمر الواقدي ، عن مخزومة بن بكير ، عن أبيه ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال: «ما أصابت الإبل بالليل ضمن أهلها ، وما أصابت بالنهار فلا شيء فيه ، وما أصابت الغنم بالليل والنهار غرمه أهلها ، والضواري يتقدم إلى أهلها ثلاث مرات ثم تعقر بعد ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وفي إسناده: محمد بن عمر الواقدي، متروك<sup>(٤)</sup>، ورواه من طريق مخزومة بن بكير عن أبيه، وأكثر العلماء على أن روايته عن أبيه من كتاب<sup>(٥)</sup>.

(١) المحلى لابن حزم ٦/٤٥٥ .

(٢) «شرح مشكل الآثار» (١٥ / ٤٦٢):

(٣) «سنن الدارقطني» ٤ / ٢٩٨ (٣٤٩٨)

(٤) التقريب (٦١٧٥)

(٥) التقريب (٦٥٢٦)

المطلب الثاني: حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:  
«من أوقف دابة في سبيل من سبل المسلمين، أو في أسواقهم، فأوطت بيد  
أو رجل فهو ضامن».

رواه عيسى بن عبد الله، عن ابن أبي خالد<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو جزي نصر بن طريف، عن السري بن إسماعيل<sup>(٢)</sup>

كلاهما ( ابن أبي خالد، والسري )، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير  
رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أوقف دابة في سبيل من سبل المسلمين،  
أو في أسواقهم، فأوطت بيد أو رجل فهو ضامن».

وهذا الطريقان لا يصحان:

أما الطريق الأول: فإنه غير محفوظ، أخطأ فيه عيسى بن عبد الله، فجعله  
عن النعمان رضي الله عنه مرفوعاً، وصوابه: عن الشعبي، عن شريح، من قوله، - قاله  
أبو حاتم-، ثم قال: "وعيسى هو ابن عبد الله الأنصاري، من ولد النعمان بن  
بشير، ولم يدرك ابن أبي خالد، وهو ذاهب الحديث، مجهول<sup>(٣)</sup>.

وأما الطريق الثاني: ففيه متروكان، أبو جزي، وشيخه السري. وضعف

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٩٣/٢١ (٩٧)، والبيهقي في الخلافيات ٢٣٦/٧ (٥٢٢٢)،

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن ٢٣٥/٤ (٣٣٨٥)، والبيهقي في الخلافيات ٢٣٦/٧ (٥٢٢٠)

(٣) علل ابن أبي حاتم (٤/ ٢٧١).

الحديث: البيهقي<sup>(١)</sup>، وعبدالحق الإشبيلي<sup>(٢)</sup>، وابن كثير<sup>(٣)</sup>.  
والحديث روي من وجه آخر، عن أشعث بن سوار، عن الشعبي، من  
قوله<sup>(٤)</sup>. وأشعث هو ابن سوار، ضعيف<sup>(٥)</sup>.

### المبحث الثالث: معاني مفردات الأحاديث:

ورد في هذا الباب - مما تقدم - حديثان متعارضان ظاهراً، وهما حديث  
( العجماء جبار )، وحديث ( ناقة البراء بن عازب )، ويحسن قبل البدء في  
إيراد مسالك العلماء في هذه المسألة؛ أن نبين المفردات الغريبة في حديث  
الباب، ونذكر أقوال أهل العلم فيها، وبها يتبين المعنى الذي من أجله اختلفت  
آراء العلماء في مسألة ضمان ما أتلفته البهائم، فنقول وبالله نستعين:

معاني مفردات حديث: ( **الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْبَيْتْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ  
جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْحُمْسُ** ):

قوله: ( العجماء ): وردت مفسرة في بعض الروايات: " والعجماء البهيمة  
من الأنعام وغيرها"<sup>(٦)</sup>.

(١) السنن الكبرى (٣٤٤/٨)

(٢) «الأحكام الوسطى» لعبدالحق الإشبيلي (٣/٣٥١):

(٣) «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» لابن كثير (٢/٢٦٦):

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٠/٦٩) رقم ١٨٣٨٦، وابن أبي شيبة ٩/٤٤٩ (٢٨٠١٠).

(٥) التقريب (٥٢٨)

(٦) قال ابن حجر - فتح الباري ١٢/٢٥٥-: "كذا وقع التفسير مدرجاً وكأنه من رواية موسى  
بن عقبة" والطريق رواه ابن ماجه في سننه من حديث عبادة بن الصامت. وتقدم تخريجه.



وسميت عجماء ؛ لعجمتها وكل من لم يقدر على الكلام فهو أعجم -  
قاله الخطابي<sup>(١)</sup> -.

قوله (جرحها): هكذا وردت في روايات صحيحة، وبعض الرواة لم يذكرها  
اختصاراً، وبعضهم رواها بالمعنى فقال: عقلها - كما في البخاري - .  
قال ابن دقيق العيد: " فيحتمل أن يراد بذلك: جناياتها على الأبدان  
والأموال. ويحتمل أن يراد: الجناية على الأبدان فقط. وهو أقرب إلى حقيقة  
الجرح. وعلى كل تقديرٍ فلم يقولوا بهذا العموم"<sup>(٢)</sup>. - وسيأتي تفصيل فقه  
المسألة - .

وقال أبو الوليد الباجي: " وأراد بذلك الجرح الذي لا صنع فيه لأحد، ولا  
كان بسبب أحد، وهو الذي تصح إضافته إليه على الحقيقة فقال فيه جرح  
العجماء، وأما ما كان بسبب غيره من سائق أو قائد أو سفر فلا يختص به؛  
لأن لغيره فيه سبباً"<sup>(٣)</sup>.

ونقل ابن حجر عن شيخه العراقي - ووافقه-: " وليس ذكر الجرح قيلاً،  
وإنما المراد به إتلافها بأي وجه كان؛ سواء كان بجرح أو غيره"<sup>(٤)</sup>.  
وقوله:(عقلها): المراد بالعقل الدية، أي: لا دية فيما تتلف"<sup>(٥)</sup>.

(١) معالم السنن - للخطابي - (٤ / ٤٠).

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» (١ / ٣٨٠):

(٣) المنتقى شرح الموطأ - للباجي - (٧ / ١٠٩).

(٤) فتح الباري - لابن حجر - ٢٥٧/١٢.

(٥) فتح الباري - لابن حجر - ٢٥٧/١٢.

قوله ( جُبَار ): قال إبراهيم الحربي: «وَالجُبَارُ: كُلُّ جُرْحٍ لَا عَقْلَ لَهُ ، وَلَا قَوْدَ»<sup>(١)</sup>.

وقال الوقشي: " واشتقاقه من أجبرته على الشيء إذا أكرهته عليه؛ لأن المجني عليه مُجَبَّرٌ على ترك الدية، ويجوز أن يكون مشتقاً من الجُبَار من النخل، وهي التي فاتت اليد بُسوقاً -أي ارتفاعاً-، فكأن المعنى: إن الدية ممتنعة لا يُصل إليها"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر: " وأصله أن العرب تسمي السيل جباراً؛ أي لا شيء فيه "<sup>(٣)</sup>.

قوله ( البئر ): قال ابن حجر: " أما البئر فهي بكسر الموحدة ثم ياء ساكنة مهموزة ويجوز تسهيلها، وهي مؤنثة وقد تذكر على معنى القليب والطوى، والجمع أبؤر وآبار - بالمد والتخفيف وبهمزتين بينهما موحدة ساكنة - "<sup>(٤)</sup>.

وقال الخطابي: " وقوله: ( البئر جبار ) يتأول على وجهين:

أحدهما أن يراد به البئر يحفرها الرجل بأرض الفلاة للمارة وأبناء السبيل، فيسقط فيها الإنسان فيهلك، كان هدرا لا يلزم حافرها شيءٌ والوجه الآخر: أن يستأجر الرجل من يحفر له بئرا في ملكه، فينهار عليه

(١) غريب الحديث - إبراهيم الحربي» (١ / ٢٤٣)

(٢) التعليق على الموطأ - لهشام الوقشي - (٢ / ٢٧٧).

(٣) فتح الباري - لابن حجر - (١٢ / ٢٥٥).

(٤) فتح الباري - لابن حجر - (١٢ / ٢٥٥).

البئر، فإنه هدر لا يلزم الأمر في ذلك شيء<sup>(١)</sup>.

وخالفه أبو عبيد فقال: "ولا أحسب هذا وجه الحديث: لأنه لو أراد الملك لما خص البئر خاصةً دون الحائط والبيت والدابة وكل شيء يكون في ملك الرجل، فلا ضمان عليه فيه، ولكنها عندي: البئر العادية القديمة التي لا يعلم لها حافرٌ، ولا مالكٌ تكون بالبوادي، فيقع فيها الإنسان أو الدابة، فذلك، هدرٌ بمنزلة الرجل يوجد قتيلاً. بفلاة من الأرض لا يعلم له قاتلٌ فليس فيه قسامة ولا دية<sup>(٢)</sup>، واستبعد هذا ابن الملقن<sup>(٣)</sup>.

ولو قيل بها جميعاً لكان له وجه؛ فاللفظ عام يحتملها، وقد جمعها ابن حجر ولم يتعقبها، بل قال: "ويلتحق بالبئر كل حفرة"<sup>(٤)</sup> والله أعلم.  
قوله ( المعدن ): قال أبو عبيد: "وأما قوله: "المعدن جبارٌ" فإنها هذه المعادن التي يُستخرج منها الذهب والفضة، فيجيء قومٌ، يحتفرونها بشيءٍ مسمى لهم، فرموا أثمار المعدن عليهم، فقتلهم، فيقول: دماؤهم هدرٌ؛ لأنهم إنما عملوا بأجرة"<sup>(٥)</sup>. وقال الخطابي: "لأنهم أعانوا على أنفسهم فزال العتب عن استأجرهم"<sup>(٦)</sup>.

(١) أعلام الحديث للخطابي (٢/ ٨١٩).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٣/ ٢٥٨).

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح - لابن الملقن - (١٠/ ٦٠٨).

(٤) فتح الباري - لابن حجر - (١٢/ ٢٥٦).

(٥) غريب الحديث - لأبي عبيد القاسم بن سلام - ٢٥٩/٣.

(٦) معالم السنن - للخطابي - (٤/ ٤٠).

قوله ( وفي الركاز ) : قال القنازعي "والركاز هو: دفين الجاهلية من الذهب أو الفضة، ومنه يقال: أركزت الشيء في الأرض، إذا وضعته فيها»<sup>(١)</sup>.  
وللحنفية رأي آخر في معنى الركاز، فقالوا: هو كل معدن، ورد هذا المعنى غير واحد، فقالوا: إن النبي ﷺ قد جمع بين المعدن والركاز في حديث واحد، فدل على أنهما بمعنى مختلف، قال القرطبي: " فلو كان الركاز هو المعدن لقال: والمعدن جُبار وفيه الخمس. وكان يكون أيسر، وأفصح، وأبعد عن الإشكال" <sup>(٢)</sup>.

---

(١) «تفسير الموطأ للقنازعي» (١/ ٢٥٢):

(٢) «المفهم للقرطبي» (٥/ ١٤٣).

## المبحث الرابع: مسالك العلماء في دفع التعارض الظاهر بين الأحاديث

ورد في مسألة (جناية البهائم) أحاديث ظاهرها التعارض، فقد ورد في الحديث الصحيح (العجماء جبار...) ما يدل على إهدار ما أتلفته البهائم مطلقاً، وورد في قصة ناقة البراء بن عازب ما يدل على إيجاب الضمان على ما أتلفته البهائم ليلاً، ولأجل هذا الاختلاف تعددت مسالك العلماء في دفعه والإجابة عنه، ووقفت فيها على ثلاثة مسالك، سأذكرها في هذا المبحث، مع وجه الاستدلال والقائلين به، فأقول مستعيناً بربي العليم:

قال ابن رشد: "سبب الخلاف في هذا الباب معارضة الأصل للسمع، ومعارضة السماع بعبئه لبعض، أعني: أن الأصل يعارض «جرح العجماء جبار»، ويعارض أيضاً التفرقة التي في حديث البراء، وكذلك التفرقة التي في حديث البراء تعارض أيضاً قوله «جرح العجماء جبار»<sup>(١)</sup>.

أولاً: مسلك الجمع:

وفيه طريقتان:

الطريقة الأولى: من قال بأن حديث (العجماء جبار) عام، ويخصه

حديث البراء بن عازب.

قال الشافعي — بعد ذكره لقصة ناقة البراء وتصحيحه لها: — "ولا يخالف

هذا الحديث حديث «العجماء جرحها جبار»، ولكن «العجماء جرحها

جبار» جملة من الكلام العام المخرج الذي يراد به الخاص، فلما قال

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (٤/ ١٠٨).

«العجماء جرحها جبار» وقضى رسول الله ﷺ فيما أفسدت العجماء بشيء في حال دون حال؛ دل ذلك على أن ما أصابت العجماء من جرح وغيره في حال جبار وفي حال غير جبار، قال: وفي هذا دليل على أنه إذا كان على أهل العجماء حفظها ضمنوا ما أصابت، فإذا لم يكن عليهم حفظها لم يضمنوا شيئاً مما أصابت؛ فيضمن أهل المشاة السائمة بالليل ما أصابت من زرع، ولا يضمنونه بالنهار، ويضمن القائد والراكب والسائق لأن عليهم حفظها في تلك الحالة ولا يضمنون لو انفلت<sup>(١)</sup>.

فاستثنى - رحمه الله - من العموم مسألتين: ما أصابت البهائم بالليل من الزرع، ومسألة القائد والراكب والسائق ولو كان بالنهار، وجعل ضابط التفریط، لأن من تركها بالليل دون حفظ فقد خالف الحديث، وكذا لو كان قادراً على حفظها ومنعها ولم يفعل؛ كالقائد - الذي يمشي أمامها-، والسائق خلفها، والراكب.

وقال أبو داود: العجماء: المنفلتة التي لا يكون معها أحد، وتكون بالنهار لا تكون بالليل<sup>(٢)</sup>.

وقال الخطابي: "وحدیث (العجماء جبار) عام، وهذا حکم خاص؛ والعام ینبئ على الخاص. ويرد إليه؛ فالمصير في هذا إلى حدیث البراء والله أعلم"<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن عبد البر - عن حدیث العجماء جبار - : "إنما معناه على ما

(١) «اختلاف الحدیث المطبوع مع كتاب الأم» ٦٧٨ / ٨.

(٢) «سنن أبي داود» (٦ / ٦٤٩).

(٣) «معالم السنن» (٣ / ١٧٨-١٧٩).

قدمنا في بعض المتلفات دون بعض؛ لحديث البراء بن عازب" (١).  
 وقال ابن بطلال: " وهذا القول أولى بالصواب لوجوب الجمع بين حديث  
 (العجماء جبار) وحديث (ناقة البراء)، وليس أحدهما أولى بالاستعمال من  
 الآخر. ووجه استعمالهما أن يكون قوله: (العجماء جبار) في النهار ولا يكون  
 جبارًا في الليل؛ لحديث ناقة البراء» (٢).

وقال ابن الأثير: " والحديث قد فرق بين الليل والنهار صريحًا فلا يقاس  
 عليه غيره، والحكم في هذه المسألة خاص والذي قبله وهو: "العجماء جبار"  
 عام" (٣).

### الطريقة الثانية: حمل الحديثين على حالين غير متعارضين:

وهي طريقة ذكرها الجصاص، والعيني - ضمن أجوبتهما على حديث  
 ناقة البراء-، فحملًا الحديث على تعمد صاحب البهيمة في إرسالها، فيضمن  
 لتعديه، ويبقى (حديث العجماء جبار) على العموم فيما لو انفلتت بدون  
 إرسال.

قال الجصاص: " وجائز أن يكون النبي ﷺ إنما أوجب الضمان في حديث  
 البراء إذا كان صاحبها هو الذي أرسلها فيه، ويكون فائدة الخبر أنه معلوم أن  
 السائق لها بالليل بين الزروع والحوائط لا يخلو من نفس بعض غنمه في زروع  
 الناس وإن لم يعلم بذلك، فأبان النبي ﷺ عن حكمهما إذا أصابت زرعاً،

(١) «التمهيد - ابن عبد البر» (١١ / ٨٤)

(٢) شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (٨ / ٥٦٣):

(٣) الشافعي في شرح مسند الشافعي» (٥ / ٣٥١):

ويكون فائدة الخبر إيجاب الضمان بسوقه وإرساله في الزرع وإن لم يعلم بذلك، وبين ما تساوي حكم العلم والجهل فيه" (١)، ونقل مثله العيني ولم ينسبه (٢). وهذا المسلك - كما ترى - قد أخذ بالحديثين وصححهما، ورأى أن الجمع أولى من غيره، لكنهم اختلفوا في بعض مسائل هذا الباب (كمسألة الراكب والقائد والسائق، ومسألة الضواري، وما أصابت الدابة بيدها أو رجلها أو فمها أو ذنبها من نفس أو جرح، وغيرها من الفروع) وذلك بناء على العلة المذكورة في كلام الشافعي وهي: (التفريط)، فما وجدوا فيه وجه تفريط ضمّنوا صاحبه، وما لا فلا ضمان؛ وسيأتي بيان هذه المسائل بعد ذكر المسالك، إن شاء الله.

### المسلك الثاني: مسلك النسخ:

قالوا: إن حديث (العجماء جبار) ناسخ لحديث (ناقة البراء)، واختلفوا في وجه النسخ وسببه:

• فمنهم من يقول إن قضاء النبي ﷺ في ضمان ما أتلفته البهائم بالليل عامٌ يشمل كل مُتَلَفٍ سواء كان زرعاً أو مما أصابت من بني آدم، ولا قائل بالعموم، فعُلم أنه منسوخ بحديث (العجماء جبار).

قال الطحاوي: "ثم تأملنا هذا الحديث، فوجدنا أن رسول الله ﷺ قال: "وعلى أهل الماشية ما أفسدت مواشيهم بالليل"، فكان ذلك دليلاً أن عليهم ضمان ما أصابت بالليل من الزرع، ومن بني آدم، ومن سواهم، لأن من كان عليه حفظ شيء، كان عليه ضمان ما يخرج من حفظه إلى الجنابة عليه. ووجدنا

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥ / ٥٤)

(٢) «نخب الأفكار - للعيني - (١٥ / ٤١٠):



أهل العلم جميعاً لا يختلفون أنه لا يجب على أهلها ما أصابت في الليل من بني آدم، فظاهر الحديث يخالف ذلك، فعقلنا بذلك أن هذا الحديث قد نسخته قول النبي ﷺ: " العجماء جبار " ، وما كان جباراً كان هدرأً «<sup>(١)</sup>.

● ومنهم من يرى أن قضاء النبي ﷺ السابق في التفريق بين الليل والنهار؛ مبني على شريعة وقضاء داود عليه السلام، وسليمان عليه السلام، إذ حكما في الغنم -لما نفشت في الحرث- بالضمان على صاحب الغنم فيسلمها لصاحب الحرث، فما نتجت فهي لصاحب الحرث وكذا ألبانها وأصوافها وسائر منافعها، وأن على صاحب الغنم إصلاح ما أفسدت مواشيه من الزرع، والنفش إنما هو في الليل - كما هو في لغة العرب-، فحكم النبي ﷺ بهذا القضاء على ما أوحى إليه في تلك القصة، إلى أن أحدث الله عز وجل هذه الشريعة المطهرة، فنسخت ما قبلها، بحديث ( العجماء جبار ).

وهو رأي الجصاص<sup>(٢)</sup>، وبنحوه قال العيني<sup>(٣)</sup>، ورد على من قال بالتخصيص - أصحاب المسلك الأول- فقال: " فإذا كان حديث: " العجماء جبار " ناسخاً، وثبت ذلك، لا يبقى فيه مجال أن يقال بالعموم والخصوص، والعموم والخصوص بين الحديثين المعمول بهما، وهاهنا حديث البراء منسوخ، فكيف يقال: إنه مخصص للحديث الآخر؟! وكيفية ثبوت النسخ قد ذكرناها آنفاً"<sup>(٤)</sup>.

(١) «شرح مشكل الآثار» (١٥ / ٤٦٢)

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥ / ٥٤)

(٣) «نخب الأفكار للعيني» (١٥ / ٤١٠)

(٤) «نخب الأفكار للعيني» (١٥ / ٤١٠)

## المسلك الثالث: مسلك الترجيح:

ومن العلماء من رجح حديث ( العجماء جبار )، وهم فريقان:

### • من يرى ضعف حديث ناقة البراء:

وقال إن قصة ناقة البراء وردت من طرق مرسلة، ولا تصح.

قال ابن حزم: " ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جنته في مال أو دم لياً أو نهاراً لكن يؤمر صاحبه بضبطه، فإن ضبطه فذاك، وإن عاد ولم يضبطه بيع عليه، لقول رسول الله ﷺ: «العجماء جرحها جبار»... ثم ذكر القول الآخر المخالف ودليلهم، فقال: " واحتجوا في ذلك «بحديث ناقة البراء بأن رسول الله ﷺ قضى أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار، وعلى أهل الماشية ما أصابت بالليل"، ثم قال: لو صح هذا لما سبقونا إلى القول به، ولكنه خبر لا يصح، لأنه إنما رواه الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه - ورواه الزهري أيضاً عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة للبراء، فصح أنه مرسل لأن حراماً ليس هو ابن محيصة لصلبه إنما هو ابن سعد بن محيصة، وسعد لم يسمع من البراء ولا أبو أمامة، ولا حجة في منقطع" (١).

### • من يرى ضعف دلالة حديث ناقة البراء ومخالفته للأصول:

فقالوا: إنه يتضمن أحكاماً تخالف الأصول، منها: الفرق في الضمان بين الليل والنهار، ومنها: أن تفريط المالك في ملكه بالنهار يسقط ضمانه عن متلفه، ومنها: أن جنابة المملوك تلزم ملكه. وخبر الواحد إذا تضمن ما يخالف الأصول، لم يقبل (٢).

وقالوا أيضاً: إن روايات الحديث مختلفة، فمنهم من يروي الحفظ دون

(١) المحلى لابن حزم ٤٥٥/٦.

(٢) التجريد للقدوري ٦١٣٣/١٢.

الضمان، ومنهم من رواها، وليست هذه الزيادة في جميع الأخبار، وقد ذكرها أبو داود، فمخالفنا يقول: ما أصابت إذا كان بتفريط من مالكها. ونحن نقول: ما أصابت إذا ساقها<sup>(١)</sup>، يعني أن دلالة القصة محتملة فيكون الاستدلال بها ضعيفاً. وهذا من ردود الأحناف في هذه المسألة - وسيأتي مزيد بيان لها - .  
ومما تقدم فإن أولى المسالك في هذه المسألة: مسلك الجمع؛ وذلك لأنه قد جمع بين الأحاديث المتعارضة، وأخذ بدلالاتها، وإعمال الأدلة أولى من ردها بالترجيح، أو النسخ.

أما النسخ فإنه يحتاج لمعرفة التاريخ، ولا ملجئ له، وأما الترجيح فإن الأدلة قد قبلها العلماء وأخذوا بدلالاتها، وقد تقدم في تخريج الأحاديث أن العلماء قد قبلوا تلك الأحاديث وعملوا بها ولو كان بعضها مرسلًا.  
قال البيهقي: "ولا يجوز دعوى النسخ في حديث البراء بحديث: «العجماء جبار» من غير تاريخ ولا سبب يدل على النسخ"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) التجريد للقدوري ٦١٣٣/١٢.

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٩٥/١٣.

## المبحث الخامس: أهم المسائل الفقهية في جنایات البهائم

في هذا المبحث سأذكر ما وقفت عليه من المسائل الفقهية المتفرعة في جنایات البهائم، وسأذكر - قبل البدء في ذكر المسائل - تحرير محل النزاع مما وقفت عليه من كلام أهل العلم، فأقول مستعيناً بالحي القيوم:

قال ابن عبد البر: "وأجمع العلماء على أن العجماء إذا جنت جنایة نهاراً، أو جرحت جرحاً لم يكن لأحد فيه سبب؛ أنه هدر لا دية فيه على أحدٍ ولا أرشٍ"<sup>(١)</sup>. وقال في موضع آخر: "إلا ما روى عن مالك وبعض أصحابه في الدابة الضارية المعتادة الفساد"<sup>(٢)</sup>.

وزاد النووي: "أو أتلفت بالليل بغير تفريط من مالکها"<sup>(٣)</sup>، وبنحوه قال ابن قدامة<sup>(٤)</sup>، يعني فلا ضمان. وفيه خلاف ضعيف.

وقال ابن قدامة: "وإن أتلفت البهيمة غير الزرع، لم يضمن مالکها ما أتلفته، ليلاً كان أو نهاراً، ما لم تكن يده عليها"<sup>(٥)</sup>.

وهذا بيان للمسائل التي اختلفوا فيها:

المطلب الأول: مسألة جنایة البهائم على الزروع والثمار، وليس معها

أحد:

(١) التمهيد - ابن عبد البر « (٢١ / ٧) »

(٢) التمهيد - ابن عبد البر « (٢١ / ٧) »

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١١ / ٢٢٥):

(٤) المغني لابن قدامة ١٢ / ٥٤١.

(٥) المغني لابن قدامة ١٢ / ٥٤٢.

في هذه المسألة أقوال:

**الأول: التفريق بين الليل والنهار، فما أفسدت بالليل فضمان ذلك على أهلها، بخلاف النهار. - وهو قول الجمهور<sup>(١)</sup>.**

قال مالك: " ما أفسدت المواشي والدواب من الزرع والحوائط بالليل فضمان ذلك على أهلها وما كان بالنهار فلا شيء على أصحاب الدواب، ويقوم الزرع على الذي أفسدت بالليل على الرجاء والخوف، قال: والحوائط التي تحرث والتي لا تحرث سواء، والمخطر عليه وغير المخطر سواء، يغرم أهلها ما أصابت بالليل بالغاً ما بلغت؛ وإن كان أكثر من قيمتها"<sup>(٢)</sup>.

**واستدلوا:**

١ - بحديث ناقة البراء، فهو صريح الدلالة على التفريق بين الليل والنهار.

٢ - قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ

غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ **الأنبياء: ٧٨**

قال ابن عبد البر: " ولا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن ولغة أهل العرب أن النفس لا يكون الا بالليل، وذكر عبد الرزاق: عن معمر، عن الزهري، قال: النفس بالليل والهمل بالنهار"<sup>(٣)</sup>.

٣ - ومن الأدلة على هذا القول: "أنها بهائم أفسدت مالا فوجب أن

(١) المغني لابن قدامة ١٢/٥٤٢.

(٢) الاستذكار لابن عبد البر (٢٠٦/٧).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر ٧/٢٠٥.

يكون الضمان معتبراً بجهة التفريط، قياساً على غير الزرع من سائر الأموال<sup>(١)</sup>.

وأما العلة التي من أجلها فرق الشارع الحكم بسببها في الليل والنهار: فقال الخطابي: "ويشبهه أن يكون إنما فرق بين الليل والنهار في هذا لأن في العرف أن أصحاب الحوائط والبساتين يحفظونها بالنهار ويوكلون بها الحفاظ والنواطير. ومن عادة أصحاب المواشي أن يسرحوها بالنهار ويردونها مع الليل إلى المراح، فمن خالف هذه العادة كان به خارجاً عن رسوم الحفاظ إلى حدود التقصير والتضييع، فكان كمن ألقى متاعه في طريق شارع أو تركه في غير موضع حرز فلا يكون على أخذه قطع"<sup>(٢)</sup>.

### القول الثاني: لا ضمان بكل حال.

وهو مذهب الأحناف - واستثنوا إذا كان معها سائق أو راكب أو قائد -، وقال به الظاهرية على العموم.

قال ابن حزم: "ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جنته في مال أو دم ليلاً أو نهاراً، لكن يؤمر صاحبه بضبطه، فإن ضبطه فذاك، وإن عاد ولم يضبطه بيع عليه لقول رسول الله ﷺ: «العجماء جرحها جبار»<sup>(٣)</sup>.

واختلف فيه عن الثوري فروى ابن المبارك عنه: أن لا ضمان على صاحب الماشية، وروى الواقدي عنه في شاة وقعت في غزل حائك بالنهار: أنه يضمن،

(١) «الحاوي الكبير» (١٣ / ٤٦٨ - ٤٦٩)

(٢) «معالم السنن» (٣ / ١٧٨ - ١٧٩)

(٣) «المحلى بالآثار لابن حزم» (٦ / ٤٤٥ - ٤٤٦)

وقال الطحاوي تصحيح الروائين عن الثوري أنه إذا أرسلها سائبة ضمن، وإذا أرسلها محفوظة لم يضمن بالليل ولا بالنهار<sup>(١)</sup>، يعني فيكون قوله موافقا لمذهب الأحناف.

واستدلوا:

١- عموم حديث ( العجماء جبار )، قال السرخسي: " وهي المنفلتة عندنا"<sup>(٢)</sup>.

٢- وعدم صحة حديث ناقة البراء، وقالوا لأنه يتضمن أحكامًا تخالف الأصول، منها: الفرق في الضمان بين الليل والنهار، ومنها: أن تفريط المالك في ملكه بالنهار يسقط ضمانه عن متلفه، ومنها: أن جناية المملوك تلزم ملكه. وخبر الواحد إذا تضمن ما يخالف الأصول، لم يقبل<sup>(٣)</sup>.

٣- واستدلوا بما روى ابن أبي شيبة بسنده، عن القاسم بن نافع، عن عُمَرُ بن الخطاب رضي الله عنه قال: «مَا أَصَابَ الْمُنْفَلِتُ، فَلَا ضَمَانَ عَلَى صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَصَابَ الْمُنْفَلِتَ ضَمِنَ»<sup>(٤)</sup>. والقاسم بن نافع

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ٨٥/١١.

(٢) «المبسوط» للسرخسي (٢٦ / ١٩٢)، وانظر: «فتح القدير للكمال ابن الهمام (١٠ / ٣٣٢).

(٣) التجريد للقُدوري ٦١٣٣/١٢.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٤٠٢/٥ (٢٧٣٨٩).

بن أبي بزة المكي<sup>(١)</sup>، ثقة توفي سنة أربع وعشرين ومائة<sup>(٢)</sup>، فهو لم يدرك عمر رضي الله عنه.

**القول الثالث: إيجاب الضمان، سواء كان ذلك الإلتلاف بالليل أو بالنهار، لكن جعل حداً للضمان، وهو أن لا يتعدى قيمة الماشية.**

قاله الليث بن سعد<sup>(٣)</sup>، وروي عن عطاء، وابن شبرمة لكن لم يجعل له حداً<sup>(٤)</sup>، وروي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز من طرق لا تصح<sup>(٥)</sup>.  
وعلل ابن عبد البر رأي الليث بقوله: "وأظنه قاسه على العبد الجاني ألا يفتكه سيده بأكثر من قيمته وأن جنائته في الليل والنهار سواء"<sup>(٦)</sup>.

واستدل من ذهب إلى وجوب الضمان في الزمانين بقول النبي ﷺ: " لا يجل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه) ولأن ما وجب ضمانه ليلاً وجب ضمانه نهاراً، كالغصوب طرداً والودائع عكساً"<sup>(٧)</sup>.

المناقشة والترجيح

والراجح: ما ذهب إليه الجمهور، وأن على أهل الماشية ضمان ما أتلفت

(١) الجرح والتعديل ١٢٢/٧.

(٢) الطبقات لابن سعد ٤٠/٨.

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٠٦/٧).

(٤) المصدر السابق (٢٠٦/٧).

(٥) المصدر السابق (٢٠٦/٧).

(٦) الاستذكار لابن عبد البر (٢٠٦/٧).

(٧) الحاوي الكبير ٤٦٧/١٣.



بالليل، وعلى أهل الحوائط ضمان ما أتلفت بالنهار؛ وذلك لقوة أدلتهم؛  
وضعف أدلة الأقوال الأخرى، وبيانها:

● أوجه الاعتراضات على أدلة الجمهور:

١ - أما: حديث ( ناقة البراء)، فحكموا بضعفه:

- فمنهم من يقول: هو منقطع لا تقوم به الحجة.

قال ابن حزم: " لو صح هذا لما سبقونا إلى القول به، ولكنه خبر لا يصح،  
... ولا حجة في منقطع<sup>(١)</sup> .

ويجاب عنه بما تقدم من قبول العلماء له، ثم هو من المراسيل الصحيحة  
كونها وردت عن عرف بأنه لا يرسل إلا عن ثقة - كسعيد بن المسيب - .

قال ابن عبد البر: " وهو حديث مشهور وصحيح من حديث الأئمة  
الثقات، مع عمل أهل المدينة به وسائر أهل الحجاز، وهم يروون حديث  
(العجماء جرحها جبار) وعنهم نقل، وليس له مخرج إلا عن أهل المدينة؛  
فكيف يجهلون معناه وهم رواه مع علمهم وموضعهم من الفقه والفهم، هذا ما  
لا يظنه ذو فهم<sup>(٢)</sup> .

- ومنهم من يرى حديث ناقة البراء مضطرباً - سنداً ومتناً-، قاله  
الخصاص<sup>(٣)</sup>، وذكر أوجه الرواية لهذا الحديث، وذكر أنه ورد بلفظ ( )  
بحفظ الماشية بالليل ( في روايات، ولفظ التضمين في أخرى، وفي

(١) المحلى لابن حزم (٦/ ٤٤٥).

(٢) «التمهيد - ابن عبد البر» (١١/ ١٨٤).

(٣) أحكام القرآن للخصاص (٥/ ٥٤).

ثالثة ( فلم يجعل فيه النبي ﷺ شيئاً ).

ويجاب عنه: بما تقدم من تحريج الحديث، وأن الأوجه المتعددة في إسناده منها ما هو شاذ مطروح، ومنه ما يمكن الجمع بينه وبين المخالف له، وأما المتن فالروايات تؤيد بعضها بعضاً، فمن ذكر (حفظ الماشية) إنما عني تضمين صاحبها عند إرسالها بالليل، فهو نتيجة له، رواها بالمعنى مختصراً لها، وأما رواية ( فلم يجعل فيه شيئاً ) فهي من رواية سفيان بن حسين، عن الزهري، وهو ضعيف في الزهري، وخالف الأئمة الحفاظ المعتمدين بحديث الزهري، كمالك وابن عيينة ومعمر، وغيرهم، فروايته منكورة.

٢- وأما الاستدلال بقصة داود عليه السلام وسليمان عليه السلام:

تعقب الاستدلال بهذا الآية: أبو الوليد الباجي فقال: " وهذا ليس ببين؛ لأنه لو كان في الآية التصريح بالحكم أنه ضمن أهل الماشية التي نفشت لم يكن فيه نفي الحكم ذلك في الراعية بالنهار إلا من جهة دليل الخطاب، وليس عندي بدليل صحيح، فكيف والآية لم تتضمن تفسير الحكم ولا بيانه، وإنما في ذلك قول أهل التفسير ولا حجة فيه، والله أعلم وأحكم" (١).

وخالفه الماوردي فذكر: " أن الحكم بالتضمين في الليل يقتضي انتفاءها عند عدمها" (٢).

وأجاب الجمهور عن أدلة القول الثاني (القائلين بعموم الضمان، وعدم

التفريق بين الليل والنهار):

(١) «المنتقى شرح الموطأ» (١٠٨ / ٧)

(٢) «الحاوي الكبير» (٤٦٨ / ١٣)

- أما الأخذ بعموم حديث ( العجماء جبار ) فيقال : خصصه حديث ناقة البراء.

قال القرطبي: " وحديث (العجماء جرحها جبار) عموم متفق عليه، ثم خص منه الزرع والحوائط بحديث البراء، لأن النبي ﷺ لو جاء عنه في حديث واحد: العجماء جرحها جبار نهاراً لا ليلاً وفي الزرع والحوائط والحرث، لم يكن هذا مستحيلاً من القول"<sup>(١)</sup>.

- وأما الدعاوى الأخرى فهي بمقابلة النص.

- وأما أثر عمر بن الخطاب ﷺ: فسنده ضعيف؛ لانقطاعه، لم يسمع القاسم من عمر ﷺ.

- وأجاب الماوردي: " وأما جواب من أوجب الضمان لقوله: " لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه) فهو أنه ليس استعماله في حفظ أموال أرباب الزروع بأولى من استعماله في حفظ أموال أرباب المواشي؛ فسقط الاستدلال به لتكافؤ الأمرين فيه،..

- وأما الجواب عن قياسهم على رعي الليل، فالمعنى في الليل وجود التفريط وفي النهار عدمه"<sup>(٢)</sup>.

- وأما قول الليث فقد خالف حديث (العجماء جرحها جبار)، وخالف حديث ناقة البراء"<sup>(٣)</sup>، فهو رأي بمقابلة النص.

(١) الجامع لأحكام القرآن - للقرطبي - (١١ / ٣١٥)

(٢) الحاوي الكبير - للماوردي - ٤٦٩/١٣.

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٠٦/٧).

ومما تقدم

قال ابن عبد البر: "الصواب في هذا الباب - والله أعلم - أن يضمن رب المشية ما أفسدت ليلاً بالغاً ما بلغت الجناية؛ لأن الظاهر من حديث ناقة البراء الضمان مطلقاً غير مقيد بقيمة الناقة وغيرها، وأن حكم الليل في ذلك بخلاف حكم النهار"<sup>(١)</sup>.

وأما طريقة حفظ البهائم في النهار: قال أصبغ: وليس لأهل المواشي أن يخرجوها في قرى الزرع بغير ذواد يذودونها، حتى يخرجوها عن الأجنة والزرع، فإذا بلغوا المراعي سرحوها، فما شذ منها إلى الزرع والأجنة كان على أصحاب الزرع حفظها ودفعها عن زروعهم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الاستذكار - لابن عبد البر - (٢٠٦/٧).

(٢) «تفسير الموطأ للقنازعي» (٢/٥٣٠):

**المطلب الثاني: مسألة ما أصابت جناية البهائم ومعها سائقها أو راكبها أو قائدها:**

وهذه المسألة فيما لو كان مع البهيمة أحد، سواء كان راكباً أو قائداً أو سائقاً.

قال أبو الوليد الباجي: «القائد وهو الذي يمشي أمام الدابة يقودها بلجام أو غيره، والسائق وهو الذي يمشي خلف الدابة فيسوقها»<sup>(١)</sup>.  
اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

#### **القول الأول: عدم الضمان.**

فقالوا: فإن أتلفت شيئاً برأسها، أو بعَضِّها، أو ذنبها، أو نَفَحَتْها بالرجل، أو ضربت بيدها، فليس من فعله فلا ضمان عليه، ولو كان راكباً لها أو سائقاً؛ إلا أن يتعمد ذلك بفعله، فيكون منسوباً إليه. قاله أهل الظاهر<sup>(٢)</sup>.  
ودليلهم: عموم الحديث (العجماء جبار).

**القول الثاني: القائد والسائق والراكب كلهم ضامنون لما أصابت الدابة؛ إلا أن ترمح الدابة من غير أن يفعل بها شيء ترمح له.**  
قاله مالك، والأوزاعي، والليث بن سعد، وحكاه ابن عبد البر عن جمهور

(١) «المنتقى شرح الموطأ» (٧/ ١٠٩).

(٢) المحلى بالآثار» (١١/ ٢٠٣).

العلماء<sup>(١)</sup>، وهو قول الحنابلة<sup>(٢)</sup>، والمشهور عند الأحناف<sup>(٣)</sup>؛ إلا أنهم عموماً  
عدم الضمان فيما أصابت برجلها على كل حال، أي سواء فعل بالدابة شيئاً  
فرمحت له، أو لم يفعل<sup>(٤)</sup>.

### واستدلوا:

١ - برواية (والرجل جبار)، ومعناه: جناية الرجل. وهو عام، والجبار:  
الهدر.

٢ - و ببعض الآثار، ومنها :

• قال ابن سيرين: "كانوا لا يُضْمِنون من النَّفْحَةِ"<sup>(٥)</sup>، ويُضْمِنون من  
رَدِّ العِنَان"<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

قال ابن حجر: «والمعنى: أن الدابة إذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها  
فأصابت برجلها شيئاً؛ ضمنه الراكب، وإذا ضربت برجلها من غير أن يكون

(١) الاستذكار - لابن عبد البر - (١٤٣/٨).

(٢) «المغني» لابن قدامة (٥٤٣/١٢)

(٣) التجريد للقدوري «(٦١٣٧ / ١٢).

(٤) التمهيد - ابن عبد البر «(٢٣ / ٧)

(٥) قال ابن حجر - فتح الباري ٢٥٦/١٢ - : "النفحة - بفتح النون وسكون الفاء ثم حاء  
مهملة - أي الضربة بالرجل، يقال: نفحت الدابة؛ إذا ضربت برجلها."

(٦) قال ابن حجر - فتح الباري ٢٥٦/١٢ - : "العنان - بكسر المهملة ثم نون خفيفة - هو  
ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب كما يختار."

(٧) أخرجه البخاري ٢٥٣٣/٦ - معلقاً مجزوماً به-، وقال ابن حجر - فتح الباري  
٢٥٦/١٢ - : "إسناده صحيح."

له في ذلك تسبب؛ لم يضمن»<sup>(١)</sup>

● وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أنه قضى في الذي أجرى فرسه بالعقل"<sup>(٢)</sup>.

قال مالك: «فالقائد والراكب والسائق أحرى أن يغرّموا من الذي أجرى فرسه»<sup>(٣)</sup>.

٣- ولأن جنابة الدابة بمؤخرها لا يمكن لقائدها ولا الراكب الاحتراز عنها، وكذا المار في الطريق، فلا تفريط منهما، بخلاف مقدمها؛ فهو يشاهدها، ويقدر على دفعها وإبعادها<sup>(٤)</sup>.

### القول الثالث: الضمان.

وقال به: الشافعي<sup>(٥)</sup>، وابن أبي ليلى، وابن شبرمة.

قال العراقي: "وقال أصحابنا الشافعية متى كان مع البهيمة شخص فعليه ضمان ما أتلفته من نفس أو مال، سواء أتلفت ليلاً أو نهاراً، وسواء كان سائقها أو قائدها أو ركبها، وسواء كان مالكةا أو أجيره أو مستأجراً أو مستعيراً أو غاصباً، وسواء أتلفت بيدها أو رجلها أو عضها أو ذنبها"<sup>(٦)</sup>.

(١) فتح الباري لابن حجر ٢٥٦/١٢.

(٢) موطأ مالك - رواية يحيى (٨٦٩ / ٢). هكذا قال مالك معلقاً.

(٣) موطأ مالك - رواية يحيى (٨٦٩ / ٢).

(٤) ينظر: التجريد للقدوري (٦١٣٧ / ١٢).

(٥) طرح الثريب - للعراقي - (١٧ / ٤)، وانظر: «شرح النووي على مسلم» (٢٢٥ / ١١)

(٦) طرح الثريب - للعراقي - (١٧ / ٤)، وانظر: «شرح النووي على مسلم» (٢٢٥ / ١١)

واستدلوا:

- والقول بالتفريق بين مقدم البهيمة ورجلها: تحكم، لا دليل عليه.
- وما روي عن النبي ﷺ في هذا ( الرجل جبار) فهو خطأ من الراوي؛ لم يحفظه الحفاظ هكذا، ولو صح فاليد أيضاً جبار بالقياس على الرجل.. ويحتمل أن يقال حديث (الرجل جبار) مختصر من حديث (العجماء جبار) لأنها فرد من أفراد العجماء" (١).

- ولا فرق بين اليد والرجل، قال الشافعي: "ومن اعتل أنه لا يرى رجلها فهو إذا كان سائقها لا يرى يدها فينتفى أن يلزمه في القياس أن يضمن عن الرجل ولا يضمن عن اليد" (٢).

### الترجيح والمناقشة:

الراجح هو قول الجمهور، فيضمن من كان مع البهيمة؛ في حالة قدرته على دفع جنائتها، وهو ما يكون بمقدم البهيمة، وأما النفحة فلا تُضمن. والذي يقوي قولهم: ما ورد من الآثار السابقة فيه، فقول ابن سيرين - وهو من كبار التابعين وقد أدرك عدداً من الصحابة-، كانوا لا يضمنون... دليل على اشتهاار هذا القضاء بين أهل المدينة من الصحابة وغيرهم، وهو قول يدور مع علة الضمان في الشريعة وهو التفريط، فما كان فيه شيء من التفريط فإن صاحبه يضمن جزاء تفريطه.

(١) فتح الباري لابن حجر (٢٥٧/١٢)

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٥٦٢ /٨)



### المطلب الثالث: مسألة البهيمة الصّؤول:

وهي البهيمة التي تعدو على الإنسان، فلا يملك دفعها إلا بالقتل، فإن قتلها فهل يضمن أو لا يضمن: فيه قولان لأهل العلم:  
القول الأول: لا يضمن.

وهو قول الجمهور<sup>(١)</sup>، وقال به الظاهرية<sup>(٢)</sup>.

#### واستدلوا:

بحديث (من قتل دون ماله أو دون نفسه فهو شهيد)، قال ابن عبد البر:  
"وإذا سقط عنه الأكثر كان الأقل أسقط"<sup>(٣)</sup>.

وأجاب الأحناف عن هذا: قال علي القاري «عصمة الدّابة إنما هي لحقّ مالكها لا لذاتها، فتبقى ما بقي حقّه، وصيّاها لا يُسقط عصمة ملكه، بخلاف المكلف فإن صياله يُسقطُ عصمته التي هي حقّه»<sup>(٤)</sup>.

#### القول الثاني: يغرم قيمته.

قاله الأحناف<sup>(٥)</sup>، وهو قول عطاء، والثوري، والحسن<sup>(٦)</sup>.

واحتجوا بالخبر الثابت عن النبي ﷺ «العجماء جرحها جبار» .

(١) «الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر» (١/ ٣٥)

(٢) المحلى - لابن حزم - ٤٢٢/٦.

(٣) الاستذكار - لابن عبد البر - (٢١٢/٧).

(٤) فتح باب العناية بشرح النقاية- لعلي القاري- (٣/ ٣٧٧).

(٥) تبيين الحقائق - للزيلعي - (٦٧/٢).

(٦) الاستذكار - لابن عبد البر - (٢١٢/٧).

وأجاب عنه ابن حزم فقال: "أما الحديث «جرح العجماء جبار» ففي غاية الصحة، وبه نقول ولا حجة لهم فيه، لأننا لم نخالفهم في أن ما جرحته العجماء لا يغرم وليس فيه إلا هذا"<sup>(١)</sup>.  
واستدلوا ببعض الآثار:

• عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم، قال: عدا فحل على رجل، فضربه بالسيف فقتله، فذكر ذلك لأبي بكر الصديق، فقال: أغرمه بجملة لا تعقل، وقال علي نحو ذلك"<sup>(٢)</sup>.  
وهو منقطع - قاله ابن حزم -<sup>(٣)</sup>.

• وعن عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال "من أصاب العجماء غرم"<sup>(٤)</sup>.

ويحمل هذا على من أصابها قاصداً لها غير مضطر. قاله ابن حزم<sup>(٥)</sup>.

• وعن الأسود بن قيس، عن أشياخ لهم،: "أن غلاماً دخل دار زيد بن صوحان، فضربته ناقة لزيد فقتلته، فعمد أولياء الغلام فعقروها، فاقتصموا إلى عمر بن الخطاب فأبطل دم الغلام وأغرم

(١) المحلى - لابن حزم - ٤٢٢/٦.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٧٤/٩ (١٩٦٢٩)، وابن أبي شيبة ١٤٧/١٥ (٢٩١٦٦).

(٣) المحلى - لابن حزم - ٤٢٢/٦.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٧٤/٩ (١٩٦٣٠).

(٥) المحلى - لابن حزم - ٤٢٢/٦.

## الأب ثمن الناقة" (١)

والأثر فيه جهالة، وعلى فرض صحته فليس فيه ما يدل على ضمان من أصاب الناقة الصائلة، غاية ما فيه أنهم قتلوها بعد جنائتها، فلا ذنب لها. وعليه: فالقول بسقوط ضمان من قتل دابة صائلة عليه أقوى، ودليلهم أصرح، والله أعلم.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٧٤/٩ (١٩٦٣١)، وابن أبي شيبة ١٤٧/١٥ (٢٩١٦٧).

## الخاتمة وأهم النتائج:

- ١- أشهر حديث في الباب ( حديث أبي هريرة رضي الله عنه : العجماء جبار )، وقفت فيه على عشرة طرق منها الصحيح وهو الأكثر، ومنها الضعيف.
- ٢- روى هذا الحديث الزهري، واختلف عليه على تسعة أوجه، الصحيح منها ما رواه عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وهي رواية الجماعة، أخرجه الشيخان وغيرهما.
- ٣- ورد في الحديث زيادات لا تصح وهي ( الرجل جبار ) ، و ( النار جبار ) ، و ( السائمة جبار ) .
- ٤- رواية ( الرجل جبار ) لا تصح مرفوعة، وإنما وردت مرسله من حديث هزيل بن شرحبيل - هكذا رواها الثقات عن شعبة- .
- ٥- حديث ( ناقة البراء ) مداره على الزهري، اختلف عليه من تسعة أوجه، أصحها: ما رواه الجماعة الحفاظ، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب..
- ٦- حديث ( النعمان من أوقف دابة ) ضعيف جداً، روي من طريقين فيهما متروكان ومجهول.
- ٧- للعلماء مسالك في دفع هذا التعارض، وقفت فيها على مسلك الجمع والنسخ والترجيح، والأرجح فيها: مسلك الجمع؛ وذلك بحمل عموم حديث العجماء جبار على خصوص حديث ناقة البراء، فيقال: كل ماجنت البهيمة فهو هدر إلا ما جنته على الحوائط في

الليل.

٨- إن أتلفت البهيمة غير الزرع، لم يضمن مالکها ما أتلفته، ليلاً كان أو نهاراً، ما لم تكن يده عليها.

٩- ويضمن من كان مع البهيمة؛ في حالة قدرته على دفع جنايتها، وهو ما يكون بمقدم البهيمة، وأما النفحة- وهي ضربة البهيمة برجلها من دون نخس- فلا تُضمن.

١٠- إذا صالت بهيمة على إنسان، فلم يقدر على دفعها إلا بالقتل، فقتلها؛ فإنه لا يضمن - وهو قول الجمهور-.

ويوصي الباحث: بدراسة الآثار الواردة في قضاء الصحابة ومن بعدهم في مسائل الضمان.

## قائمة المصادر والمراجع

١. الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير. الجورقاني، الحسين بن إبراهيم. تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفيرواني. ط ٤، الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
٢. الإبانة الكبرى. ابن بطة، عبيد الله بن محمد العُكْبَرِي. المحقق: رضا معطي، وآخرون. ط ٢، الرياض: دار الراية، ١٤١٥-١٩٩٥.
٣. إتخاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. البوصيري، أحمد بن أبي بكر. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. ط ١، الرياض: دار الوطن، ١٤٢٠ هـ.
٤. إتخاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة. ابن حجر، أحمد بن علي. تحقيق: زهير الناصر. ط ١، المدينة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٥. الآحاد والمثاني. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك. المحقق: د. باسم الجوابرة. ط ١، الرياض: دار الراية، ١٤١١ - ١٩٩١.
٦. الأحاديث المختارة. الضياء المقدسي، محمد بن عبد الواحد. تحقيق: عبد الملك ابن دهيش. ط ٣، بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٧. أحكام القرآن الكريم. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. تحقيق : الدكتور سعد الدين أونال. ط ١، إسطنبول: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٨. الأحكام الوسطى من حديث النبي - ﷺ - . عبدالحق الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن. ط ١، الرياض: الرشد، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٩. أخبار القضاة. وكيع، أبو بكر محمد بن خلف. المحقق: عبد العزيز مصطفى المراغي. ط ١، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٦٦ هـ = ١٩٤٧ م.
١٠. الآداب. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. تحقيق: أبو عبد الله السعيد المندوه. ط ١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١١. **الأدب المفرد**. البخاري، محمد بن إسماعيل. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. ٣ط، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٩ - ١٩٨٩
١٢. **أسد الغابة**. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم عز الدين، بيروت: دار الفكر. ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩
١٣. **الأسماء والصفات**. البيهقي، أحمد بن الحسين. حققه: عبد الله بن محمد الحاشدي. ط١، جدة: مكتبة السوادي، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
١٤. **الإصابة في تمييز الصحابة**. ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية - ١٤١٥ هـ.
١٥. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**. القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض. المحقق: يحيى إسماعيل. ط١، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٦. **أمالي ابن بشران - الجزء الثاني**. ابن بشران، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران. المحقق: أحمد بن سليمان. ط١، الرياض: دار الوطن للنشر ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٧. **إنباه الرواة على أنباه النحاة**. القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف. المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط١، القاهرة: دار الفكر العربي ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢ م.
١٨. **الأنساب**. السمعاني، عبد الكريم بن محمد. المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. ط١، حيدر اباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
١٩. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**. ابن المللقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي. المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرون. ط١، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
٢٠. **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**. ابن أبي أسامة، أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي، المنتقى: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي

- بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري. ط ١، المدينة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ١٤١٣ - ١٩٩٢
٢١. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام. ابن القطان، علي بن محمد أبو الحسن ابن القطان . المحقق: الحسين آيت سعيد، ط ١، الرياض: دار طيبة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
٢٢. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي). يحيى بن معين. المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. دمشق: دار المأمون للتراث.
٢٣. تاريخ ابن يونس المصري، ابن يونس: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس، ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ
٢٤. تاريخ أبي زرعة الدمشقي رواية: أبي الميمون بن راشد. أبو زرعة، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله. دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، دمشق: مجمع اللغة العربية.
٢٥. تاريخ أصبهان . أبونعيم، أحمد بن عبد الله. المحقق: سيد كسروي حسن. ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٢٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. الذهبي، محمد بن أحمد. المحقق: بشار عواد معروف، ط ١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣ م .
٢٧. التاريخ الكبير . البخاري، محمد بن إسماعيل. الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
٢٨. التاريخ الكبير. ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة. المحقق: صلاح بن فحجي هلال. ط ١، القاهرة: الفاروق الحديثة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
٢٩. تاريخ المدينة. ابن شبة، عمر بن شبة النميري البصري، حققه: فهيم محمد شلتوت.
٣٠. تاريخ بغداد . الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط ١، بيروت: دار الغرب، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
٣١. تاريخ جرجان . الجرجاني، حمزة بن يوسف. المحقق: محمد عبد المعيد خان. ط ٤، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .



٣٢. تاريخ دمشق. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن، المحقق: عمرو بن غرامة العمري، دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥
٣٣. تاريخ واسط. مجشل، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزاز. تحقيق: كوركيس عواد. ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٦
٣٤. تالي تلخيص المتشابه. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤١٧ .
٣٥. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمن. المحقق: عبد الصمد شرف الدين، ط٢، المكتب الإسلامي، والدار القيمة، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
٣٦. الترغيب والترهيب. قوام السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي. ط١، المحقق: أيمن بن صالح بن شعبان، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
٣٧. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. ابن حجر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق. ط١، بيروت: دار البشائر، ١٩٩٦ م.
٣٨. تفسير الثوري. الثوري، سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي. ط١، بيروت- لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.
٣٩. تفسير القرآن العزيز، ابن أبي زمنين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى. المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز. ط١، مصر: الفاروق الحديثة ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٤٠. تفسير القرآن العظيم. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي.
٤١. التفسير من سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد. ط١، الرياض: دار الصميعي للنشر والتوزيع ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٤٢. تقريب التهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . المحقق: محمد عوامة، ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

٤٣. التَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالضُّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. ط ١، اليمن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
٤٤. التلخيص الحبير. ابن حجر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. المحقق: محمد الثاني بن عمر، ط ١: دار أضواء السلف، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٤٥. تلخيص المتشابه في الرسم. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. تحقيق: سُكينة الشهابي. ط ١، دمشق: طلاس للدراسات والترجمة والنشر ١٩٨٥ م.
٤٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وآخرون. المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧ هـ.
٤٧. تهذيب التهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي. ط ١، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦ هـ.
٤٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزني، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، المحقق: د. بشار عواد معروف. ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
٤٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي. المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. ط ١، دمشق: دار النوادر، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٥٠. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة. ابن قطلوبغا، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبُغَا. دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. ط ١، اليمن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
٥١. الثقات. ابن حبان، محمد بن حبان. ط ١، الهند: دائرة المعارف العثمانية ببيدر آباد الدكن، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣.

٥٢. **جامع الأصول في أحاديث الرسول**. ابن الأثير، : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن الجزري. تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط. ط ١، لبنان: : مكتبة الحلواني، ١٣٨٩ هـ ، ١٩٦٩ م.
٥٣. **جامع البيان في تأويل القرآن**. الطبري، محمد بن جرير الآملي، المحقق: أحمد محمد شاكر. ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٥٤. **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**. العلائي، : صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي. المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي. ط ٣، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧ - ١٩٨٦
٥٥. **الجامع الكبير**. الترمذي، محمد بن عيسى. المحقق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م.
٥٦. **جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن**. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. المحقق: عبد الملك بن عبد الله الدهيش. ط ٢، بيروت: دار خضر - مكة المكرمة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٥٧. **الجرح والتعديل**. ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد. ط ١، بيروت: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
٥٨. **جزء الحسن بن عرفة العبدوي**. ابن عرفة، أبو علي الحسن بن عرفة. حققه: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. ط ١، الكويت: دار الأقصى، الكويت ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
٥٩. **الجزء فيه مسند عابس الغفاري وجماعة من الصحابة** . ابن أبي غرزة، أحمد بن حازم الغفاري. تحقيق: غالب بن محمد. ط ١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٦٠. **جمهرة الأجزاء الحديثية**. مجموعة من أصحاب الأجزاء الحديثية، تحقيق: محمد زياد عمر تكلة. ط ١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٦١. **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة** . قوام السنة، إسماعيل بن محمد. المحقق: محمد بن ربيع. ط ٢، الرياض: دار الراجية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٦٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. المحقق: أبو هاجر السعيد بن بسويون زغلول، بيروت: دار الفكر، ١٤١٦-١٩٩٦.
٦٣. الحنائيات (فوائد أبي القاسم الحنائي). أبو القاسم الحسين بن محمد. المحقق: خالد رزق محمد جبر أبو النجا. ط١، الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٨، ٢٠٠٧.
٦٤. الدعاء. الطبراني، سليمان بن أحمد. المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣.
٦٥. دلائل النبوة. البيهقي، أحمد بن الحسين. المحقق: د. عبد المعطي قلعجي. ط١، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٦٦. دلائل النبوة. أبونعيم، أحمد بن عبد الله. حققه: محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس. ط٢، بيروت: دار النفائس، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٦٧. دلائل النبوة. قوام السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني، المحقق: محمد محمد الحداد، ط١، الرياض: طيبة، ١٤٠٩.
٦٨. ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من الجهولين وثقات فيهم لين. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، ط٢، مكة: مكتبة النهضة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
٦٩. ذخيرة الحفاظ. ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر. المحقق: د. عبد الرحمن الفيروائي، ط١، الرياض: دار السلف. ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
٧٠. الزهد. هناد بن السري. المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيروائي. ط١، الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ١٤٠٦.
٧١. السنة. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد. المحقق: محمد ناصر الدين الألباني. ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠ هـ.
٧٢. سنن ابن ماجه. ابن ماجه، محمد بن يزيد. المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون - عادل مرشد، ط١: الرسالة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٧٣. سنن أبي داود . أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتَانِي . المحقق: شعيب الأرنؤوط - مُحَمَّد كَامِل قره بللي، ط١: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
٧٤. سنن الدارقطني . الدارقطني، علي بن عمر . حققه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط١، لبنان: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
٧٥. السنن الصغير . البيهقي، أحمد بن الحسين . المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي . ط١، باكستان: جامعة الدراسات الإسلامية، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م .
٧٦. السنن الكبرى . البيهقي، أحمد بن الحسين . المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٧٧. السنن الكبرى . النسائي، أحمد بن شعيب . حققه: حسن عبد المنعم شلي . ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
٧٨. سنن سعيد بن منصور . سعيد بن منصور . المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي . ط١، الهند: الدار السلفية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م .
٧٩. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة . اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن . تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ط٨، الرياض: دار طيبة، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م .
٨٠. شرح مشكل الآثار . الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة . تحقيق: شعيب الأرنؤوط . ط١، بيروت: الرسالة، ١٤١٥ - ١٩٩٤ .
٨١. الشريعة . الأجرى، أبو بكر محمد بن الحسين . المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي . ط٢، الرياض: دار الوطن، ١٤٢٠ - ١٩٩٩ .
٨٢. شعب الإيمان . البيهقي، أحمد بن الحسين . تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد . ط١، الرياض: مكتبة الرشد ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
٨٣. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي . المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر . ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ .
٨٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . ابن حبان، محمد بن حبان . المحقق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤ - ١٩٩٣ .

٨٥. صحيح ابن خزيمة. ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي.
٨٦. صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٨٧. طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، عام النشر: ١٣٩٩ هـ
٨٨. الطبقات الكبرى. ابن سعد، محمد بن سعد. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٨٩. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها. أبي الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن محمد. المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي. ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢ - ١٩٩٢.
٩٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. المحقق: إرشاد الحق الأثري. ط٢، باكستان: إدارة العلوم الأثرية، ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م.
٩١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. الدارقطني، علي بن عمر. المجلدات من الأول، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، ومحمد الدباسي. ط١، الرياض: دار طيبة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٩٢. العلل. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن. تحقيق: فريق من الباحثين. ط١: مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
٩٣. عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد. ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق. المحقق: كوثر البرني. جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية.
٩٤. العيال. ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد. تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف. ط١، الدمام: دار ابن القيم، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٩٥. غريب الحديث. أبو عبيد، القاسم بن سلام. المحقق: محمد عبد المعيد خان. ط١، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م

٩٦. غريب الحديث. إبراهيم بن إسحاق الحرابي. المحقق: حسين شرف. ط ١: إحياء التراث.
٩٧. فتوح مصر والمغرب. ابن عبدالحكم، عبدالرحمن بن عبدالله. الناشر: مكتبة الثقافة الدينية عام النشر: ١٤١٥ هـ.
٩٨. فضائل الصحابة. أحمد بن محمد بن حنبل. المحقق: د. وصي الله محمد عباس. ط ١، بيروت: الرسالة، ١٤٠٣-١٩٨٣.
٩٩. فضل الرمي وتعليمه. الطبراني، سليمان بن أحمد. دراسة وتحقيق وتخرّيج: الأستاذ الدكتور محمد بن حسن بن أحمد الغماري. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة: ١٤١٩ هـ.
١٠٠. فوائد ابن نصر عن مشايخه. أبو القاسم عبّاد الرّحمن بن عمّار بن نصر. المحقق: أبو عبد الله حمزة الجزائري. ط ١، المدينة: دار النصيحة، ١٤٢٨-٢٠٠٧.
١٠١. قرة العينين برفع اليدين في الصلاة. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: أحمد الشريف. ط ١، الكويت: دار الأرقم، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
١٠٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. ط ١، جدة: دار القبله للثقافة الإسلامية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
١٠٣. الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي، أبو أحمد ابن عدي الجرجاني. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون. ط ١، لبنان: الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
١٠٤. كتاب الفوائد (الغيلانيات). أبو بكر الشافعي، محمد بن عبد الله. حققه: حلمي كامل. ط ١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
١٠٥. كرامات الأولياء للالكائي - من كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة-. اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي. ط ٨، الرياض: طيبة، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

١٠٦. الكنى والأسماء. الدولابي الرازي، محمد بن أحمد. المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريايبي. ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٠٧. لسان الميزان. ابن حجر، أحمد بن علي. المحقق: عبد الفتاح أبو غدة. ط١ الناشر: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢ م
١٠٨. المتفق والمفترق. الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، ط١، دمشق: دار القادري، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
١٠٩. مجابو الدعوة (مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا). ابن أبي الدنيا، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد. ط١، تحقيق: المهندس الشيخ زياد حمدان. بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
١١٠. المجالسة وجواهر العلم. الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان. المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. البحرين: جمعية التربية الإسلامية، ١٤١٩ هـ.
١١١. المجروحين من الخدثين والضعفاء والمتروكين. ابن حبان، محمد بن حبان. المحقق: محمود إبراهيم زايد. ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦ هـ.
١١٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، علي بن أبي بكر. المحقق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
١١٣. مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري. ابن البخاري، محمد بن عمرو. المحقق: نبيل سعد الدين جرار. ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
١١٤. المحقق: أسعد محمد الطيب. ط٣، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩ هـ
١١٥. المحلى بالآثار. ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري الناشر: دار الفكر - بيروت.



١١٦. مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، المروزي، أبو عبد الله محمد بن نصر اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقرئزي، ط ١، باكستان: حديث أكاديمي، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١١٧. مستخرج أبي عوانة. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. ط ١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١١٨. المستدرك على الصحيحين. الحاكم، محمد بن عبد الله. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ - ١٩٩٠ م.
١١٩. مسند أبي بكر الصديق. المروزي، أبو بكر أحمد بن علي. المحقق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: المكتب الإسلامي.
١٢٠. مسند أبي داود الطيالسي. سليمان بن داود. المحقق: محمد بن عبد المحسن التركي. ط ١، مصر: دار هجر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
١٢١. مسند أبي يعلى. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى. المحقق: حسين سليم أسد. ط ١، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.
١٢٢. مسند إسحاق بن راهويه. ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم. المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي. ط ١، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٤١٢ - ١٩٩١ م.
١٢٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل. أحمد بن حنبل. المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون. ط ١ الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
١٢٤. مسند البزار. البراز، أحمد بن عمرو. المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون. ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، (بدأت ١٩٨٨ م)، وانتهت (٢٠٠٩ م)
١٢٥. مسند الدارمي. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. تحقيق: حسين سليم أسد الدارمي. ط ١، الرياض: دار المغني، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٢٦. مسند الروياني. أبو بكر محمد بن هارون الروياني. تحقيق: أيمن علي أبو يمان. ط ١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦ هـ.

١٢٧. مسند الشاميين . الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب . تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي . ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥ - ١٩٨٤ .
١٢٨. المسند للشاشي . الهيثم بن كليب . المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله . ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠ .
١٢٩. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار . محمد بن حبان البستي . تحقيق: مرزوق على إبراهيم . ط١، المنصورة: دار الوفاء ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .
١٣٠. مشيخة يعقوب بن سفيان الفسوي . يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي . تحقيق: محمد بن عبد الله السريع . الرياض: دار العاصمة ، ١٤٣١ هـ .
١٣١. المصنف في الأحاديث والآثار . أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد . المحقق: كمال يوسف الحوت . ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩ .
١٣٢. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية . ابن حجر، أحمد بن علي . تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري . ط١، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع .
١٣٣. معالم السنن، الخطابي، حمد بن محمد . ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .
١٣٤. معجم ابن الأعرابي . أبو سعيد ابن الأعرابي . تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني . ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
١٣٥. المعجم الأوسط . الطبراني، سليمان بن أحمد . المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد . القاهرة: دار الحرمين .
١٣٦. معجم البلدان . الحموي، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله . ط١، بيروت: دار صادر ، ١٩٩٥ م .
١٣٧. معجم الشيوخ . أبو الحسين محمد بن أحمد الصيدواوي . تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري . ط١ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥ .

١٣٨. معجم الصحابة. أبو الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي. تحقيق: صلاح بن سالم المصري. ط١، المدينة المنورة: مكتبة الغراء الأثرية، ١٤١٨.
١٣٩. معجم الصحابة. أبو القاسم البغوي، عبد الله بن محمد. المحقق: محمد الأمين الجكني. ط١، الكويت: مكتبة دار البيان، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٤٠. المعجم الصغير. الطبراني، سليمان بن أحمد. المحقق: محمد شكور محمود، ط١، عمان: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
١٤١. المعجم الكبير. الطبراني، سليمان بن أحمد. المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
١٤٢. المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي. أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن الإسماعيلي الجرجاني. تحقيق: د. زياد محمد منصور. ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠.
١٤٣. معرفة السنن والآثار. البيهقي، أحمد بن الحسين. المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. ط١، بيروت: دار قتيبة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
١٤٤. معرفة الصحابة. أبونعيم، أحمد بن عبد الله. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٤٥. معرفة الصحابة. ابن منده، محمد بن إسحاق. حققه: عامر حسن صبري. ط١، الامارات: مطبوعات جامعة الإمارات، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٤٦. المُعَلِّمُ بفوائد مسلم. المازري، أبو عبد الله محمد بن علي. تحقيق: محمد الشاذلي النيفر. ط٢، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٨ م.
١٤٧. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين). العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٤٨. المفاريد عن رسول الله ﷺ. أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. ط١، الكويت: مكتبة دار الأقصى، ١٤٠٥.
١٤٩. من حديث الإمام سفيان بن سعيد الثوري، سفيان بن سعيد بن مسروق. المحقق: عامر حسن صبري. ط١، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٤ م.

١٥٠. من حديث خيثمة بن سليمان. أبو الحسن خيثمة بن سليمان القرشي الأذربلسي. تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م
١٥١. مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. ابن المغازلي، علي بن محمد بن محمد المالكي، تحقيق: تركي بن عبد الله الوادعي. ط١، صنعاء: دار الآثار، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٥٢. المنتخب من علل الخلال. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة. تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الرياض: دار الراجعية.
١٥٣. المنتخب من مسند عبد بن حميد. أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر. تحقيق: مصطفى العدوي. ط٢، الرياض: دار بلنسية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٥٤. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي. ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٥٥. موضح أوهام الجمع والتفريق. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. د. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧.
١٥٦. الموطأ. مالك بن أنس الأصبحي المدني. المحقق: محمد مصطفى الأعظمي. ط١، أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٥٧. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط١، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
١٥٨. النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
١٥٩. الهم والحزن. ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد. تحقيق: مجدي فتحي السيد. ط١، القاهرة: دار السلام، ١٤١٢ - ١٩٩١.

**Adhdhakheerah** .Al-Qarafi, Abu Al ‘abbas Shihab Addin Ahmed bin Idris.  
Annotation: Mohammad Hajji and others, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami,  
1994 AD.

**ahkam alquran alkrem** . Al-Tahawi, Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad bin  
Salama. Tahqiq: Dr. Saad Eddin Onal. 1st ed, Istanbul: mrkz albhoth  
alaislamih lewaqf aldianh alturky , 1416 AH - 1995 AD 1.

**akhbar alqudah** . Wakee, Abu Bakr Muhammad bin Khalaf. Investigator:  
Abdul Aziz Mustafa Al-Maraghi. 1st ed, Egypt: almktbah altigarih alkubra  
, 1366 AH = 1947 AD.

**Al fatawa Alkobra**. Ibn Taymiyyah, Taqi Addin Ahmed bin ‘abdul Halim, 1<sup>st</sup>  
Ed, Publisher: Dar al-Kutub al-‘elmiyyah, 1408 A.H. - 1987 A.D

**al Ibanah alkobra** . Ibn Battah, Obaidullah bin Muhammad Al-Akbari  
.almohaqiq : Reda Moati, and others. 2nd ed, Riyadh: Dar Al-Raya, 1415-  
1995.

**Al kamel fi Dho’afa Arrejal**. Ibn ‘oday, Abu Ahmad Ibn ‘oday al-Jurjani.  
Annotation: ‘adel Ahmed ‘abdel Mawjood and others. 1<sup>st</sup> Ed, Lebanon: al-  
Kutub al- ‘elmiyyah, 1418 AH 1997 AD.

**Al kona wa Al asmaa**. Addolabi Arrazi, Mohammad bin AhmedAnnotation:  
Abu Qutaibah Nadhar Mohammad Al-Faryabi. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Ibn  
Hazm, 1421 AH - 2000 AD.

**Al matalib Al’aleyah Bezawaed Almasaneed Aththamaneyeh**. Ibn Hajar,  
Ahmed bin Ali. Format: Dr. Sa’d bin Nasser bin ‘Abdulaziz Ashshathri,  
1<sup>st</sup> Ed, Publisher: Dar Al ‘asemah for Publishing and Distribution - Dar  
Al-Ghaith for Publishing and Distribution.

**al mojalsh and jwahr alailm**. Al-Dainouri, Abu Bakr Ahmed bin Marwan.  
Almohaqiq : Abu Ubaidah Mashhour bin Hassan Al Salman. Bahrain:  
jamet altrbeh alaislamih , 1419 AH.

**Al mossanaf fi Alahadeeth wa Alathaar**. Abu Bakr bin Abi Shaybah,  
Abdullah bin Mohammad. Annotaion: Kamal Youssef Al-Hout, 1<sup>st</sup> ed,  
Riyadh: Maktabat Arroshd, 1409.

**Al Mukhalsiyat Wa Ajzaa Okhra Le abi Taher Almokhles**. Ibin ‘Abdul  
Rahman, Mohammed. Annotation: Nabil Sa’d Addin Jarrar, 1<sup>st</sup> Ed, Qatar:  
Ministry of Endowments and Islamic Affairs of the State, 1429 AH - 2008  
AD.

**Al’elal Al waredah fi Al Ahadeeth Annabaweyah**. ‘Addaraqotni, Ali bin  
‘Omar. Annotation: Mahfoudh Arrahman Assalafi, wa Mohammad Al-  
Dabbasi. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Taibah, 1405 AH - 1985 AD.

**Al’elal**. Ibn Abi Hatim, ‘abd Arrahman bin Mohammad. Annotation: A team  
of researchers.1<sup>st</sup> Ed: Matabe’ Al-Humaidhi, 1427 AH - 2006 AD.

**alabatil and almnaker and alsahah and almshaiher**. Al-Jurqani, Al-  
Hussein bin Ibrahim. Tahqiq and talik : Dr. Abd al-Rahman bin Abd al-  
Jabbar al-Fariwi. 4th ed, Riyadh: Dar Al-Sumaie, 1422 AH - 2002 AD

- aladab almofrad.** Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. almohaqiq: Muhammad Fouad Abdel-Baqi. 3rd ed, Beirut: Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah, 1409-1989
- aladab.** Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali. Tahqiq: Abu Abdullah Al-Saeed Al-Mandwa. 1st ed, Beirut: moasst alktob althqafih , 1408 AH - 1988 AD.
- Alahaad Walmathany.** Ibn Abi 'Asim, Ahmed bin 'Amr bin Adhdhahhak. Annotation: Dr. Basem Al-Jawabra, 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Al-Rayah, 1411 - 1991.
- Alahadeeth Almokhtarrah.** Adhdheya Al-Maqdisi, Mohammad bin 'Abdul Wahed . Annotation: Abd al-Malik Ibn Duhaish, 3<sup>rd</sup> Ed, Beirut: Dar Khader for printing, publishing and distribution, 1420 AH - 2000 AD.
- Alahkam Alwosta min Hadeeth Annabii.** 'Abdul-Haq Al-Ishbili, 'Abdul-Haq bin Abdul-Rahman 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Arrushd, 1416 AH - 1995 AD.
- alakashif fi mn lh marifat riwah fi alktb alsth .** Al-Dhahabi, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz. Almohaqiq : Muhammad Awama Ahmed Muhammad Nimr Al-Khatib. 1st ed, Jeddah: Dar Al-Qibla for althkafh alaslamy 1413 AH - 1992 AD.
- Alansab.** Assamani, 'Abdul Karim bin Mohammad. Annotation: Abd al-Rahman bin Yahya al-Mualami al-Yamani and others. 1<sup>st</sup> Ed, Hyderabad: Council of the Ottoman Encyclopedia, 1382 AH - 1962 AD.
- alasalab in tamiiz alshabh .** Ibn Hajar, Ahmad bin Ali bin Muhammad al-Asqalani. Tahqiq : Adel Ahmed Abdel-Mawgoud and Ali Muhammad Moawad, 1st ed, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - 1415 AH.
- alasma and asifat .** Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Haqqh : Abdullah bin Muhammad Al-Hashidi. 1st ed, Jeddah: mktbt alswadi, 1413 AH - 1993 AD.
- Alasmaa Waasefaat.** Al-Bayhaqi, Ahmad bin Al-Hussein. Annotation: 'Abdullah bin Mohammad Al-Hashdi. 1<sup>st</sup> Ed, Jeddah: Maktabat Al-Sawadi , 1413 AH - 1993 AD.
- alalay .** Ibn Abi Al-Dunya, Abu Bakr Abdullah bin Muhammad. Tahqiq : Dr. Najm Abdel Rahman Khalaf. 1st ed, Dammam: Dar Ibn al-Qayyim, 1410 AH - 1990 AD.
- Al-Badr Al-Munir fi Takhreej Alahadith Walathaar Alwaqe'ah fi Ashsharh Al-Kabeer.** Ibn Al-Mulaqen, Siraj Al-Din Abu Hafs 'Omar bin 'Ali. Annotation: Mustafa Abu Al-Ghait and others. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Al-Hijrah for Publishing and Distribution, 1425 AH - 2004 AD. **Alhojah fi bayan Almahjah Washerh 'qeedat Ahl Assunah, Qawam Assunah.** Isma'il bin Mohammad. Annotation: Mohammad bin Rabie'. 2<sup>nd</sup> Ed, Riyadh: Al-Rayah, 1419 AH - 1999 AD.
- aldoa .** Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed. Almohaqiq : Mustafa Abdel-Qader Atta, 1st ed, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Alami, 1413.
- Al-Hanaiyat (fwaed Abi Al-Qasim Al-Hinai).** Abu al-Qasim al-Hussein bin

Muhammad. *Almohaqiq* Khaled Rizk Muhammad Jabr Abu al-Naja. 1st Ed, Riyadh: Adwaa Al Salaf, 1428, 2007.

**alhm and alhozn** . Ibn Abi Al-Dunya, Abu Bakr Abdullah bin Muhammad. Tahqiq : Magdy Fathi Al-Sayed. 1st Ed, Cairo: Dar Al-Salam, 1412-1991.

**Aljame' Alkabeer. Attirmidhi**, Mohammad bin Isa. Annotaion: Bashir 'awad Ma'arouf. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1998 AD.

**Al-Jorh Watt'deel**. Ibn Abi Hatim Al-Razi, Abu Mohammad 'abdu Rahman bin Mohammad. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Edition of the Ottoman Encyclopedia Council - Hyderabad Deccan - India, Arab Heritage Revival House, 1271 AH 1952 AD.

**aljza fih Musnad Abbas Al-Ghafari and jmah min alshabh** . Ibn Abi Gharza, Ahmed bin Hazim Al-Ghafari. Tahqiq : Ghaleb bin Muhammad, 1st ed, Riyadh: Dar Al-Watan, 1419 AH - 1998 AD.

**Al-Mafarid an rasol allah salla alaah alih and salem** . Abu Yali Ahmad bin Ali bin Al-Muthanna. Tahqiq : Abdullah bin Yusuf Al-Judaea. 1st edition, Kuwait: mktbt Dar Al-Aqsa , 1405.

**Al-Mahali Bal-Athar**. Ibn Hazm, Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Dhaheri. Alnasher : Dar Al-Fikr - Beirut.

**Al-Majrohin min Almohadetheh wa Adho'afaa wa Almatrokeen**. Ibn Hibban, Mohammad bin Hibban. Annotation: Mahmoud Ibrahim Zayed. 1<sup>st</sup> Ed, Aleppo: Dar Alwa'i, 1396 AH.

**Al-Minhaj sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj**. Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi. 2nd ed, Beirut: Arab Heritage Revival House.

**Almo'jam Alwaseet**. Attabarani, Suleiman bin Ahmed. Annotation: Tariq bin 'Awad Allah bin Mohammad. Cairo: Dar Al-Haramain.

**Almo'jam Assagheer**. Attabarani, Suleiman bin Ahmed. Annotation: Mohammad Shakour Mahmoud, 1<sup>st</sup> Ed, Amman: Almaktab Alislami, 1405 - 1985.

**almojam alathem**. Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed. Almohaqiq : Hamdi bin Abd al-Majid al-Salafi. 2nd ed, Cairo: mktbt Ibn Taymiyyah.

**almojam fi asami sheekh abi bakr alaismaily** . Abu Bakr Ahmed bin Ibrahim bin Ismail bin Al-Isma'ili Al-Jurjani. Tahqiq : Dr. Ziyad Muhammad Mansour. 1st ed, Madinah: mktbt alolom and alhikm , 1410.

**almolam befwad muslim** . Al-Mazari, Abu Abdullah Muhammad bin Ali. Tahqiq : Muhammad Al-Shazly Al-Naifer. 2nd ed, Tunisia: aldar altonisah lealnasher 1988 AD.

**Almostedrak 'la Assahehyn**. Alhakim, Mohammad bin 'Abdullah. Annotation: Mustafa 'Abdel Qader 'Ata. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar al-Kutub al-'elmiyyah, 1411 – 1990.

**almtafiq and almoqtreb** . Al-Khatib, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabet Al-Khatib Al-Baghdadi. Tahqiq : Dr. Muhammad Sadeq Ayden Al-Hamidi, 1st ed, Damascus: Dar Al-Qadri, 1417 AH - 1997 AD.

- Al-Mughnian hamel alasar fi alasar** , fi takhrej ma fi alahya mn alakhbar (matbo behamish ehia alom aldain). Al-Iraqi, Abu Al-Fadl Zain Al-Din Abdul-Rahim Bin Al-Hussein. 1st ed, Beirut: Dar Ibn Hazm, 1426 AH - 2005 AD.
- Al-Mukhtab min ill Al-Khalal**. Ibn Qudamah, Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudamah. Tahqiq : Abu Moaz Tariq bin Awad Allah bin Muhammad, Riyadh: Dar Al-Raya.
- Al-Mukhtab min Musnad Abd Bin Hamid**. Abu Muhammad Abdul Hamid bin Hamid bin Nasr. Tahqiq : Mustafa Al-Adawi. 2nd ed, Riyadh: Dar Palensia, 1423 AH - 2002 AD.
- Al-Musnad Le ashashi**. Ibin Kulaib, Al-Haitham. Annotation: Dr. Mahfoudh Arrahman Zain Allah, 1<sup>st</sup> Ed, Al-Madinah Al-Monawwarah: Maktabat Al'olom wa Alhikam, 1410.
- Al-Muwatta. Malik bin Anas** , Al-Asbahi Al-Madani. Annotation: Mohammad Mustafa Al-A'dhomi, 1<sup>st</sup> Ed, Abu Dhabi: Zayed bin Sultan Al Nahyan Charitable and Humanitarian Foundation, 1425 AH - 2004 AD.
- alnihah fi ghreb alhadith and alather** . Ibn al-Athir, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad. Tahqiq : Taher Ahmed Al-Zawy - Mahmoud Muhammad Al-Tanahi. Beirut: almktbh alalmih , 1399 A.H. - 1979 A.D.
- alolal almotnahih fi alahadith alwaheh** . Ibn al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali. Almohaqiq : Irshad Al-Haq Al-Athar. 2nd ed, Pakistan: idart alolom alathreh , 1401 AH / 1981 AD.
- alSunan alsagearah** . Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Almohaqiq : Abdul Muti Amin Qalaji. 1st ed, Pakistan: jamet alderast alaislamy , 1410 AH - 1989 AD.
- alSunnah**. Ibn Abi Asim, Ahmed bin Amr bin Al-Dahhak bin Mukhalled. Almohaqiq : Muhammad Nasser Al-Din Al-Albani. 1st Ed, Beirut: almktb alaislamy , 1400 AH.
- altafsir min Sunan Saeed bin Mansour**, Saeed bin Mansour, drast and tahqiq : Dr. Saad bin Abdullah bin Abdul Aziz Al Hamid. 1st Ed, Riyadh: Dar Al-Sumaie for lealnasher and altwzie 1417 AH - 1997 AD.
- altakmel fi aljarh and altadil and marift althiqat and aldoafa and almjahil** . Ibn Kathir, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi. Drast and tahqiq : Dr. Shadi bin Mohammed bin Salem Al Noman. 1st ed, Yemen: mrkz Al-Numan lelboth and aldrasat alaislamih , 1432 AH - 2011 AD.
- altargeb and altrhib** . quam alsunah , Ismail bin Muhammad bin Al-Fadl Al-Taymi. 1st ed, almhqiq : Ayman bin Saleh bin Shaaban, Cairo: Dar Al-Hadith, 1414 AH - 1993 AD.
- altarikh alkabir** . Ibn Abi Khaithama, Abu Bakr Ahmed bin Abi Khaithama. almohaqiq: Salah bin Fathi Hilal. 1st Ed, Cairo: Al-Farouk Al-Haditha 1427 AH - 2006 AD.



- althqat lemn lm yqa fi alkothb alsith** . Ibn Qutlubugha, Abu al-Fida Zain al-Din Qasim ibn Qutlubugha. Drast and tahqiq : Shadi bin Mohammed bin Salem Al Noman. 1st ed, Yemen: mrkz Al-Nu'man le albohoth and aldrasat alaislamih and tahqiq altorath and altarjmh, 1432 A.H. - 2011 A.D.
- altwadih leshrh aljame alsaheh** . Ibn Al-Mulqin, Siraj Al-Din Abu Hafs Omar bin Ali. Tahqiq : Dar Al-Falah lealbahth alailmi and tahqiq altorath . 1st ed, Damascus: Dar Al-Nawader, 1429 AH - 2008 AD.
- alzahd . Hanad bin Al-Sari**. Almohaqiq : Abd al-Rahman Abd al-Jabbar al-Fariwi. 1st ed, Kuwait: Dar Al-Khalifa for alketab alaislamiy , 1406.
- Amali Ibn Bashran – aljza althani** . Ibn Bishran, Abu al-Qasim Abdul Malik bin Muhammad bin Abdullah bin Bishran. Tahqiq : Ahmed bin Suleiman. 1st edition, Riyadh: Dar Al-Watan lealnasher 1420 AH - 1999 AD.
- aml alyom and alilah slok alnbi with rbih az and jll and moashrath with alaibad**. Ibn Al-Sunni, Ahmed bin Muhammad bin Ishaq. Almohaqiq : Kawthar Al-Barni. Jeddah: Dar al-Qibla lealthqabh alaislamiy .
- asad alghabh** . Ibn al-Atheer, Abu al-Hasan Ali bin Abi al-Karam Izz al-Din, Beirut: Dar al-Fikr. 1409 AH – 1989
- Assunan Al-Kubra**. Annesai, Ahmed bin Shu'aib. Annotation: Hassan 'abdel Mone'im Shalabi, 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Moasasat Arresalah, 1421 AH - 2001 AD.
- Assunnan Alkobra**. Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Annotation: Mohammad Abdul Qadir 'atta, 3<sup>rd</sup> Ed, Beirut: Dar al-Kutub al 'elmiyyah, 1424 AH - 2003 AD.
- Aththeqat**. Ibn Hibban, Mohammad bin Hibban, 1<sup>st</sup> Ed, India: The Ottoman Encyclopedia of Hyderabad Deccan, 1393 AH = 1973.
- Attabaqat Alkobra**. Ibn Sa'd, Mohammad bin Sa'd. Annotation: Mohammad 'ebdel Qader 'atta, 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar al-Kutub al-'elmiyyah, 1410 AH - 1990 AD.
- Attalkhees Al-Habeer**. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Ibn Hajar Al-'esqalani. Annotation: Mohammad Aththani bin 'omar, 1<sup>st</sup> Ed: Dar Adhwaa Assalaf, 1428 AH - 2007 AD.
- Attamheed Lema fi Al- Muwatta min Al ma'ani Walasaneed. Ibn 'bd al-Bar**, Youssef bin Abdullah. Annotation: Mustafa bin Ahmed Al 'elawi, and others. Morocco: Ministry of Endowments, 1387 AH.
- Attankeel Bema fi Taneeb Alkawthari min Alabateel.Al-Mo'alami**, 'Abdul Rahman bin Yahya. Annotation: Mohammad Nasir Addin Al-Albani, Zuhair Ashshawish, Abdul Razzaq Hamzah. 2<sup>nd</sup> Ed, Publisher: Almektab Alislami, 1406 AH - 1986 AD.
- Attarekh Alkabeer**. Al-Bukhari, Mohammad bin Ismail. Edition: Ottoman Encyclopedia, Hyderabad – Deccan, printed under control of Mohammad 'Abdalmo'eth Khan
- baget albahth an zoaid Musnad Al-Harith**. Ibn Abi Usama, Abu

Muhammad Al-Harith Bin Muhammad Bin Daher Al-Tamimi Al-Baghdadi, Al-Muntaqee: Abu Al-Hassan Nur Al-Din Ali Bin Abi Bakr Bin Suleiman Bin Abi Bakr Al-Haythami. Almohaqiq : Dr. Hussein Ahmed Salih Al-Bakri. 1st edition, Medina: mrkz khdm alsonah and alsirah alnboiah , 1413-1992

**Bayan Alwahn Wa alehaam fi Kitab Alahkam.** Ibn al-Qattan, Ali bin Mohammad Abu al-Hassan Ibn al-Qattan. Annotation: Al-Hussein Ayet Sa'ed, 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Taibah, 1418 AH-1997AD.

**Bolgh Almaram min Adellat Alahkam.** Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Ibn Hajar Al'sqalani. Annotation: Maher Yassin Al-Fahl, 1st Ed, Riyadh: Dar Al-Qabas, 1435 AH - 2014 AD.

**Dalael Annobwah.** Abu Na'im, Ahmed bin 'abdullah. Annotation: Mohammad Rawas Qal'aji, Abd al-Bar 'abbas. 2<sup>nd</sup> Ed, Beirut: Dar Annafais, 1406 AH - 1986 AD.

**Dalael Annobwah.** Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Annotaion: Dr. Abdul Mu'ti Qal'aji. 1<sup>st</sup> Ed, Publisher: Dar Al-Kutub Al 'elmyah, Dar Al-Rayyan Lel torath, 1408 AH - 1988 AD.

**Diwan aldoafa and almtroken and khliq mn almjholen and thiqtat fihm len** . Al-Dhahabi, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz. Almohaqiq : Hammad bin Muhammad Al-Ansari, 2nd ed, Makkah: mktbt Al-Nahda, 1387 AH - 1967 AD.

**dlael alnboah.** Qawam al-Sunnah, Ismail bin Muhammad bin al-Fadl al-Asbahani, almohaqiq: Muhammad Muhammad al-Haddad, 1st ed, Riyadh: Taibah, 1409.

**fadael alshabh** . Ahmed bin Mohammed bin Hanbal. Almhaqiq: d. wasi allah Muhammad Abbas. 1st Ed, Beirut: Al-Risalah, 1403-1983.

**fadel alrami and talimah** . Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed. Drast and tahqiqn and takhrej : Prof. Dr. Muhammad bin Hassan bin Ahmed Al-Ghamari. Riyadh: mktbt almalk fhad alwatniah Edition: 1419 AH.

**Fattouh Mesr wa Almaghreb.** Ibn 'ebdul Hakam, 'abdul Rahman bin 'abdullah. Publisher: Maktabat Aththaqafeh Addeinyeh, Year of publication: 1415 AH.

**fwaed Ibn Nasr an mashaikheh** . Abu al-Qasim Abdul Rahman bin Omar bin Nasr. Almohaqiq : Abu Abdullah Hamza Al-Jazaery. 1st ed, Medina: Dar Al-Nasiha, 1428-2007.

**Ghareeb Alhadeeth.** Ibrahim bin Ishaq Al-Harbi. Annotaion: Hussein Sharaf. 1<sup>st</sup> ED: Ihyaa Attorath.

**Ghareeb Alhadeeth.** Abu 'Obeid, Al-Qasim bin Sallam. Annotation: Mohammad 'abd al-Mu'id Khan, 1<sup>st</sup> Ed, Publisher: The Ottoman Encyclopedia, Hyderabad - Deccan, 1384 A.H. - 1964 A.D.

**Heliat Al awleya Wa Tabaqat Al asfiya.** Abu Na'im, Ahmed bin 'Abdullah Alasbahani. Annotaion: Abu Hajar Al-Sa'eed bin Bassiouni Zaghoul, Beirut: Dar Al-Fikr, 1416-1996.

- Ikmaal Almu'lim Befawaed Muslim.** Alqadhi 'Iyadh, Iyadh bin Musa bin 'Iyadh. Annotation: Yahya Ismail. 1<sup>st</sup> Ed, Egypt: Dar Al-Wafaa for Printing, Publishing and Distribution, 1419 AH - 1998 AD.
- inbah alrwah ala anbah almohat .** Al-Qifti, Jamal al-Din Abu al-Hasan Ali bin Yusuf. almohaqiq: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim. 1st Edition, Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi 1406 AH - 1982 AD.
- Ithaf Alkherah Almaharah bezawaed Almasaneed Al 'asharah. Al-Busiari,** Ahmed bin Abi Bakr. Annotation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Al-Watan, 1420 AH.
- Ithaf Almaharah Belfawed Almobtakarrah min Atrah Al'asherah.** Ibin Hajar, Ahmed Ibin 'Ali. Annotation: Zuhair Annasser, 1st Ed, Al Medinah: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an - 1415 A.H. - 1994 A.D.
- jame Al-Bayan fi tawil AL Qur'an.** Al-Tabari, Muhammad bin Jarir Al-Amili, almohaqiq: Ahmed Muhammad Shaker. 1st ed, Beirut: moasst Al-Risala , 1420 AH - 2000 AD.
- jame alasol fi ahadith alrsol .** Ibn al-Atheer: Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin al-Jazari. Tahqiq : Abdul Qadir al-Arnaout. 1st ed, Lebanon: mktbt Al-Halawani, 1389 AH, 1969 AD.
- jame altahsil fi ahkam almrasil .** Al-Ala'i,: Salahuddin Abu Saeed Khalil bin Kikildi. Almohaqiq : Hamdi Abd al-Majid al-Salafi. 3rd Ed, Beirut: alem alktob , 1407-1986
- Jame' Al-Masneed wa Assunan Al-Hadi ela Leaqwam Sunnan.** Ibn Kathir, Ismail bin 'Omar. Annotation: Abdul Malik bin Abdullah Adduhaish, 2<sup>nd</sup> Ed, Beirut: Dar Hader - Makkah Al-Mukarramah, 1419 AH - 1998 AD.
- Jamheret Al ajzaa Alhadethiah,** Majmo'at min Ass hab Al ajzaa Alhadethiah. Annotation: Mohammad Ziyad 'Omar Takla. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: 'Obeikan Library, 1421 AH - 2001 AD.
- jza Al-Hassan bin Arafa Al-Abdi.** Ibn Arafa, Abu Ali Al-Hassan Ibn Arafa 1st ed, Kuwait: Dar Al-Aqsa, Kuwait, 1406 AH - 1985 AD
- Karamat alawlia men Al-Ka'i – min ktab sharh asol aitiqad ahl alsunna and aljmah .** Al-Lalka'i, Abu Al-Qasim Hibat Allah bin Al-Hassan, tahqiq : Ahmed bin Saad bin Hamdan Al-Ghamdi. 8th ed, Riyadh: Taibah, 1423 AH / 2003 AD
- Kitab Alfawaed (Al-Ghilaniyat).** Abu Bakr Al-Shafi'i, Mohammad bin 'abdullah. Annotation: Helmy Kamel. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Ibn Al-Jawzi, 1417 AH - 1997 AD.
- Lisan Al-Mizan .** Ibn Hajar, Ahmed bin 'ali. Annotation: 'abd al-Fattah Abu Ghaddah, 1<sup>st</sup> Ed, Publisher: Dar al-Bashaer al-Islamiyyah, 2002 AD.
- Ma'alim Assonan.** Al khatabi, Hamad bin Mohammed. 1<sup>st</sup> Ed, Aleppo: Almatba'ah Al 'elmeyah, 1351 AH - 1932 AD.

- Ma'refat Assahabah.** Abu Na'im, Ahmed bin 'Abdullah. Annotation: 'Adel bin Youssef Al-I'zzazi. 1<sup>st</sup> ED, Riyadh: Dar Al-Watan for Publishing, 1419 AH - 1998 AD.
- Ma'refat Assahabah.** Ibn Mandah, Mohammad bin Ishaq. Annotation: 'Amer Hassan Sabry, 1<sup>st</sup> Ed, UAE: Emirates University Press, 1426 AH - 2005 AD.
- Ma'refat Assonan Waalathaar.** Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Annotation: 'Abdul Mu'ti Amin Qal'aji, 1<sup>st</sup> ED, Beirut: Dar Qutaibah, 1412 AH - 1991 AD.
- Majma' Azzawaed wa Manba' Alfawaed.** Al-Haythami, 'ali bin Abi Bakr. Annotation: Husam Addin Al-Qudsi. Cairo: Maktabat Al-Qudsi, 1414 AH, 1994 AD.
- Majmoo' fih Mosanafat Abi Ja'afar Ibn al-Bakhtari.** Ibn al-Bakhtari, Mohammad ibn 'amr. Annotation: Nabil Sa'd Addin Jarrar, 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah, 1422 A.H. - 2001 A.D
- manaqib amir almoammnin ali bin abi talib.** Ibn Al-Maghazili, Ali bin Muhammad bin Muhammad Al-Maliki, tahqiq : Turki bin Abdullah Al-Wadaei.
- mashekht yaqub bin Sufyan Al-Fasawi. yaqub bin Sufyan bin Jawan Al-Farsi.** Tahqiq : Muhammad bin Abdullah Al-Sari. Riyadh: dar alasifa , 1431 AH.
- Mezan Ali'tedal fi Naqd Arrejal.** Adhdhahabi, Mohammad bin Ahmed. Annotation: 'Ali Mohammad Al-Bajawi, 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Al-Ma'rifah Lelteba'ah wa Annasher, 1382 AH - 1963 AD.
- min hadith allmam Sufyan bin Saeed al-Thawri,** al-Thawri, Sufyan bin Saeed bin Masruq. Almohaqiq : Amer Hassan Sabry. 1st ed, Dar Al-Bashir Al-Islamiyyah, 2004 AD.
- min hadith Khaithama bin Suleiman.** Abu al-Hasan Khaithama bin Suleiman al-Qurashi al-Atrabelsi. Tahqiq : Dr. Omar Abdel Salam Tadmuri, Lebanon: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1400 A.H. - 1980 A.D.
- Mo'jam Assahabeh.** Abu al-Qasim al-Baghawi, Abdullah bin Mohammad. Annotation: Mohammad Al-Amin Al-Jikni. 1<sup>st</sup> Ed, Kuwait: Maktabat Dar Al-Bayan, 1421 AH - 2000 AD.
- moajem Ibn Al-Arabi.** Abu Saeed Ibn Al-Arabi. Tahqiq : Abdul Mohsen bin Ibrahim bin Ahmed Al-Husseini. 1st Ed, almmkh Saudi Arabia: Dar Ibn Al-Jawzi, 1418 AH - 1997 AD.
- modae awham aljame and altafriq .** Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit. Tahqiq : Abdel Muti Amin Qalaji, 1st ed, Beirut: Dar al-Maarifa, 1407.
- mojabo aldaoh (matbo themn majmoah rsael ibn abi aldonia).** Ibn Abi Al-Dunya, Author: Abu Bakr Abdullah Bin Muhammad. 1st ed, tahqiq : Eng. Sheikh Ziyad Hamdan. Beirut: moasst alkotb althqafih , 1413 AH - 1993 AD.

- mojam alboldan** . Al-Hamwi, Shihab al-Din Yaqut bin Abdullah, 1st ed, Beirut: Dar Sader, 1995 AD.
- mojam alshabbh**. Abu Al-Hussein Abdul-Baqi bin Qana Al-Baghdadi. Tahqiq : Salah bin Salem Al-Misrati, 1st ed, Al-Madinah Al-Munawwarah: mktbt Al-Ghuraba alathreah , 1418.
- mojam alshiokh** . Abu Al-Hussein Muhammad bin Ahmed Al-Sidawi. Investigation: Dr. Omar Abd al-Salam Tadmuri, 1st ed, Beirut: moasst Al-Resala, 1405.
- mokhtser qiam al lyel and qiam ramadan and ketab alwter** , Al-Marouzi, Abu Abdullah Muhammad bin Nasr ekhtsrha : Allama Ahmed bin Ali Al-Maqrizi, 1st ed, Pakistan: Hadith Academit, 1408 AH - 1988 AD.
- Mostakhraj Abi 'Awana**. Abu 'Awana, Ya'qoub bin Ishaq. Annotation: Ayman bin 'Arif Al-Dimashqi. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Alma'refah, 1419 AH - 1998 AD.
- mshaher olama alamsar and alam foqha alaqtar** . Muhammad bin Haban Al-Busti. Tahqiq : Marzouk Ali Ibrahim. 1st Ed, Mansoura: Dar Al-Wafaa, 1411 A.H. - 1991 A.D.
- Musnad Abi Dawood Attayalisi**. Ibin Dawood, Suleiman. Annotation: Mohammad bin 'Abdul Mohsen Atturki, 1<sup>st</sup> Ed, Egypt: Dar Hajar, 1419 AH - 1999 AD.
- Musnad Abi Ya'la**. Abu Ya'la, Ahmed bin 'Ali bin Al-Muthanna. Annotation: Hussein Salim Asad, 1<sup>st</sup> Ed, Damascus: Dar Al-Mamoun Leltorath, 1404-1984.
- Musnad Abu Bakr Al-Siddiq**. Al-Marwazi, Abu Bakr Ahmed bin Ali. Almohaqiq : Shoab Al-Arnaout, Beirut: almkbt alaislami .
- Musnad Addarami**. Al-Darmi, 'Abdullah bin 'Abdul Rahman. Annotation: Hussain Salim Asad Addarani. 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Al-Mughni, 1412 AH - 2000 AD.
- Musnad Al Imam Ahmad bin Hanbal**. Ibin Hanbal, Ahmad. Annotation: Shu'aib Al-Arnaoot – 'Adel Murshid, and others. 1<sup>st</sup> ed, Publisher:Moasest Al-Resala, 1421 AH - 2001 AD.
- Musnad Al-Bazzar**. Al-Bazzar, Ahmed bin 'Amr. Annotation: Mahfoudh Al-Rahman Zain Allah, and others. 1<sup>st</sup> Ed, Al-Madinah Al-Monawwarah: Maktabat Al'olom wa Alhikam, (beginning in 1988 and ending in 2009).
- Musnad Al-Ruyani**. Abu Bakr Muhammad bin Harun Al-Rawyani. Tahqiq : Ayman Ali Abu Yamani, 1st ed, Cairo: moasst Cordoba , 1416.
- Musnad al-Shamiyyin**. Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub. Tahqiq : Hamdi bin Abd al-Majid al-Salafi. 1st ed, Beirut: moasst Al-Risala , 1405-1984.
- Musnad Ishaq bin Rahwayh**. Ibn Rahwayh, Ishaq bin Ibrahim. Annotation: Dr. 'Abdul Ghafoor bin 'Abdul Haq Al Blushi. 1<sup>st</sup> Ed, Al Medinah Almonwwarah: Maktabat Al-Iman, 1412 - 1991.
- qurat alainen berafa aleden fi alsлах** . Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail.

- Tahqiq : Ahmed Al-Sharif. 1st edition, Kuwait: Dar Al-Arqam, 1404 AH - 1983 AD.
- Sahih Al-Bukhari**, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi. Almohaqiq : Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. 1st ed, Dar Touq Al-Najat, 1422 AH.
- Sahih Ibn Hibban Bitrteeb Ibn Balban.Ibn Hibban**, Mohammad bin Hibban. Annotation: Sho'aib Al-Arnaoot, 2<sup>nd</sup> Ed, Beirut: Moasat Arresalah, 1414-1993.
- Sahih Ibn Khuzaymah**. Ibn Khuzaymah, Mohammad Ibn Ishaq. Annotation: Dr. Mohammad Mustafa al-A'dhami. Beirut: Almakteb Al Islami.
- Sahih Muslim**. Muslim bin Hajjaj. Annotation: Mohamed Fouad 'abdel Baqi. Beirut: Dar Ehyaa Attorath Al Arabi.
- Sharh Mashkal Alathaar**. Attahawy, Ahmed bin Mohammed. Annotation: Shu'aib Al-Arnaoot, 1<sup>st</sup> Ed: Moasat Arresalah, - 1415 AH, 1494 AD.
- Sharia. Al-Agri**, Abu Bakr Muhammad bin Al-Hussein. Almohaqiq : Dr. Abdullah bin Omar bin Suleiman Al-Damiji. 2nd ed, Riyadh: Dar Al-Watan, 1420-1999.
- shoab alaimn** . Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. Tahqiq : Dr. Abdel-Ali Abdel-Hamid Hamed. 1st ed, Riyadh: mktbt Al-Rushd 1423 AH - 2003 AD.
- shrh asool aitqad ahl alsunnah and aljmaah** . Al-Lalka'i, Abu Al-Qasim Hibat Allah Bin Al-Hassan. Tahqiq : Ahmed Bin Saad Bin Hamdan Al-Ghamdi, 8th ed, Riyadh: Dar Taibah, 1423 AH / 2003 AD.
- Sunan Abi Dawood**. Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin 'amr Al-Azdi Assijistani, Annotation: Shu'aib Al-Arnaoot - Mohammad Kamel Qara Belli, 1<sup>st</sup> Ed: Dar Arresalah Al-Alameyah, 1430 AH - 2009 AD.
- Sunan Addaraqotni**. Annotation: Shu'aib Al-Arnaoot, and others, 1<sup>st</sup> Ed, Lebanon: Moasat Arresalah, 1424 AH - 2004 AD.
- Sunan Ibn Majah**. Ibn Majah, Mohammad bin Yazid. Annotation: Shu'aib Al-Arnaoot and others - Adel Murshid, 1<sup>st</sup> Ed: Al-Risala, 1430 AH - 2009 AD.
- Sunan Sa'eed bin Mansour**. Sa'eed bin Mansour. Annotation: Habib Arrahman Al-A'dhami, 1<sup>st</sup> Ed, India: Addar Assalafiyah, 1403 AH - 1982 AD.
- Ta'jeel Almenfa'eh Bezawaed Rijal Al a,emet Alarba'eh**. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Ibn Hajar Al 'asqalani. Annotation: Dr. Ikram Allah Emdad Alhaq. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Al-Bashaer, 1996 AD.
- Tabaqat Almohdatheen bi asbahan wa Alwarideen 'alayha**. Abi Ashsheikh Al-Assbhani, 'ebdullah bin Mohammad. Annotation: 'ebdul Ghafour 'ebdul Haq Hussein Al Balushi. 2<sup>nd</sup> Ed, Beirut: Moasat Arresalah, 1412-1992.
- tafsir AL Qur'an alathem**. Ibn Abi Hatem, Abu Muhammad Abd al-Rahman

bin Muhammad al-Razi.

**tafsir AL Qur'an alaziz**, Ibn Abi Zaminin: Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Isa. Almoḥaqiq : Abu Abdullah Hussein bin Okasha - Muhammad bin Mustafa Al-Kanz. 1st ed, Egypt: Al-Farouk Al-Haditha 1423 AH - 2002 AD.

**tafsir althori** . althori , Sufyan bin Saeed bin Masruq Al-Thawri Al-Kufi. 1st ed, Beirut - Lebanon, al-kotb alalmih , 1403 AH 1983 AD.

**Tahdheeb Attahdheeb**. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali. 1<sup>st</sup> Ed, India: Matb'at Dairet Alma'aref Annidhamiyah, 1326 AH.

**tahtheb alkmal fi asma alrijal** . Al-Mazi, Youssef bin Abdul Rahman bin Youssef, investigator: d. Bashar Awwad is well known. 1st ed, Beirut: moasset Al-Risala , 1400-1980.

**Tali Telkhees Al motashabeh** Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali bin Thabit, .Annotation: Mashhour Bin Hassan Al Salman, 1<sup>st</sup> Ed, Riyadh: Dar Assumai'i, 1417.

**talkhes almotshabh fe alrasm** . Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit. Tahqiq : Sukaina Al-Shihabi. 1st Ed, Damascus: Tlass le aldrasat and altarjmh and alnasher 1985 AD.

**Taqrib Attahdheeb**. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Ibn Hajar al-'asqalani. Innotation: Mohammad 'awamah, 1<sup>st</sup> Ed, Syria: Dar Al-Rasheed, 1406 - 1986.

**Tareekh Al-Islam Wawefeyyat Almashaheer Wala'lam**. ADhahabi, Mohammad bin Ahmed. Annotation: Bashar Awwad Ma'rouf, 1<sup>st</sup> Ed, Dar Al-Gharb Al-Islami, 2003 AD.

**Tareekh Isfahan**. Abu Naim, Ahmed bin 'Abdullah. Annotation: Sayed Kasrawi Hassan. 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar al-Kotob al-Ilmiyyah, 1410 AH-1990 AD.

**Tareekh Baghdad**. Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmed Bin Ali Bin Thabet, Annotation: Dr. Bashar Awad Ma'rouf, 1<sup>st</sup> Ed, Beirut: Dar Al-Gharb, 1422 AH - 2002 AD.

**Tareekh Demshq**. Ibn 'asaker, Abu Al-Qasim Ali Bin Al-Hassan, Annotation: 'amr Bin Gharamah Al-'amrawi, Dar Al-Fikr, 1415 AH - 1995 AD.

**Tareekh Jorjan**. Al-Jurjani, Hamzah bin Youssef. Annotation: Mohammad 'Abdul Mueed Khan. 4<sup>th</sup> Ed, Beirut: 'alam Alkotob, 1407 A.H. - 1987 A.D.

**tarikh Abu Zara'a al-Dimashqi**, rwaiah : Abi al-Maymoon bin Rashid. Abu Zaraa, Abdul Rahman bin Amr bin Abdullah. Drast and tahqiq : Shukrallah Nimatallah al-Qujani, Damascus: mujama alugah alarabih

**Tarikh almadinah** . Ibn Shebh, Omar Ibn Shebh al-Numairi al-Basri, haqqh : Fahim Muhammad Shaltut.

**tarikh Ibn Mu'in (rwait Othman Al-Darimi)**. Yahya bin Maeen. almoḥaqiq: Dr. Ahmed Mohamed Nour Seif. Damascus: Dar Al-Ma'moun lealtorath.

**Tarikh Wasit. Bahshel**, Aslam bin Sahl bin Aslam bin Habib Al-Razzaz. Tahqiq : Korkis Awwad. 1st Ed, Beirut: alam alkotb, 1406

- Tatikh Ibn Yunus Al-Masri**, Ibn Yunus: Abd al-Rahman bin Ahmad bin Yunus, 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1421 AH
- thakerat alhifath** . Ibn al-Qaisrani,: Abu al-Fadl Muhammad ibn Taher. almohaqiq : d. Abd al-Rahman al-Fariwi, 1st ed, Riyadh: Dar al-Salaf. 1416 AH - 1996 AD.
- tohfah alashraf bemarifat alatrafa** . Al-Mazi, Jamal Al-Din Abu Al-Hajjaj Yusuf bin Abdul-Rahman. Almohaqiq : Abdul Samad Sharaf Al-Din, 2nd Ed, almkthb alaislami, and Al-Dar Al-Qaymah, 1403 AH, 1983 AD.